رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

«إنَّ لِصاحبِ الحقِّ مقالاً» :

الحجة القائمة

في (نصرة)

(اللجنة الدائمة)

توثيق نصوص، وتنصيص وثائق

وهو

قطع التعذير

والصدع بـ : «التحذير من فتنة الغلو في التكفير»

بقلم

علي بن حسن بن علي بن عبد الحميد

الحلبي الأثري

منشورات
(منتديات كل السلفيين)

باشراف فضيلة الشيخ

علي بن حسن بن علي الحلبي الأثري

www.kulalsalafiyeen.com

(١٢)

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

«إنَّ لِصاحبِ الحقِّ مقالاً» :

الحجة القائمة

في (نُصرة)

(اللجنة الدائمة)

توثيق نصوص، وتنضيض وثائق

وهو

قطع التعذير

والصَّدْعُ بـ

التحذير من فتنة الغلو في التكفير

علي بن حسن بن علي بن عبد الحميد
الحلبي الأثري

- عفا الله عنه -

حقوق الطبع محفوظة

-الطبعة الأولى-
١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

«كُلُّ الانحرافاتِ الواقعةِ -اليومَ- تَراهَا بسببِ (الحُكْمِ بغيرِ ما أنزلَ اللهُ)..

كُلُّ الانحرافاتِ الإسلاميةِ والجماعاتِ الإسلاميَّةِ .. و(جماعةِ الجهادِ) و(جماعةِ التكفيرِ والتفجيراتِ.. وتكفيرِ الدُّوَلِ) -كُلُّها- لأجلِ (الحُكمِ)»

معالي الشيخ العلامةِ

صالح بن عبد العزيز آل الشيخ

وزير الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد

في (المملكة العربية السعودية)

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

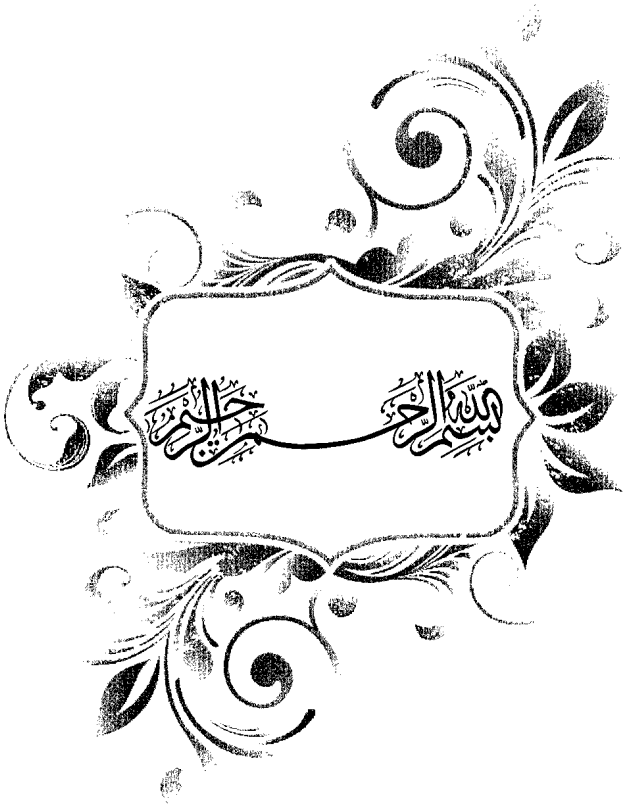

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

مقدمة

إِنَّ الحَمْدَ لله، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِالله مِن شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ الله؛ فَلا مُضِلَّ لَه، وَمَنْ يُضْلِلْ؛ فَلاَ هَادِيَ لَه.

وَأَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ الله -وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَه-.

وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾.

أما بعد:

فإِنَّ خيرَ الكَلامِ كَلامُ الله، وخيرَ الهَدْيِ هَدْيُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأُمورِ مُحدثاتُها، وكُلَّ مُحدَثَةٍ بِدعة، وكُلَّ بِدعةٍ ضلالة، وكُلَّ ضَلالةٍ في النَّار.

وبعد:

فهذه -أخي المُوفَّقُ لطاعةِ مَولاه- رسالةٌ علميَّةٌ كُنتُ وَعَدْتُ بها -قَبْلَ نحوِ عشر سَنوات- على مَهَل ...

وقد شاءَ اللهُ -تعالى- وله المِنَّةُ- أنْ تَتَهيَّأَ أسبابُها، وتنفتحَ أبوابُها -اليومَ - وهو- سُبحانَهُ -المُوفِّقُ للخيراتِ وصالحِ العَمَل..

فـ ﴿لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ﴾، و.. لِكُلِّ كِتابٍ أَجَل!

وهي -في مُجْمَلِها- تَوثيقٌ لكل ما يتعلَّق بفتوَى (اللجنة الدائمة للإفتاء) -المُوَقَّرَة-،التي صَدَرَت في (التحذير)مِن كتابي « التَّحذِيرُ مِنْ فِتْنَةِ الغُلُوِّ فِي التَّكْفِيرِ »[1]، والتي لَمْ يُسَدَّدُوا فيها إلى الصواب -وفَّقَنِي اللهُ وإيَّاهُم، وغَفَرَ لي ولهم-، على كَثرة ما عندَهُم مِن خيرٍ وحَقّ -شَكَرَ اللهُ سَعْيَهُم-.

وهذا التَّوثيقُ (العَمَليُّ) يتضمَّن:

١- إيراد كلام (اللجنة الدَّائمة) -تامًّا- مُصوَّراً-.

٢- مُقابلتهُ بنُصوصِ كَلامِي-المُنتقَد مِن قِبَلِهم-في كتابي:« التَّحذِيرُ مِنْ فِتْنَةِ الغُلُوِّ فِي التَّكْفِيرِ » -مُصوَّرةً-.

٣- توثيق المصادر الأصليَّة التي نَقَلْتُ منها، وادُّعِيَ عَلَيَّ فيها خِلافُ ما هو عِندي -حقيقةً-مُصوَّرةً- كذلك-...

---

(١) انظُر ما سيأتِي (ص١٣٧) -حول عُنوان هذا الكتاب-.

وليس لي في جُلِّ هذه الرسالةِ إلَّا الرَّبطُ اليسير، والتَّعليقُ غيرُ الكَثير؛ وذلك بـ(تصويرِ) الصفحات المقصودة في كتابي « التَّحذيرُ من فِتنةِ التَّكفيرِ »، ثم صفحات الكُتُب المنقولِ عنها، والأوراقِ المَردودِ عليها، أو المردودِ بها -كما هي - حَسْبُ- كُلًّا، أو بعضاً-، ومِن مصادِرِها الأصليَّةِ-توثيقاً قطعيًّا-!

... حتَّى يَرَى (!) كُلُّ أحدٍ -كائناً مَن كان- الذي وقع، وجرَى، وحَصَل، و.. كان!!

وحتَّى يحكُمَ -كُلُّ- بالعدلِ والإنصاف، دُونَ مُجرَّدِ التَّقليد، أو التَّبَعِيَّةِ، أو العصبيَّةِ، والاعتِساف...

ومما ينبغي ذِكْرُهُ -ها هُنا- وكنتُ قد ذَكَرْتُهُ -قَبلاً- في كتابي «التنبيهات المُتوائمة في نُصرة حقّ (الأجوبة المتلائمة) على فتوى (اللجنة الدائمة)» (ص١٩٢ - المطبوع سنة١٤٢٤هـ) -ردًّا على كتاب «رفع اللائمة»-:

أَنِّي زُرْتُ فضيلةَ الشيخ صالح بن فوزان الفوزان -وفَّقَهُ الله-في مقرّ سَكَنِهِ في مكَّةَ - أيَّامَ (مِنَى)، في حجِّ سنة (١٤٢١هـ) -بصُحبة بعض المشايخ وطلبةِ العِلمِ-، فسألتُهُ -يومَها- بما معناه-:

هل (المُلاحظاتُ) الموضوعةُ (!) على كتابي « التَّحذيرُ من فِتنةِ التَّكفيرِ » وَقَفَ عليها مشايخُ (اللجنة الدائمة) -وفَّقَهُمُ اللهُ -بأنفُسِهِم- مِن خِلالِ قِراءَتِهم -بأنفُسِهِم- كتابي -نَفْسَهُ-؟!

وبالتالي؛ هل أصدرُوا فتواهُم -باركَ اللهُ فيهِم- عن مُعايَنةٍ له -ذاتيَّةٍ- باتِّفاقِهِم، وتَوقيعاتِهِم-؟!

أمْ أنَّ تِلْكُمُ (المُلاحظاتِ) قُدِّمَت لهم مِن (باحِثِين)، أو (مُساعِدِين)، أو (مُعاوِنِين) -كيفما كان الأمرُ!-، وعلى هاتِيكَ المُلاحظاتِ كَتَبَ المشايخُ -جَمْعاً، أو تفريقاً- فَتواهُم -باتِّفاقِهِم، وتوقيعاتِهِم- مِن بَعْدُ-؟!

فأجابَ فضيلتُهُ -زادَهُ اللهُ توفيقاً- بما فحواه-:

أنَّهُم لمْ يُعاينُوا قراءةَ الكتابِ -كُلِّهِ- بأنفُسِهِم، وأنَّ المُلاحظاتِ قُدِّمَت -أوَّلاً- للمشايخِ، ثُمَّ (هُم) -ثانياً- كَتَبُوا عليها انتقاداتِهِم..

ولكنَّ الشيخَ الفوزان -وفَّقَهُ اللهُ- أردَفَ قائلاً: (لكنَّنا نُراجِعُ المُلاحظات على مَواضِعِها مِن الأصل)...

فقُلْتُ لفضيلتِهِ: نعم، ولا بُدَّ[1] -فضيلةَ الشيخ- نَفَعَ اللهُ بكُم-...

فلا أدري -بَعْدُ- كيف (عَسُرَ = هضمُ) هذه الحقائق في هذا الواقع -الذي ﴿مَّا لَهُۥ مِن دَافِعٍ﴾ -على (د. عصام السِّناني) -هداهُ الله- في كتابه «أقوال ذوي

(١) وقد قُلْتُ -عند هذا الموضع- مِن كتابي «التنبيهات المُتوائمة في الرد على (فتوى اللجنة الدائمة)» (ص١٩٢):

«ولكنْ: ليس بخَفِيٍّ أنَّ سياقَ أيِّ كلامٍ وسِباقَهُ: ممَّا يُعِينُ -جدًّا- على فَهْمِهِ، ويُقَرِّبُ -أكثرَ- مِن مقصودِهِ.

وأنَّ كثيراً مِن القولِ لا تَلتقِي أطرافُهُ إلّا بجَمْعِها، وضَمِّها، والتدرُّجِ فيها؛ مِن: مُقدِّمَتِها، فعَرْضِها، إلى ... خاتِمَتِها.

وهذا أمْرٌ جِدُّ واضح، لا يحتاجُ إلى كثيرِ نَصائح...».

العرفان» (صفحة:ل)؛ فأرغى وأزبد، وأَبْرَقَ وأَرْعَد؛ بلا أدنى طائل -فيما تَوَعَّد-!

واصفاً إيَّايَ، ومُعَرِّضاً بي -بشدّةٍ باطلةٍ -بقوله- غفرَ اللهُ له-:

«... واضعاً نفسَه -تلبيساً على الدهماء -في مصافِّ هؤلاءِ الأكابر الذين شابت لحاهم في تدريس العقيدة السلفيَّة قبل أن يُولدَ هو وأمثالُه...»!!

قلتُ:

هوِّن عليك -(د. عصام)-!

... كُلُّ هذا تلبيسٌ وتدليسٌ! على حدِّ ما قيل (رَمَتْنِي بدائِها وانسلَّت)! فقد مضَى مِن عُمُرِي -الآن- أكثرُ من خمسين عاماً -وقد شابَت لِحيتي[1] قَبل فتوَى (اللجنة الدائمة)!-اللهمّ أحسِن خاتمتي-؛ فكم كان عُمُرُ (أسنِّ) المشايخ -هؤلاء- وأَشْيَبِهم لحيةً- قبل نِصفِ قَرْنٍ؟!

ومتَى شابَت -إذَن- لِحاهُم؟!

.. التَّهويلُ -يا (د. عصام) - ليس عليه تَعويل!!

فكُفَّ عنك هذا...

---

(١) وأنا -الآن- أُفكِّر (جدِّيًّا!) بخضابها -تطبيقاً للسُّنَّةِ النَّبويَّة-.

وفي «عِلل الحديث» (١/ ٥٢١) -للإمام المُبجَّل أحمد بن حنبل-: فَصْلٌ: (مَن خَضَبَ مِن المُحدِّثِين) -أسألُ اللهَ العَوْنَ-.

أمَّا أنِّي أضعُ نَفسِي في (مصافِّ هؤلاءِ الأكابر)؛ فهذا كلامُ الذي -لا أقولُ: لمْ يَقرَأ-، بل أقولُ:- لا يقرأ!!

فمتَى قلتُ هذا؟!

وأين؟!

وكيفَ؟!

أمْ أنَّ الردَّ العلميَّ على عالمٍ -ما- (عندكُم!) هذا معناه؟! وهذا مآلُهُ؟!

أهكذا لغةُ العِلم -يا هذا-؟!

فأنا أعرفُ نَفسِي، وأسألُ ربِّي أنْ يَنْقُصَ جَهْلِي...

ثُمَّ؛ لا أُريدُ أنْ أقولَ: (أتحدَّى!)، ولكنِّي أقولُ:

أين مِن جميع (تخطئتي)، ونَقدِي، وتعقيبي على (اللجنة الدائمة) -المُوقَّرة- في فتواها ضدِّي -ما يُفهَمُ - أو يُشَمُّ!- مِنه رائحةُ هذه الدعوَى؟!

اتَّقِ اللهَ -أيُّها الأخُ- هَداكَ رَبِّي-...

ألَمْ تَقْرَأْ -مَثلاً- هَداكَ الله- قَوْلِي في كتابي «الأجوبة المُتلائمة على فتوى اللجنة الدائمة» (ص٤ - ط ١٤٢٠هـ):

«.. فمِن هذا المُنطَلَقِ أَبْتَدِئُ (الأجوبة) -مع كُلِّ التَّبجيل والاحترام لمشايخنا الكِرام-؛ لعلَّ كلماتِي ومُناقَشَتِي -هُنا- إنْ شاءَ اللهُ- تكونُ (مُتلائمةً) مع ما لهُم في نُفوسِنا مِن تقديرٍ ومَكانةٍ...».

- أَلَمْ تَقْرَأْ وَصْفِي (ص٢٣) -في الكتابِ -نَفْسِهِ- لأعضاءِ (اللجنةِ الدائمةِ) بِـ: (الجِلَّةِ مِن الأئمَّة)؟! و(ص٢٤): (السادةُ الأفاضل، والمشايخ الأكابر)؟!

- أَلَمْ تَقْرَأْ قولِي في «الأجوبة» -أيضاً- (ص٣٥):

«... مع التقدير -مرَّةً أُخرى وأُخرى -لمشايخِنا الأفاضل في (اللجنة) المُوقَّرة... ولا تَنافُر- كما هو جَلِيٌّ ظاهِر - بَيْنَ التَّبجيلِ والاحترام، وبَيْنَ نَقْضِ الدَّعوى ونَقْدِ الكَلام»[1].

---

(١) ثُمَّ أَلَمْ تَقرأْ (ص٤١) قَوْلِي في (اللَّجنة): «.. وهي مَن هي؛ مكانةً، ومَنزلةً، وإرشاداً، وتوجيهاً».

- أَلَمْ تقرأْ قولِي (ص٤٢): «ومشايخُنا أنبلُ، وأجلُّ، وأرفعُ..».

- أَلَمْ تَقْرَأْ قولِي (ص٤٤): «مع التقديرِ لعلمِهم، والاعترافِ بمكانتِهم، والتَّبجيلِ لِفضلِهم، والاحترامِ لأشخاصِهم».

- وقولِي (ص٣٤): «مع توكيدِ التَّقديرِ والإجلال».

- أَلَمْ تَقرأْ وَصفِي للَّجْنَة -وأعضائها- بـ(مشايخنا) -مِراراً- (ص٣٤ و٣٥ و٣٧ و٣٨ و٤٣ و٤٤)؟!

- أَلَمْ تَقرأْ دُعائِي -المُتكرِّر- للَّجْنَةِ- وأعضائِها الأفاضِل-:

(ص١١ و٢٧ و٢٨ و٣٤ و٣٦ و٣٧ و٣٩): (سدَّدَهُمُ اللهُ).

(ص٣١): (نصرَهُمُ اللهُ).

(ص٣٤): (أيَّدهمُ الله بتوفيقِهِ).

- أَلَمْ تقرأْ وَصفِي للَّجْنَةِ -مِراراً- بـ(المُبَجَّلَة) -كما في (ص٦ و١٦ و١٨ و٢٧ و٣٤)-، و(المُوقَّرة) -كما في (ص١١ و١٦ و٢٥ و٢٨ و٣١ و٣٤ و٣٥ و٣٦ و٣٧ و٣٨ و٣٩ و٤١ و٤٣ و٤٥)-.

... وهذا -كُلُّهُ- في كتابٍ واحدٍ؛ فما بالُك بالكُتُبِ الأُخرَى -يا رَجُلُ!-؟!

... لكنَّنا نُفَرِّقُ -جدًّا- يا (د. عصام) -بَيْن (التقدير) و(التقديس)؛ فدَعْكَ مِن التَّلبيس!

ولَـمَّا كان الحقُّ لا يَسقُطُ بالتَّقادُم - فـ«**إنَّ لِصاحِبِ الحقِّ مَقالاً**»[1] -مع الاحترامِ والتَّقديرِ لـ(اللجنة الدائمة) - زادَها اللهُ مِن فضلِهِ-: كان هذا الكتابُ؛ تحقيقاً للحقِّ، وتوكيداً للصواب...

وقد قال لي بعضُ المُحبِّين الحريصين -وفَّقَهُمُ اللهُ- لَـمَّا رأَوُا النُّسَخَ الأوَّليَّةَ[2] -التجريبيَّة- التي وَزَّعتُها -وعلى نِطاقٍ ضيِّق- مِن هذا الكتاب:

هل مِن جديدٍ بالنسبةِ لِفتوَى (اللجنة الدائمة) -بعد كُلِّ هذه السَّنوات؛ حتى تنشرَ مثلَ هذا الكتابِ -«الحُجَّة القائمة»-؟!

أليسَ في نَشْرِ هذا الكتاب -الآن- إحياءٌ لآثار تلك (الفتوَى) مرَّةً أُخرى؟!

فكان جوابي:

أوَّلاً: الوعدُ بالكتاب (قديمٌ).

ثانياً: لا (جديد) -أَلْبَتَّةَ-؛ إذ لم تَمُت آثارُ (!) تِلكُم الفتوَى؛ حتى (تُحْيى)!!

بل لا تَزالُ مَوجودةً مُستمرَّة!

---

(١) رَواهُ البخاريُّ (٢٦٠٩)، ومُسلمٌ (١٦٠١) عن أبي هُريرةَ، عن النبيِّ ﷺ.

(٢) وهي -فقط- خمسَ عشرةَ نُسخةً.

وكثيرٌ مِن الأحوالِ -بسببِها- مُزَلْزِلَةٌ غيرُ مُستقرَّة!!

وآثارُها شديدةٌ مُدمِّرَة!!!

ولا أقولُ هذا مُهَوِّلاً -واللهِ-...

ذلكم أنِّي أعلمُ -يَقيناً-: أنَّ بعضَ الأفاضلِ مِمَّن صدرتْ بحقِّ بعضِهم (فتاوَى) مِن (اللجنة الدائمة) -تُحذِّرُ مِن بعضِ كُتُبِهم -وليسَ منهم!- مُنِعُوا مِن الحُصولِ على أيِّ وظيفةٍ تضمنُ لهم حتّى قُوتَ عِيالِهم! وبعضُهم حُرِمَ مِن الترقِّي المستحقِّهِ[1] في درجةِ وظيفتِهِ (الرسميَّةِ)؛ ممَّا أوقعَ ألواناً مِن (الضغوط) على هذا، أو ذاك، أو ذيَّاك!

.. هذا مِن النَّاحيةِ الفرديَّةِ (الخاصَّةِ).

... فضلاً عن اهتزازِ العملِ الدعويِّ في عددٍ مِن البلادِ العربيَّة، والإسلاميَّةِ -وغير الإسلاميَّة-، وما نَتَجَ عنهُ مِن التَّفريقِ، والتشتيتِ، والتحزُّبِ -(مع = ضد) -الذي وقعَ بين عُموم الدُّعاةِ السلفيِّين -كما توقَّعَ -وحذّر- سَماحةُ أُستاذنا الشيخ ابن عثيمين -رَحِمَهُ اللهُ- سواءً بسواء-.

ناهيكَ عمّا حَصَلَ مِن استغلالِ (التكفيريِّين)، و(الثوريِّين) لها، وعَدِّهم إيَّاها مَرجعيَّةً (كُبرَى) في أفكارِهم المُنحرِفَة!

بَلْهَ شماتةِ أهلِ البِدَعِ بأهلِ السُّنَّةِ، ونَكايتِهم بهم -بسببِ هذا البلاء-!

---

(١) كحاملِ شهادةِ دكتوراه (بامتياز)، ثم هو لا يزالُ يدرِّسُ في مدرسةٍ مُتوسّطة! أو ثانويَّة!!

ولقد حدَّثَني الأخُ الشيخ أحمد العُبَيد -رَحِمَهُ اللهُ- وهو مِن دُعاةِ (وزارة الشُّؤون الإسلاميَّة..) -في (**المملكة العربية السعودية**)- الذين كانُوا قائمين بمسؤوليَّةِ الدعوة إلى الكتاب والسُّنَّة في (سوريَّة) -خلَّصها اللهُ مِن شرِّ الأشرار-: أنَّ الدُّكتور محمد سعيد رمضان البوطي -الأشعري، المذهبي، الصوفي- وَقَفَ في بعضِ مساجدِ (دمشق)- إبَّانَ صُدورِ (فتوى اللجنة الدائمة) في (التحذير) مِن كتابي «التحذير من فتنة الغلو في التكفير» -صائحاً -مُبتهِجاً-:

لقد بدأَ (الوهَّابيَّة!)[1] يُضلِّلُ بعضُهُم بَعضاً، ويُبَدِّعُ بعضُهُم بَعضاً!!!

ولا حولَ ولا قُوَّةَ إلّا بالله...

... **كُلُّ ذلك -وأكثرُ- حصلَ مِن النَّاحيةِ الجماعيَّةِ (العامَّةِ).**

ولعلَّ ممَّا يُشيرُ (!) إلى بعضِ ذلك -الأوّل-: ما وردَ في نَصِّ (تراجع)[2] الأخ الفاضل الصديقِ النَّبيلِ الدُّكتور الشيخ أحمد بن صالح الزهراني -وفَّقَهُ اللهُ- وقد صَدَرَت في (التحذير) مِن بعضِ كُتُبِهِ فتوَى مِن قِبَلِ (اللجنةِ الدائمةِ) -في مسألةِ (تركِ أعمالِ الجَوارحِ)[3]؛ هل هو كُفْرٌ أكبر، أمْ دُونَ ذلك؟!

---

(١) هو مُصطلحٌ يُطلقُهُ الكثيرُ مِن أعداءِ أهلِ السُّنَّةِ ومُناوئيهم عليهم؛ تنفيراً منهُم، وتشكيكاً للناسِ بنقاءِ منهجِهِم، وصفاءِ دَعْوَتِهِم...

وصدقَ مَن قال:

إن كان تابعُ أحمدٍ مُتوهِّباً فأنا المُقِرُّ بأنَّني وَهَّابِي

(٢) وقد طارَت (!) به الرُّكْبان! وتَناقَلَتْهُ (أنباءُ) كثيرٍ مِن أبناءِ الزَّمان!!

(٣) وليسَ في كتابي «التحذير من فتنة التكفير» -ولا «صيحة نذير...»- أدنَى كلامٍ منِّي في هذه المسألة؛ إلّا ما أشرتُ إليه -هُنا- (ص٤٢ و٤٧ و٤٩-٥٠) -ممَّا ليسَ مِن كلامِي- وقد نَسَبَتْهُ=

وليسَ بخافٍ -وإنْ جادلَ مَن جادَلَ!- أنَّ الخلافَ (السُّنِّيَّ) واقعٌ في هذه المسألة:

فأكثرُ مشايخِنا في بلادِ الحرمين الشريفين -باركَ اللهُ فيهِم- يقولون بالتكفير.

وشيخُنا الإمامُ الألبانيُّ -وغيرُهُ- يُرَجِّحُونَ عدمَ التَّكفير- نعم؛ هو قائلٌ بالتفسيق، والتضليل، و.. و.. -ولا بُدَّ-.

وقد قالَ أخونا الدُّكتور أحمد -أثناءَ (تراجُعِهِ) -مُبَيِّناً-:

(ومِن ثَمَّ قالُوا [السَّلَف]: لا يزولُ إيمانُ المُؤمنِ، ولا يذهبُ -كُلُّهُ- إلّا إذا تَرَكَ ما هو أصلٌ في الإيمانِ -كالتَّوحيدِ -مَثَلاً- (**بإجماعِهِم**)-.

وقال كثيرٌ مِن السَّلَفِ بتكفيرِ تاركِ الصَّلاة -كذلك-؛ بناءً على ما جاءَ في السُّنَّةِ بشأنِها.

وجاء عن بعضِهِم تكفيرُ تارك المباني الأربعة).

قلتُ:

ولعلَّ كلمةَ (**بإجماعِهِم**) -في كلامِهِ -حفظهُ اللهُ- تُشيرُ إلى معنَى ما ذكرتُ.

=(اللجنة الدائمة) إليَّ! ونَسَبْتَنِي إليه!!

إذ كتابي -كُلُّهُ- مُؤسَّسٌ على (التحذير) مِن مسألة (الحُكْم بغيرِ ما أنزلَ اللهُ)، والتكفيرِ للمُتلبِّسِ بها -بدون ضوابط أو تفصيل-!

وكلُّ ما انتُقد عليها -كما سترَى!-ليس منها ولا إليها-!

ولعلَّهُ يُشيرُ -بذا- إلى ما قالَهُ الإمامُ ابنُ أبي العِزّ الحنفيّ -رَحِمَهُ اللهُ- في «شرح العقيدة الطَّحاويَّة»[1] (ص٣١٦):

---

(١) نَقَلَ الأخُ الشَّيخُ عبدُ الأوَّل الأنصاريُّ عن سماحةِ والدِهِ أُستاذِنا الشيخِ حمَّاد الأنصاريِّ -رَحِمَهُ اللهُ- في كِتابِهِ «المجموع» (٢/ ٧٥٤) قولَهُ:

«إنَّ ابنَ أبِي العِزّ شارح «الطحاويَّة» ليسَ له خطأٌ عقائديٌّ في «شَرحِهِ لعقيدة الطَّحاوي»...».

وقد أَثْنَى على «شرحِهِ» -هذا- عددٌ مِن أهلِ العِلْمِ؛ منهُم: الشيخُ ابنُ عُثَيْمِين، في «كتاب العِلم» (ص٧٠)، وكذا ما وَرَدَ في «فتاوى الشيخ ابن باز» (٧/ ٧٣)، و«فتاوى اللجنة الدائمة» (٣/ ٢٠٩)، و(٣/ ٢٤٦) -منه-، وفيها النصيحةُ: بـ«**قراءة بعض الكتب السلفيَّة كـ«شرح الطحاوية» لابنِ أبي العِزّ..**»، و«فتاوى الشيخ صالح الفوزان» (١/ ٦٥) -وفيها قولُهُ: «**وهو شرحٌ مُفيدٌ ومُبسَّط، وشاملٌ لأبوابِ العقيدةِ**»- و(١/ ٦٧)»- وفيها وصفُهُ له بأنَّهُ: «**أوسع كُتُبِ العقائدِ وأشملها وأوسعها، وأحسنها**».

وقال الدُّكتور شايع الدُّوسري في «تفسير ابن أبي العِزّ» (ص١٥): «الإمام ابن أبي العِزّ مَشَى على مذهب السلف في جميع المباحث العقدية، وحسبك في إثبات هذه الحقيقة -التي هي أوضح من الشمس في رابعة النَّهار- ... ما سطَرَه في شرحِه لِـ«العقيدة الطحاوية»، فقد تناولَ في هذا الكتابِ جُلّ المَباحِث العقديَّة بمنهج سلفي رصين؛ حتّى غَدَا هذا الكتاب أحد الدَّعائم التي تعتمدُ عليها الجامعاتُ الإسلاميَّةُ في تدريسِ مادَّةِ التَّوحيدِ...» -إلخ-.

وهذا الكلامُ مَنشورٌ -قَبْلاً- في «مجلّة الجامعة الإسلاميَّة» -المدينة المنوَّرة- (عدد ١٢٠ - ص٢٠ / سنة ١٤٢٣هـ)-.

وقد طَبَعَتْ «شَرحَ العقيدةِ الطحاويَّة» -غيرَ مرَّةٍ- (وزارةُ الشُّؤونِ الإسلاميَّة، والأوقاف والدَّعوة والإرشاد) -في (المملكة العربية السعودية) -وكانت الطبعة الأولى منهُ -عندهم- سنةَ ١٤١٨هـ.

ثُمَّ يأتي الشيخ محمد شقرة -هداهُ اللهُ- لِيَصِفَ هذا الكتاب المُبارَك -مُستهزِئاً!- بقولِه: (إنجيل السلفيِّين)!!

«ولا خِلافَ بَيْنَ أهل السُّنَّة أنَّ اللهَ -تعالى- أرادَ مِن العِبادِ القولَ والعمل.

وأعنِي بالقولِ: التَّصديقَ بالقلبِ والإقرارَ باللِّسانِ.

وهذا الذي يُعْنَى به عندَ إطلاقِ قولِهم: «الإيمان قولٌ وعملٌ».

لكنَّ هذا المطلوبَ مِن العِبادِ: هل يَشمَلُهُ اسمُ «الإيمان»؟

أم الإيمانُ أحدُهُما -وهو القولُ -وحدَهُ-، والعملُ مُغايِرٌ له لا يشملُهُ اسمُ «الإيمان» عندَ إفرادِهِ بالذِّكْرِ، وإنْ أُطْلِقَ عليهما كان مَجازاً-؟

هذا محلُّ النِّزاع.

وقد أجمعُوا[1] على أنَّهُ لو صدَّقَ بقلبِهِ وأقرَّ بلسانِهِ، وامْتَنَعَ عن العملِ بجوارحِهِ: أنَّهُ عاصٍ لله ورسولِهِ، مُستحقٌّ الوَعيد...»[2].

وهو ما لا يتعارضُ -ألبتَّة- بل يَلْتَقِي -مع كلامِ أخينا الفاضل الدُّكتور أحمد -لَمَّا قالَ- في (تراجُعِهِ)-بَعْدُ-:

«طالبُ العِلم إذا عنَّ له قولٌ يَراهُ صواباً: فلْيَعْرِضْهُ على الكبار مِن أهلِ

---

(١) أي: أهلُ السُّنَّةِ؛ فالكلامُ مُصدَّرٌ بذِكْرِهِم.

(٢) وقد أوردتُ هذا النَّصَّ مِن كلامِ الإمامِ ابنِ أبي العِزّ -رَحِمَهُ اللهُ- في كتابي «التنبيهات المُتوائمة... على فتوَى اللجنة الدائمة» (ص٦٥)، وعلَّقْتُ عليه -بقولِي-:

«قلتُ: مع أنَّ في ذِكْرِ هذا الإجماعِ نَظَراً! إلَّا إذا أرادَ: الأكثَرِين...

ثُمَّ قولُهُ: (وامتنعَ): يجبُ تحديدُ المُرادِ منه، وأنَّهُ (امتناعٌ) مُجَرَّدٌ عن (الإباءِ) -أي: بمعنى مَحْضِ التَّرْكِ-؛ فتأمَّلْ».

العِلْمِ، فإنِ ارْتَضَوْا (أو بعضُهم -على الأقلّ-) فحيَّ هَلا، وإن (اتَّفقوا على تَرْكِهِ) -إمَّا لخطئِهِ أو اشتباهِهِ أو عدمِ نَفْعِهِ - فأقولُها الآنَ -وبصدقِ مَن محّصته التجرِبَةُ-: ما أصعبَ العيشَ بعيداً عن ظلِّ الكِبارِ!».

فأقولُ:

نَعَم -أخي الفاضل-؛ هُم -جميعاً- (كبارُ) القوم؛ فلا يشقَى مع قولِهم جليس، ولا يُفارقُهُم إلّا بئيس!

... ابن باز، والألباني، والعثيمين...

ومَن سارَ على سَيْرِهِم، وقالَ بقولِهم -ولو اختلفُوا فيما بينهُم-.

ومِن الكلماتِ المُستحسنةِ الرائقة (الواقعيَّة) التي قالَها أخونا الدُّكتور أحمد -في (تراجُعِهِ)-:

«أَمْيَزُ ما يتميَّزُ به مذهبُ السَّلَف -في سائر الأبواب- أنَّهُ مُتسالمٌ مع كافَّةِ أشكالِ التَّحليل الفِكريّ والمنطقي (والنفسي).

وقال -مُكرِّراً المعنَى نَفسَه-:

«المتمسِّك بمذهب السَّلَف -في أيِّ بابٍ- شخصٌ كَفَى نفسَه معاركَ وحروباً لا تنتهي بين ما يعتقدُهُ ويؤمِنُ به، وبين مُسلَّمات ويقينيَّات عقلية، أو فكرية، أو حتى (نفسيّة)».

قُلْتُ:

نعم؛ إنَّ للتأثير النفسيِّ -وما يكونُ سَبَباً له مِن (حُروبٍ ومعارك!)- دوراً

كبيراً في السُّلُوكِ والتَّصرُّفات- سلباً أو إيجاباً-.

والواقعُ شاهدٌ لا يُنْكَرُ.

وهو -أيضاً- ما أشارَ إليهِ أخونَا المكرَّمُ الدُّكتورُ الشيخُ أحمدُ -في (تراجُعِهِ) -حيثُ قالَ-:

«الإنسان يَعيشُ في عالَمٍ مُتغيِّرٍ، تتوارَدُ عليه الأحوالُ المُتتابعةُ التي تَجُرُّهُ إلى التَّفاعُلِ مَعَها رُغْماً عنهُ -ما دامَ حيًّا-».

قُلتُ:

وهذا كلامٌ حقٌّ؛ يأتلفُ -تماماً- وكلامَ شيخِ الإسلامِ ابنِ تيميَّةَ -رَحِمَهُ اللهُ- في «درء تعارض العقل والنقل» (٨/ ٤٥٧) -شارحاً حديثَ النبيِّ ﷺ: «**أصدقُ الأسماء: الحارِث، وهَمَّام**»-؛ لـمَّا قال:

«فإنَّ الإنسانَ لا بُدَّ لهُ مِن حَرْثٍ -وهو العملُ والحركةُ الإراديَّة-، ولا بُدَّ مِن أنْ يَهِمَّ بالأُمورِ: منها ما يهمّ به ويفعله، ومنها ما يهمّ به ولا يفعله:

* فإن كان المُرادُ مُوافِقاً لمصلحته؛ كانت الإرادة حسنة محمودة.

* وإن كان مُخالِفاً لمصلحتِهِ؛ كانت الإرادة سيِّئة مذمومة -كمَن يُريدُ ما يضرّ عقله ونفسه وبدنه-».

ولقد وَصَفَ الأخُ الفاضلُ الدُّكتور أحمد -في (تراجُعِهِ)- مسألةَ (تَرْك أعمال الجوارح) بأنَّها:

«ذات الصِّيت الكبير، والفائدة القليلة»!

وأنَّها: «ظلّت سنواتٍ عديدةً مَثار جَدَلٍ ونِقاشٍ عميق -وعقيم-..»!

حتّى قال -في بعضِ كَلامِهِ- واصِفَها-:

«والمسألةُ -برُمَّتِها- تَنزعُ إلى الخيال أكثرَ مِن الواقع..»!!

فأقولُ:

مسألةٌ هذا حالُها، وهذا شأنُها، وهذه ثمراتُها:

لماذا (جعلُوها!) فتنةً بين السلفيِّين، وشماتةً (بنا وبهم) عند المُخالِفِين، وبابَ تَخريبٍ وإفسادٍ فَتَحُوه (!) للتكفيريِّين، وسبيلَ فُرقةٍ بين عُمومِ المُسلمِين؟!

... رحِمَ اللهُ أُستاذَنا الشيخَ ابن عُثَيْمِين؛ الذي حذَّرَ مِن ذلك -كُلِّهِ- فورَ صُدورِ (الفتوَى) -كما سيأتِي نصُّ كلامِهِ -حرفيًّا-.

رحمةُ الله عليه...

ولعلَّ ما تقدَّمَ -كُلَّهُ- كان سبباً لأن يُقدِّمَ أخونا الشَّيخ أحمد -حفظهُ اللهُ، ونَفَعَ به- في (تراجُعِه) -نصيحةً (عامَّة)، صدرَت عن تجرِبةٍ هامَّة؛ حيثُ قالَ -بعبارةٍ صادقةٍ تامَّة-:

«والآن أعرفُ -كما لم أعرف مِن قبل- أنَّهُ ليس كلُّ قولٍ تراهُ صواباً يكونُ كذلك في نفسِ الأمرِ؛ فضلاً عن أنْ تتَّخِذَهُ دِيناً تخاصم به وعليه وحوله! ثمّ

يُصبحَ رايةً تَلْتَفُّ حولَها مع بعضِ المُعجَبين والأتباع والأصحاب، فيتَّخِذَ الآخرُونَ راياتٍ يلتفُّونَ حولَها، ويُصبحَ كُلٌّ مِنَّا يُقاتِلُ دُونَ رايتِهِ، فإذا انفضَّت المعركة (لمْ يَعرِف القاتلُ فيمَ قَتَلَ، ولا المقتولُ فيمَ قُتِلَ)!».

فأقولُ:

صَدَقَ -ورَبِّ الكعبة-.

ولا حولَ ولا قُوَّةَ إلّا بالله...

وأخيراً -**ها هُنا**-:

فإنَّ مَثَلِي ومَثَلَ (اللَّجنةِ الدَّائمةِ) -المُوقَّرَةِ- فيما (أنا)[1] بصدَدِهِ مِن (**جوابٍ**) عليها في الحال- هو نُصرةٌ لها -في المآل-: كمَثَلِ ما رُوي -قديماً- مِن بَديعِ المَقال-:

أنَّ رَجُلاً قال لأبيه: يا أَبَتِ.. إنَّ عِظَمَ حَقِّكَ عَلَيَّ لا يُذْهِبُ صَغيرَ حَقِّي عليك، والذي تَمُتُّ به إليَّ أَمُتُّ بمِثْلِهِ إليك، ولستُ أَزْعُمُ أنَّا على سواء..[2].

فجزاهُمُ اللهُ خَيراً، وباركَ فيهم، وشَكَرَ لهم...

---

(١) مُسْتَعِيذاً بالله مِن شرِّ نَفسي، وسيِّئاتِ عملي...

(٢) «المُجالَسَة وجواهر العِلم» (١٠٩٢)، و(٣٢٢٠) -للدِّينَوَرِيِّ-.

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

وهذه -بدايةً- (صُورةُ) وَعْدِي بهذا الكتاب -قبلَ نَحوِ عشر سنوات-؛ نَقْلاً عن كتابي «التعريف والتَّنبئة بتأصيلات الإمام الألباني في مسائل الإيمان، والرَّدّ على المُرجِئة»[1] (ص١٢) -بعد ذِكري رِسالتيّ -في الردّ على فتوَى (اللجنة الدائمة)-: «نقد الفتوى»، و«الأجوبة المتلائمة»-؛ فقلتُ:

وَثَمَّةَ جَوابٌ ثالِثٌ -وَسَطٌ- بِعُنْوانِ: «الحُجَّة القائِمَة عَلَى فَتْوى اللَّجْنَة الدّائِمَة» -تَحتَ الإعدادِ-؛ وَهُوَ عِبارَةٌ عَنْ تَوْثِيقِ نُقُولِي -بِنُصُوصِها الأَصْلِيَّةِ- تَصْوِيراً مِنْ مَصادِرِها وَمَراجِعِها، مُقارَنَةً مَعَ نَقْدِ اللَّجْنَةِ في فَتْواها؛ حَتّى يُقارِنَ النَّصَّيْنِ -النَّقْدَ والمُنْتَقَد- أَيُّ أَحَد...

قُلتُ:

لكنِّي رأيتُ -الآنَ- أنْ أُسَمِّيَهُ: «الحجة القائمة في (اللجنة الدائمة)»؛ تَجاوُباً -واستجابةً- مع أمرِ نبيِّنا الكريم ﷺ -القائل-: «**انصُر أخاكَ ظالماً أو مَظلوماً..**»[2].

---

(١) وطبعتُه الأولى -بالمُناسبةِ- كانت قبل فتوى (اللجنة الدائمة) في (التحذير) مِن كتابي «التحذير من فتنة التكفير»!

ومع ذلك؛ أُغْفِلت مباحثُهُ، وأُهْمِلَت فوائدُه!

(٢) رَواهُ البُخاريُّ (٢٤٤٤) عن أنس، ومُسلمٌ (٢٥٨٤) عن جابر.

فهُم -وفَّقَهُمُ اللهُ- ليسُوا إخوانَنا -فقط-؛ بل أكابرُنا، ومشايخُنا- جزاهُمُ اللهُ خيراً-.

ونَصرُنا لَهُم -بالردِّ عليهم فيما خالفُوا فيه الصوابَ -بالعِلْم والحِلْم-: تأكيدٌ عمليٌّ على حُبِّنا لهم، والْتِفافنا حولَهم، وعدم تعصُّبنا لكلامِهم.

فالواجبُ: «مُتابعةُ الحقّ؛ مِن غيرِ نَظَرٍ إلى مُلاحَظَةِ الخَلْق»[1].

ومِن حقِّ الأخِ على أخيهِ: «أنْ يُكاشِفَهُ فيما يُنْكِرُ منهُ، لكنْ: بِلُطْفٍ؛ فذلك مِن نَصْرِهِ له»[2].

وقد أوردَ شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميَّةَ -رَحِمَهُ اللهُ- في «مجموع الفتاوَى» (٢٨/ ١٦)- حديثَ: «**انصُر أخاكَ ظالماً أو مَظلوماً**»، ثم قال:

«... وإذا وَقَعَ بَيْنَ مُعَلِّمٍ ومُعَلِّمٍ- أو تلميذٍ وتلميذٍ، أو مُعَلِّمٍ وتلميذٍ- خُصومةٌ ومُشاجرةٌ: لمْ يَجُزْ لِأحدٍ أنْ يُعِينَ أحدَهُما حتّى يعلمَ الحقَّ؛ فلا يُعاوِنُهُ بجَهْلٍ، ولا بهوىً؛ بل يَنظُرُ في الأمرِ: فإذا تَبَيَّنَ له الحقُّ: أعانَ المُحِقَّ مِنهُما على المُبطِلِ -سواءٌ كان المُحِقُّ مِن أصحابِهِ، أو أصحابِ غيرِهِ، وسواءٌ كان المُبطِلُ مِن أصحابِهِ، أو أصحابِ غيرِهِ-، فيكونُ المقصودُ عبادةَ الله -وحدَهُ-، وطاعةَ رسولِهِ، واتِّباعَ الحقِّ، والقيامَ بالقِسْطِ....».

وانظُر (ص١٤٥ و١٥٦) -فيما يأتِي-.

---

(١) «مرقاة المفاتيح» (٧/ ٣٠٧٧) للشيخ علي القاري -رَحِمَهُ اللهُ-.

(٢) «فيض القدير» (٦/ ١٣٦) -للعلَّامة المُناوِيِّ -رَحِمَهُ اللهُ-.

وقد رأيتُ أنْ أَجْعَلَ لكتابي -هذا- عُنواناً آخَرَ يُقَرِّبُ مَقصودَهُ -ومضمونَه -أكثرَ-؛ وهو:

«قطع التعذير[1]

والصّدع بـ(التحذير من فتنة الغلو في التكفير)».

ثُمَّ إنِّي أقولُ:

رحِمَ اللهُ أُستاذَنا الشيخَ محمدَ بنَ صالحِ بنِ عُثَيمين؛ فقد كان صائبَ النَّظرة، دقيقَ الفِكرة: لـمَّا قالَ لي -عندَ سُؤالِي لـه- شخصيًّا[2]- بحُضورِ بعضِ الأفاضلِ - عن رأيِه[3] في (فتوى اللجنة الدائمة) في (التحذير) مِن كتابي « التَّحذير من فتنة الغلو في التكفير »[4] -ما نصُّهُ -حرفيًّا-:

---

(١) قال الجوهريُّ في «الصِّحاح» (٢/ ٧٤٠):

«التعذير في الأمرِ: التقصيرُ فيه».

(٢) وذلك بتاريخ: ٩/ رجب/ ١٤٢١هـ - في منزلِ بعضِ أبنائِهِ -في الرِّياض-.

واللهُ على ما أقولُ شهيد ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا﴾..

(٣) وانظُر (ص١٤٣-١٤٤) طَرفاً مِن رأيِ فضيلةِ الأخِ الشيخ الدكتور حسين بن عبد العزيز آل الشيخ -قاضي المحكمة الكبرى في المدينة المنورة، وإمام وخطيب المسجد النبوي -حفظه الله- في (فتوى اللجنة الدائمة).

وترَى نصَّ كلامِهِ -تامًّا- في كتابي «الرد البرهاني في الانتصار للإمامِ الألبانيّ» (ص٢٥٨).

(٤) كِلْتَا الصُّورتَيْن -التاليتَيْن- مِن كتابي «التعريف والتنبئة بتأصيلات الإمام الألباني في مسائل الإيمان، والردّ على المُرجئة» (ص١٤-١٥/ ط. ١٤٢٢هـ).

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

«هذا غَلَطٌ مِنَ اللَّجْنَةِ.

وأنا مُسْتاءٌ مِنْ هذِهِ الفَتْوَى.

ولَقَدْ فَرَّقَتْ هذِهِ الفَتْوَى المُسْلِمينَ في أنحاءِ العالَمِ؛ حَتَّى إنَّهُمْ يَتَّصِلُونَ بي مِنْ أمريكا وأُوروبا.

ولَمْ يَسْتَفِدْ مِنْ هذِهِ الفَتْوَى إلاَّ التَّكْفيريُّونَ، والثَّوْريُّونَ».

وقد كان فضيلةُ أُستاذِنا الشيخ ابنِ عثيمين -رَحِمَهُ اللهُ- سُئِلَ -قَبْلاً- بتاريخ ٢٨/ جُمادَى الآخرة/ ١٤٢١هـ -مِن قِبَلِ بَعضِ إخوانِنا طلبةِ العِلمِ اليَمَنِيِّين - كما سَمِعْتُهُ (بنَفْسِي) مِن صَوْتِهِ في شريطِ التَّسجيل-، وفرَّغْتُهُ بِيَدي-:

«الكِتَابانِ: مَا قَرَأْتُهُمَا.

وَهَذِهِ الفَتْوَى: لا أُحِبُّ أَنَّهَا صَدَرَتْ؛ لأَنَّ فِيهَا تَشْوِيشًا عَلَى النَّاسِ.

وَنَصِيحَتِي لِطَلَبَةِ العِلمِ: أَنْ لا يَغْبَؤُوا بِفَتْوى فُلانٍ، وَلا فُلانٍ».

... ولقد وَقَعَ -بل أكثرَ وأشدَّ!- ما قالَهُ الشيخُ -رحمةُ الله عليه-:

*** فلَم يَسْتَفِدْ مِن هذه (الفتوَى)؛ إلّا التَّكفيريُّون، والثَّوريُّون!!**

*** ووَقَعَ -بسببِها- تَشويشٌ على النَّاس!**

قلتُ:

وقد اعترفَ (د. عصام السِّناني) -هداهُ اللهُ- في كتابِه «أقوال ذوي العرفان» (ص١٧٥) (سماعاً) لجواب الشيخ ابن عثيمين -بشأنِ فتوى (اللجنة الدائمة)، مُعَبِّراً (!) عمَّا قالَهُ -رَحِمَهُ اللهُ- بقولِهِ: «**فذكر**[1] **أنها شوّشت**»!

(١) كُنتُ أتمنَّى (!) أنْ (يذكر) لنا (د. عصام) = (نصّ!) كلام شيخِنا ابن عُثيمين -رَحِمَهُ اللهُ-!

وقد قلتُ في مُقدِّمَتِي على كتاب «برهان البيان بتحقيق أن العمل من الإيمان، والرد على كتاب (أقوال ذوي العرفان)» (ص١٠) -بقلم بعض إخواننا-:

«وَيْكَأَنِّي أرَى -وقد لا أُصيبُ الحقَّ!-: أن (فتنة التكفير) -اليومَ- تَكادُ تَكونُ أشدَّ مِن (فتنة خلق القُرآن)[1] -بالأمس-، والتي وَقَفَ لها -سدًّا مَنيعاً- الإمامُ المُبجَّلُ أحمدُ بنُ حَنبل -الثابتُ في الفتنة، والصابرُ في المِحنة -رَحِمَهُ اللهُ-.

ولكِن؛ مَن لهذه الفتنة -اليومَ-؟!».

نَعَم؛ فالوَقائعُ المُؤكِّدَةُ لذلك -في عَدَدٍ مِن بلادِ الإسلامِ- **كالسُّعوديَّة**[2]، والأُرْدُنّ، ومِصر، والعِراق، والمَغرب، و.. و.. -كثيرةٌ -جدًّا-.

وما أحداثُ (١١ سبتمبر) -وأسبابُها، ودوافِعُها، وتَداعِياتُها، وتوابِعُها- عن المُنصِفِ ببعيدةٍ!

واللهُ المُستعان، وعليه التُّكلان..

---

(١) لا -كـ(بعضِ الناس!) -اليومَ- الذين حكموا على مَن خالف -أو حتّى تأنَّى- في نهجِ التَّبديع والإسقاط (لأهل السُّنَّة!)-الذي أسرفوا فيه، وغَلَوْا- أنه أشدُّ بلاءً على (الأمّة) مِن (فتنة خلق القرآن)!!

فصدقوا.. ولكنْ.. بعكس مُرادِهم ومقصودِهم -تماماً-!

وفي كتابيَّ: «منهج السَّلَف الصَّالح في ترجيح (المصالح)، وتطويح (المفاسد) والقبائح في أُصول (النقد)، و(الجرح)، و(النصائح)»، و«صدّ التَّشنيع بردِّ ما صَدَرَ عن الشَّيخ ربيع! مِن الإسقاطِ!! والتَّبديع!!!» بيانٌ وتفصيل، ونَقدٌ وتأصيل...

(٢) انظُر كتابي «الجهود (العلميَّة) الدالَّة على مُكافحة (المملكة العربية السعودية) للإرهابِ، والغُلُوِّ في التَّكفير، وتطرُّف الفئة الضالَّة».

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

وبين يَدَي هذا الكتاب:

أَسُوقُ سُؤالاً وجَّهَهُ أخونا وصاحبُنا وتلميذُنا الفاضلُ الشيخُ أبو همَّام السَّلَفِيّ -زاده اللهُ توفيقاً- لشيخِنا الإمام محمد ناصر الدين الألباني - قبل نحو خمسةَ عشر عاماً- حول بعض (الكُتَّاب) الذين وَصَفُوا (الأخ علي الحلبي) بأنه يقول بقول (المرجئة)!-، وأنَّهُ -بناءً على ذلك-: (جاهل)! و(مبتدع)!؟

فأجابَ شيخُنا -رحمه الله- بما نصُّهُ -حرفيًّا[1]-:

«نحنُ لا نُبَرِّئُ إنساناً مِنَّا مِن الخطأ والذُّهول.

والعصمةُ للأنبياءِ والرُّسُلِ -فقط-.

ولكنِّي أقولُ -فيما يتعلَّقُ بموضوعِ العقيدةِ-: ﴿مَاعَلِمْنَاعَلَيْهِ مِن سُوٓءٍ﴾.

ومَجالُ القول والاتِّهام واسعٌ -جدًّا-.

(١) وهو منقولٌ بالصَّوتِ، ومشهورٌ مُتداول عبرَ شبكة (الإنترنت) العالميَّة.

لذلك؛ نحنُ نَقولُ:

سامحَ اللهُ مَن يَقول خِلافَ ما يعتقدُ في أخيهِ المُسلم.

أَخونا (عليٌّ) ليس مُرجئاً، ولا يَقولُ إلّا بما يعتقدُه السَّلَفُ الصالحُ.

والذي يَنْسُبُهُ مثلَ هذه النِّسَبِ، أقلّ ما يُقال فيه: إنّه قد تعدَّى الأدب الإسلامي.

ولكنِّي أخشَى أن يكون الأمرُ، أخشَى -وأعنِي ما أقولُ-: أنْ يكونَ الأمرُ أكثرَ وأخطرَ مِن ذلك! وهو: أن يُنسَبَ إليه مِن العقيدةِ ما هو بريءٌ مِنهُ بَراءة الذِّئب مِن دَم ابن يَعقوب -كما يُقالُ قديماً-!!

فلذلك ؛ فأنا أقولُ:

مِثلُ هذه الكلمات لا ينبغي أن نُضَيِّع وقتَنا في السُّؤال عنها؛ لأنّها -**أوّلاً**- تَدورُ حَولَ النُّقطة الأساسيَّة، و-**ثانياً**-: تفريعٌ مِن الكلام -كما قيل-: «أسمعُ جَعجعةً ولا أرَى طِحْناً».

ما في تحت هذا الحاصل[1] -إطلاقاً- سوَى الرمي والتُّهَم بدون حقٍّ.

وهذا مِن الأخطاءِ التي نجدُها -اليومَ- بين الشَّبابِ المُسلمِ -مع الأسفِ-».

فاللهُ -تعالى- يَجزِي شيخَنا -رَحِمَهُ اللهُ- خيرَ ما يَجْزِي به شيخاً عن تلميذِهِ[2]،

---

(١) هذه الكلماتُ الخمسُ غيرُ واضحةٍ -تماماً- في (التسجيلِ الصَّوتيِّ).

(٢) انظُر دِفاع الشّيخ ربيع بن هادي -سدَّدَهُ اللهُ- عن شيخِنا الألبانيّ و(**تلاميذه**) -ضدّ=

ووالداً عن ولدِه.

قُلْتُ:

وتأْرِيخُ كلامِ شيخِنا الألبانيِّ -رَحِمَهُ اللهُ- كان قُبَيْلَ صُدورِ فتوَى (اللَّجنة الدائمة) -في (التحذير) مِن كتابي « التَّحذِيرُ مِن فِتْنَةِ الغُلُوِّ فِي التَّكْفِيرِ »-أيّامَ التَّحريش بها، والإرهاصات لها!-.

وأمّا بعدَ صُدورِ (الفتوى):

فإنَّ عدداً مِن أهلِ العِلْمِ الأفاضِلِ[1] -جزاهُمُ اللهُ خيراً- لمْ يُعْطِها أكبرَ مِن حَجْمِها، ولا أكثرَ مِن قَدْرِها؛ منهُم: سماحةُ أُستاذِنا العلّامةِ الشَّيخِ: عبدِ المُحسِنِ العَبَّادِ البَدْرِ -حفظهُ اللهُ، ورَعاه- لَـمَّا سُئِلَ عن مَدَى تأثيرِ (الفتوى) فيمَن صَدَرَت بحقِّه؟

فقال -وفَّقَهُ اللهُ-: «**لا تُؤثِّرُ فيه**»[2].

=مَن رماهُم بتهمة الإرجاء -في كتابي «الجهود (العلمية) الدالّة على مكافحة (**المملكة العربية السعودية**) للإرهاب، والغُلُوّ في التكفير، وتطرُّف (الفئة الضالّة)» (ص٣٩-٤٥).

(١) وانظُر (ص١٤٣-١٤٤) رأي الشيخ الدكتور حسين بن عبد العزيز آل الشيخ -حفظهُ اللهُ- في (الفتوى).

ومشهورٌ على (الإنترنت) -ومُتداوَلٌ- جدًّا- رأيُ الشيخ عُبَيد الجابري -في (الفتوى)-، والشيخ سعد الحُصَيِّن -وآخرين- وفَّقَ اللهُ الجميعَ لِـمَا يُحِبُّ ويَرضَى-.

(٢) «تُحفة الطالب الأبيّ بترجمة... علي بن حسن الحلبي» (ص٤٢)، و«قُرّة عُيون السَّلفيِّين..» (ص١١٣) -كلاهُما للأخِ الفاضِل علي أبو هنيَّة -وفَّقَهُ اللهُ-؛ نَقَلَها سَماعاً (مُباشراً) منه -حفظهُ اللهُ-.

وبعد:

ومِن بابِ الفَأْل الحَسَن، والبُشرى الطيِّبة -رَبَّنا زِدْنا ولا تَنْقُصْنا -أُوْرِدُ أبياتاً مِن (قصيدة) -لي- مُكَوَّنة مِن سَبعةَ عَشَرَ بيتاً مِن الشِّعر؛ كنتُ نَظَمْتُها قبل سَنَةَ (١٤٢٣هـ)-أثناءَ زيارةٍ لي إلى (الرياض)-،بعُنوان:(محنة التَّكفير)[1]؛ كان أوَّلَها قولي:

هي مِحنةٌ لا بل ستغدُو مِنحةً فضلَ الكريم القادر المَنَّانِ

... فقد أَوردَ هذا البيتَ -مِن شِعْرِي- على (مِنبَرِ المسجدِ الحَرام)[2]

---

(١) وقد نَشَرَها -قديماً- الأخُ الدُّكتور الشَّيخ خالد العنبري -حفظهُ اللهُ- في كتابِهِ «الحُكْم بغيرِ ما أنزلَ اللهُ، وأُصول التَّكفير» (ص٢٥٧ - ط١٤٢٣هـ).

(٢) قال شيخُ الإسلام ابنُ تيميَّةَ -رَحِمَهُ اللهُ- في «مجموع الفتاوَى» (١٦/ ٥٢٨):

«... أهلُ السُّنَّةِ أَحْيَوْا ما جاءَ به الرسولُ ﷺ، فكان لهُم نصيبٌ مِن قولِهِ: ﴿وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ﴾ [الشَّرح:٤]، وأهلُ البِدعةِ شَنَؤُوا ما جاءَ به الرَّسولُ ﷺ؛ فكان لهُم نصيبٌ مِن قولِهِ: ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾[الكوثر:٣].

فالحذَرَ الحَذَرَ -أيُّها الرَّجُلُ- مِن أنْ تَكْرَهَ شيئاً ممَّا جاءَ به الرَّسولُ ﷺ، أو تَرُدَّهُ؛ لأجلِ هَواكَ، أو انتِصاراً لِمَذْهَبِك، أو لشيخِك، أو لأجلِ اشتِغالِك بالشَّهواتِ، أو بالدُّنيا؛ فإنَّ اللهَ لمْ يُوجِبْ على أحدٍ طاعةَ أحدٍ إلّا طاعةَ رَسولِهِ، والأخذَ بما جاءَ به؛ بحيثُ لو خالفَ العبدُ جميعَ الخَلْقِ، واتَّبَعَ الرَّسولَ: ما سألَهُ اللهُ عن مُخالفةِ أحدٍ؛ فإنَّ مَن يُطيعُ أو يُطاعُ إنَّما يُطاعُ تَبعاً للرسولِ، وإلّا لو أمرَ بخلافِ ما أمرَ بهِ الرَّسولُ: ما أُطيعَ.

فاعْلَم ذلك، واسْمَعْ وأطِعْ، واتَّبِعْ، ولا تَبْتَدِعْ: تَكُن أبْتَرَ مَردوداً عليكَ عَمَلُك، بل لا خَيرَ في عملٍ أبْتَرَ مِن الاتِّباع، ولا خيرَ في عامِلِهِ...». =

-بتاريخ: (٢٥/ ٣/ ١٤٢٥هـ) -فضيلة الأخ الشَّيخ الدُّكتور عبد الرحمن السُّدَيس -إمام الحرم المكِّي- وفَّقَهُ اللهُ، وزادَهُ مِن فضلِه- .

ولِتَمامِ الفائدةِ؛ أَسوقُ بعضاً آخَرَ مِن هذه القصيدةِ -مع تَعديلٍ يَسيرٍ-:

بالعلمِ و الصبرِ الجميلِ وردُّنا ... برهانُ صدقٍ واضحُ التّبيانِ

و تعاونٌ مع إخوةٍ في سُنَّةٍ ... حَقُّ الأخوّةِ ظاهرٌ لِعَيانِ

قد كان إفتاءٌ مَضَى مِن (لجَنَةٍ)[1] ... فيه البيانُ لِنَوْعَيِ الكفرانِ[2]

هذا هو الأصلُ الأصيلُ و ضابطٌ ... لأمانٍ او أمنٍ كذا إيمانِ

ومفارقٌ هذي الأصولَ مخاطرٌ ... بل واقعٌ بمتاعبٍ مُذْ آنِ

لا تنتهي إلا يَشاءُ إلهنا ... ذي فتنةٌ سُوءٌ مدى الحَدَثانِ

«**تحذيرُنا**» واللهُ يَعلمُ إنَّهُ ... محضُ النصيحةِ بالهدى الرَّبَّاني

= ... سائلاً ربِّي -سُبحانَهُ- أنْ أكونَ مِن أهلِ السُّنَّةِ؛ الذابِّينَ عنها، المُجتمِعِين عليها، الدَّاعِين إليها...

(١) هي عدَّةُ فتاوَى موافقةٌ لِمَا نَرَجِّح في مسألة (تكفير الحاكم بغير ما أنزلَ اللهُ)- على التَّفصيل-).

انظُرها -مجموعةً- في كتابي «الأجوبة المُتلائمة على فتوَى اللجنة الدائمة» (ص٢١-٣٢).

(٢) مَصدَر (كَفَرَ)، لا مُثنَّى: (كُفْر).

لا لـيس مـدحاً للظَّلُـومِ وفِعْلِـهِ مِـن حـاكمٍ أو جـائرٍ بِهَـوَانِ
لـستُ المُـداهِنَ في كـلامٍ مُنْكَـرٍ بـل صـادقٌ في ظـاهرٍ وبِطَـانِ
مِـن غـيرِ تَزكِيَـةٍ لِنَفْـسِي ظِنَّـةً لكنَّنـي والحـقَّ مُلتقيـانِ

وأُبَشِّرُ إخواني القُرَّاءَ -أجمعين- بأنَّ صِلاتِي العلميَّة والدَّعويَّة مع مشايخ بلاد الحرمَين الشَّريفَين -حفظهُمُ اللهُ- لمْ تَنقطِعْ، منذ ذلك الوقت -والفضلُ لله-وحدَه-.

فـ

بعدَ (فتوى اللَّجْنَة الدائمة) بأربعةِ أيَّام -فقط- بتاريخ: (١٨/ ٦/ ١٤٢٣هـ) -أَرسلَ إليَّ معالي الأخ الشيخ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ -وزير وزارة الشُّؤون الإسلاميَّة والأوقاف والدعوة والإرشاد في **(المملكة العربيَّة السُّعوديّة)** -جزاهُ اللهُ خيراً- دعوةً (رسميَّةً) لحضورِ مُؤتمَرٍ علميٍّ عُقِدَ في المدينةِ النَّبويَّةِ -أيَّامها- بتاريخ: (٣-٤/ ٧/ ١٤٢١هـ)، وقد كان -ذلك منِّي- والحمدُ لله-.

ولمْ يَنْقَطِع التواصُل العِلميّ الدَّعويّ -مُطلَقاً- بفضلٍ مِن الله -تعالى-؛ فقد زُرْتُ -بَعْدَها- سماحةَ المُفتِي العامّ في منزِلِهِ، وزُرْتُ -كذلك- معالي الشيخ صالح الفوزان -وغيرهم- وفَّقَ اللهُ الجَميعَ.

وقَبْلَ عِدَّةِ شُهورٍ: دُعِيتُ (رسميًّا) إلى (مؤتمر عُلماء الأُمَّة) الذي عُقِدَ في داكار عاصِمة (السَّنِغال)، تحت رعاية خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله ابن عبد العزيز -أطالَ اللهُ في الصَّالحاتِ عُمُرَه-، وبترتيبٍ مِن (وزارة الشُّؤون الإسلاميَّة والأوقاف والدعوة والإرشاد) -في (**المملكة العربية السعودية**)-حَرَسَها اللهُ -تعالى-.

وقبل بضعة أشهُر -أيضاً- وبتاريخ: ٢٣-جُمادى الآخرة (١٤٣٢هـ)-: نَشَرَت (مجلَّة الدَّعوة) الصَّادِرَة عن (وزارة الشُّؤون الإسلاميَّة والأوقاف والدعوة والإرشاد) في (**المملكة العربيّة السُّعوديَّة**) مقالاً لي بعُنوان: (الفوضَى الخلَّاقة ودورُها في فتن الشُّعوب الإسلاميَّة)،وَوَصَفَتْ كاتِبَ المَقالِ-في(أوَّلِهِ)- بـ: (فضيلة الشيخ المحدِّث...)، وفي (آخرِه): (باحث في السيرة النبويَّة، ومِن أبرز تلاميذ الألباني).

وفي حجِّ هذا العام -قبلَ أقلّ مِن شهر-: كنتُ مَدعُوًّا -كذلك- دعوةً (رسميَّةً) للمُشارَكَةِ في (مُؤتمر رابطة العالَمِ الإسلاميّ) -المُنعقِد في (مكَّة) قُبَيل[1] -وأثناء الحجّ-، وشارَكْتُ -والمانُّ هو اللهُ -وحدَهُ- بكتابةِ بَحْثَيْن، وإلْقاءِ نَدْوَتَيْن، ومُداخلةٍ علميَّة.

ولا نَزالُ -بحمدِ ربِّ العالَمِين -على التَّواصُلِ مُستمرِّين، وعلى التَّكامُلِ مُتواصِلِين، وعلى العقيدةِ السَّلَفِيَّةِ الحَقَّةِ مُتعاضِدِين، وبالسُّنَّةِ الصَّحيحةِ مُتآلِفِين مُتواصِين.

---

(١) وأَجْرَت معي -حينها- (إذاعة الرِّياض) لِقاءً (بالبَثِّ المُباشِر)؛ مُتعلِّقاً بـ(المُؤتمَر).

كُلُّ ذلك بإطارٍ حَسَنٍ جميلٍ رائقٍ فائقٍ مِن المَحبَّةِ، والأُلْفَةِ، والمَودَّةِ، والأُخُـوَّةِ، والتَّواصِي بالحقِّ، والتَّـواصِي بالـصَّبر، والتَّـواصِي بالمَرْحَمَـة -وإن رَغِمَـت أُنـوفُ المُتربِّصِين والحاقِدين[1]-...

ولا حولَ ولا قُوَّةَ إلَّا بالله[2] العليِّ العظيم...

وصلَّى اللهُ وسلَّمَ وباركَ على نبيِّنا محمدٍ، وعلى آلِهِ وصَحْبِه -أجمعِين-.

وآخِرُ دَعوانَا أنِ الحمدُ لله ربِّ العالَـمِين.

وكتَبَه

علي بن حسن بن علي بن عبد الحميد

الحلبي الأثري

بعد عشاء يوم الأربعاء

٢٢- ذي القعدة - ١٤٣٢هـ

مدينة طارق / عمان - الأردن

---

(١) ومِن آخر (!) ما وقَفْتُ عليه مِن استغلال (التَّكفيريِّين) لـ(فتوَى اللَّجنة الدَّائمة) في (التَّحذير) مِن كتابي «التحذير من فتنة الغلو في التكفير» -وقد سَمَّوْا أنفُسَهم (!): (جماعة التَّوحيد والجهاد!)-: ما وَرَدَ في كتابٍ سَمَّاهُ مُسَوِّدُهُ (المَجهولُ= أبو يحيى عبد الله بن عبد الرحمن المدني!!-!): «بَيْن السَّلفيَّة الشَّرعيّة وأدعِيائِها!» (ص١١ - ط١٤٣٢هـ) مِن العَزْو لـ(الفتوَى) -بتحريفٍ! وإضافاتٍ! وتزيُّداتٍ-! حتّى زَعَمَ مُسوِّد الكِتاب (ص٢٢) -عن (السَّلَفِيَّة) -الحَقَّة- ويَقصدُنا!- مِن ضِمْنِ ما جَهِلَ وكَذَبَ وافترَى- القيامَ بـ: (الذَّبِّ عن القوانين الوضعيَّة وأهلِها)!!

... ووالله؛ إنَّهُ لَكَذِبٌ مَأْفُون... ﴿أَلَا سَآءَ مَا يَزِرُونَ﴾؛ ممّا له يَفتَرُون، وبه يَكْذِبُون...

(٢) قال شيخُ الإسلام ابنُ تيميَّة في «مجموع الفتاوى» (١٠/ ٦٨٦): «هذه الكلمةُ [لا حولَ ولا قُوَّةَ إلّا بالله]: كلمةُ استعانةٍ؛ لا كلمةُ استرجاعٍ.

وكثيرٌ مِن الناسِ يقولُها عند المصائبِ بمنزلةِ الاسترجاعِ، ويَقولُها جَزَعاً؛ لا صَبْراً..».

وانظُر «الاستقامة» (٢/ ٨١) -له- رَحِمَهُ اللهُ-.

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

١

صورة فتوى

(اللجنة الدائمة ...)

مع ربطها بتوثيق نصّ كلامي في كتابي

« التحذير من فتنة التكفير »

والكُتُب المَنقول عنها -تصويراً توثيقيًّا-

وقد اعتنى (!) عددٌ مِن النَّاس (!) بهذه الفتوى -جدًّا-!

... فوزَّعُوهـا! وأفردُوهـا! وجمَعُوهـا[1]! وطبعوهـا!!

---

(١) مِن ذلك: كتاب «التحذير مِن الإرجاء، وبعض الكُتُب الدَّاعية إليه» (ص١٦-١٧)!

وقد وُزِّعَ -مجَّاناً- وَقفاً -في سبيل الله-!!!

وانظُر ما سيأتِي - ممّا هو قريبٌ مِن ذلك!- (ص١٤٨)!

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

فتوى رقم (21517) بتاريخ 1421/6/14 هـ .
في التحذير من كتابي ((التحذير من فتنة التكفير)) ، ((صيحة نذير))

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده ..

وبعد

فإن اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء اطلعت على ما ورد إلى سماحة المفتي العام من بعض الناصحين من إستفتاآت مقيدة بالأمانة العامة لهيئة كبار العلماء برقم : (2928) ، (2929) بتاريخ : 1421/5/13 هـ. ورقم (2929) وتاريخ 13 / 5 / 1421 هـ بشأن كتابي ((التحذير من فتنة التكفير)) ، ((صيحة نذير)) لجامعهما / علي حسن الحلبي ، وأنهما يدعوان إلى مذهب الإرجاء ، من أن العمل ليس شرط صحة في الإيمان . وينسب ذلك إلى أهل السنة والجماعة ، ويبني هذين الكتابين على نقول لشيخ الإسلام ابن تيمية والحافظ بن كثير وغيرهما رحم الله الجميع .

ورغبة الناصحين بيان ما في هذين الكتابين ليعرف القراء الحق من الباطل ..إلخ ..

وبعد دراسة اللجنة للكتابين المذكورين ، والإطلاع عليهما تبين للجنة أن كتاب :

((التحذير من فتنة التكفير)) جمع / علي حسن الحلبي فيما أضافه إلى كلام العلماء في مقدمته وحواشيه يحتوي على ما يأتي :

انظر وثيقة (١) أ-ب-ج

1 - بناه مؤلفه على مذهب المرجئة البدعي الباطل ، الذين يحصرون الكفر بكفر الجحود والتكذيب والإستحلال القلبي ، كما في ص / 6 حاشية /2 وص/22 ؛ وهذا خلاف ما عليه أهل السنة والجماعة : من أن الكفر يكون بالإعتقاد وبالقول وبالفعل وبالشك .

انظر وثيقة (٢) أ-ب-ج-د

2 - تحريفه في النقل عن ابن كثير - رحمه الله تعالى - في : ((البداية والنهاية : 13 / 118)) حيث ذكر في حاشيته ص / 15 نقلاً عن ابن كثير : ((أن جنكيز خان ادعى في الياسق أنه من عند الله وأن هذا هو سبب كفرهم)) ، وعند الرجوع إلى الموضع المذكور لم يوجد فيه ما نسبه إلى ابن كثير - رحمه الله تعالى - .

انظر وثيقة (٣)

3 - تقوله على شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - في ص / 17 - 18 إذ نسب إليه جامع الكتاب المذكور : أن الحكم المبدل لا يكون عند شيخ الإسلام كفراً إلا إذا كان عن معرفة واعتقاد واستحلال . وهذا محض نقول على شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى فهو ناشر مذهب السلف أهل السنة والجماعة ومذهبهم ، كما تقدم وهذا إنما هو مذهب المرجئة .

4 - تحريفه لمراد سماحة العلامة الشيخ / محمد بن ابراهيم آل شيخ - رحمه الله تعالى - في رسالته : تحكيم القوانين الوضعية . إذ زعم جامع الكتاب المذكور : أن الشيخ يشترط

انظر وثيقة (٤) أ-ب ←

الإستحلال القلبي ، مع أن كلام الشيخ واضح وضوح الشمس في رسالته المذكورة على جادة أهل السنة والجماعة .

انظر وثيقة (٥) أ-ب ←

5 - تعليقه على كلام من ذكر من أهل العلم بتحميل كلامهم مالا يحتمل ، كما في الصفحات 108 حاشية / 1 ، 109 حاشية /21 ، 110 حاشية / 2.

انظر وثيقة (٦) أ-ب-ج-د ←

6 - كما أن في الكتاب التهوين من الحكم بغير ما أنزل الله ، وبخاصة في ص / 5 ح /1 ،بدعوى أن العناية بتحقيق التوحيد في هذه المسألة فيه مشابهة للشيعة - الرافضة - وهذا غلط شنيع .

انظر وثيقة (٧) ←

7 - وبالإطلاع على الرسالة الثانية ((صيحة نذير)) وُجد أنها كمُساند لما في الكتاب المذكور - وحاله كما ذُكر - .

فإن اللجنة الدائمة ترى أن هذين الكتابين : لا يجوز طبعهما ولا نشرهما ولا تداولهما لما فيهما من الباطل والتحريف . وننصح كاتبهما أن يتقي الله في نفسه وفي المسلمين ، وبخاصة شبابهم .

وأن يجتهد في تحصيل العلم الشرعي على أيدي العلماء الموثوق بعلمهم وحُسن معتقدهم .

وأن العلم أمانة لا يجوز نشره إلا على وفق الكتاب والسنة . وأن يقلع عن مثل هذه الآراء والمسلك المزري في تحريف كلام أهل العلم ، ومعلوم أن الرجوع إلى الحق فضيلة وشرف للمسلم . والله الموفق .

وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء .

عضو عبد الله بن عبد الرحمن الغديان

عضو

بكر بن عبد الله أبو زيد

عضو

صالح بن فوزان الفوزان

الرئيس

عبد العزيز بن عبد الله بن محمد آل شيخ

ثم :

انظر وثيقة (٨)

أ-ب-ج-د

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

٢

بداية المنقول المصورة
- توثيقيًّا - مِن (الفتوى)،
وإيرادُ مواضع الانتقاد مِن كتابي

« التحذير من فتنة الغلو في التكفير »!

مع المقارنة والتدقيق في المصادر والمراجع
-المنقول عنها-...

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

❖ بدايةُ نَصِّ (الفتوى) - التحذيريَّة -:

فتوى رقم (21517) بتاريخ 1421/6/14 هـ .
في التحذير من كتابي ((التحذير من فتنة التكفير)) ، ((صيحة نذير))

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده ..
وبعد
فإن اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء اطلعت على ما ورد إلى سماحة المفتي العام من بعض الناصحين من إستفتاآت مقيدة بالأمانة العامة لهيئة كبار العلماء برقم : (2928) ، (2929) بتاريخ : 1421/5/13 هـ ورقم (2929) وتاريخ 13 / 5 / 1421 هـ بشأن كتابي ((التحذير من فتنة التكفير)) ، ((صيحة نذير)) لجامعهما / علي حسن الحلبي ، وأنهما يدعوان إلى مذهب الإرجاء ، من أن العمل ليس شرط صحة في الإيمان . وينسب ذلك إلى أهل السنة والجماعة ، ويبني هذين الكتابين على نقول لشيخ الإسلام ابن تيمية والحافظ بن كثير وغيرهما رحم الله الجميع .
ورغبة الناصحين بيان ما في هذين الكتابين ليعرف القراء الحق من الباطل ..إلخ ..
وبعد دراسة اللجنة للكتابين المذكورين ، والإطلاع عليهما تبين للجنة أن كتاب :
((التحذير من فتنة التكفير)) جمع / علي حسن الحلبي فيما أضافه إلى كلام العلماء في مقدمته وحواشيه يحتوي على ما يأتي :

أقولُ:

هذا -هكذا- عجيبٌ؛ فمتى كان (الاستفتاء) -أيُّ استفتاءٍ مُوَجَّهٍ لِمُفْتٍ- مُتضمِّناً (!) للجوابِ! أو (مُلَقّناً) له! أو (مُوحِياً) به؟!

وهل هكذا يكونُ أسلوبُ المُستفتِي وأَدَبُهُ-أيِّ مُستفتٍ ! -في عادةِ طُلَّابِ العِلْمِ وأهلِهِ -قديماً أو حديثاً- في سؤالِ (المُفتِي)-؟!

والعجبُ -أيضاً- مِن مشايخِنا الكرام -سدَّدَهُمُ اللهُ -ها هُنا-: إقرارُهُم لِـمَا وَرَدَ في سؤال المُستفتِين (!): مِن الزَّعْمِ بأنَّ كِتابَيَّ -« التحذير من فتنة الغلو في التكفير »،

و«صيحة نذير»- (يَدعُوانِ إلى مذهبِ الإرجاءِ مِن أنَّ العملَ ليسَ شرطَ صِحَّة في الإيمان)!!

عِلماً بأنِّي لمْ أتطرَّقْ إلى هذه المسألةِ[1]-في كِلَا الكتابَيْن المَذكورَيْن-مُطْلَقاً-!! سوَى ما نقلتُه -فيها- نَقلاً فَرداً عن الإمام ابن حزم، وثناءِ شيخ الإسلام عليه -في باب الإيمان والرد على المُرجِئة[2]-!

وهذا نصُّ كَلامِي في «الأجوبة المُتلائمة» (ص٨ -المطبوع سَنَة (١٤٢١هـ) -مِن قديم- في تأكيدِ هذا النفي-.

وسيأتِي النَّصُّ -تامًّا- (ص١٤٧)-بإذنِ الله-تعالى-:

وَأَنْبِّهُ - ها هُنا - إلَى أَنِّي لَمْ أَبْحَثْ مَسألَةَ (شَرْطِ الصِّحَّةِ) - أَوْ (شَرْطِ الْكَمال) - في كِتابَيَّ: «التَّحْذير»، و «صَيْحة نذير» - عَلَى الإطْلاَق - !!!!!
فَمِنْ أَيْنَ جَاءَ (أُولَئِكَ = النَّاصِحُونَ)- بِهٰذا الاخْتِلاَق ؟!

(١) وفي كتابي «الردّ البُرهاني في الانتصار للإمام الألباني» (ص١٥٧ - المطبوع سنة ١٤٢٣هـ) ترجيحٌ لعدم الاستعمالِ لهذه المُصطلحات الحادثة -(الشرط)، و(الجنس)، و.. و...- نَفياً أو إثباتاً، والاكتفاءُ بالاستدلال بالنُّصوص الشرعية، والاحتجاج بها.

وذلك -مِنِّي- استجابةً لتوجيهٍ عزيزٍ غالٍ مِن سماحةِ أُستاذِنا الشيخ أبي عبد الله محمد بن صالح العثيمين -رَحِمَهُ اللهُ- ثَمَّةَ-.

(٢) قارن هذا بما تقدّم مِن كلام الإمام ابن أبي العِزّ الحنفي -رَحِمَهُ اللهُ-وفي الموضوع -نَفْسِه- في «شرح العقيدة الطحاوية»، وثناء (كل) علمائنا عليه -جُملةً وتفصيلاً-!

فهل أُلزِمُ (!) مَن انتقدَني -هُنا- بمِثل ما انْتَقَدَنِي (هُناك!)؛ فأجعلَ ثناءَهُ عليه -هُناك- نَقداً له، وطعناً به (هُنا!)؟!

فماذا نُسَمِّي هذا الصَّنيع الشَّنيع؟!

وما القولُ -تَبَعاً- في مُتابعةِ مَشايخِنا الأفاضل لهذا الزَّعم -ومُوافقتِه!-؟!

... فَضلاً عن كثيرٍ ممَّا سيأتِي كَشْفُهُ، وبيانُهُ -تالياً-..

(تنبيهٌ):

لا يكادُ ينقضي عجبي (!) مِن (د. عصام السّناني) -هداهُ اللهُ- لـمّا ثارت ثائرتُهُ (!) في كتابه «أقوال ذوي العرفان» (صفحة م-س) -مُخاطبَني- وعلاماتُ التعجُّب (!) مِنِّي!-قائلاً-:

«يا ليتَكَ -أيُّها الرَّجُل (!)- تأدَّبْتَ بأدبِ الشَّيخ[1] (!) الذي تنتسبُ إليه (!) أخلاقاً وصدقاً وصراحةً، بل وشجاعةً (!)، وابتعَدْتَ عن أساليبِ الحزبيِّين(!).

والله إنّه لمن أعجب العجب أن يَتّهم هذا الرجل وأتباعه علماءَنا بقلة الفهم(!) أو قلة الأمانة (!) أو السذاجة (!) أو غير ذلك مما يسرح له الخيال (!) مِن خلال هذه الطعون السمجة (!) انتصاراً للنفس، وتكبُّراً عل الحق (!!) ...»!!

... ثم قال:

---

(١) هكذا على الإبهام!

دونَ الإفصاح عن ذِكْرِ اسمِ شيخِنا الألبانيِّ الإمام!!

إنَّها دُوَلٌ تِلْكُمُ الأيَّام!!!

«إنه لمن الأمر المحزن جدًّا (!) منازعة الأكابر في فَهم عقيدة السلف (!) حتى تكلّم في هذه المسألة من لا يحسن كتابة الحروف (!) فضلاً عن كتابة المعتقد(!)، وحتى صار منهج أهل السنة في الإيمان -الذي ألّفوا الكتب الكثيرة لبيانه وإيضاحه- غريباً يحتاجُ لشباب (!) جهال (!) ليبيِّنُوه للأُمَّة...»!!

... إلى أن قال -مُدَّعِياً- عليَّ -أنَّ كلامِي:

«كان سبباً (!) لتفريق الشباب السلفيّ (!) في هذه البلاد (!) وتخبيبهم (!) على علمائِهم (!)..»!!

قلتُ:

يا دُكتورُ! مَن ذا الذي (**يسرحُ بـه الخيـال!**) -على ما سوَّدتَ في كلامِك -هذا- البَطَّال-؟!

إذ كُلُّ هذا الهَذْرِ ممَّا قُلْتَهُ -نَعَم؛ كلُّه!- كلامٌ خفيفٌ فاشلٌ، لا وَزْنَ لـه، ولا يحتاجُ أدنَى جهدٍ للرَّدِّ عليه -والله-...

فقراءتُهُ تُغنِي عن نقدِه ونَقضِه..

هداكَ اللهُ -يا (دُكتور عِصام)-....

ويَكْفِي -للردِّ على كلامِهِ (هـذا)- كُلِّـه- بكلـماتٍ محـدودةٍ -: نقـلُ كلمـةٍ واحدةٍ لي- مِن كلماتٍ كثيرةٍ جدًّا[1]- ولله الحمدُ- كتبتُها في مُقدِّمَتِي على كتـاب «برهان البيان بتحقيق أن العمل من الإيـمان، والـرد عـلى كتـاب (أقـوال ذوي

(١) إضافةً إلى ما تقدَّمَ -في الرَّدِّ عليه- أيضاً- (ص١١).

العرفان)»(ص٨) -مُشيراً إلى فتوى (اللجنة الدائمة) -موضع البحث-:

«نعم؛ صدرَت فتاوَى علميَّةٌ مِن جهاتٍ ذاتِ قَدْرٍ وقيمةٍ- لها اعتبارُها ومَكانتُها- في بعضِ الأعيانِ أو المُؤلَّفاتِ-؛ فهذه الفتاوَى -مع التقديرِ لأصحابِها- تُوزَنُ في مِيزانِ الحُجَّةِ، وتُوضَعُ على مِنضدَةِ التَّحقيق؛ فاللهُ -تعالى- يقولُ: ﴿قُلْ هَاتُوا۟ بُرْهَٰنَكُمْ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾.. فالثباتُ للدليل، لا مَحضِ الأقاويل...

فهؤلاءِ المَشايخُ الأعيانُ لا تزالُ لهم في نُفوسِنا مكانةٌ علِيَّةٌ؛ لِمَا يَنصُرونَ به التَّوحيدَ والسُّنَّة -على ما قد نُؤاخذُ بعضَهم عليه مِن مواقِفَ تُعْوِزُها البيِّنَةُ الشرعيَّة، والحُجَّةُ المَرعيَّة...».

قلتُ:

فأينَ مَزاعمُ (الدُّكتور السِّناني) مِن صوابِ بيانِي؟!

والله الهادي لِأَقْوَمِ الحقائقِ والمَعانِي..

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

-١-

النقد الأوَّل

من (فتوى اللجنة الدائمة)
في (التحذير) من كتابي

« التحذير من فتنة الغلو في التكفير »

١ - بناه مؤلفه على مذهب المرجئة البدعي الباطل ، الذين يحصرون الكفر بكفر الجحود والتكذيب والإستحلال القلبي ، كما في ص / 6 حاشية /2 وص/22 ،
وهذا خلاف ما عليه أهل السنة والجماعة : من أن الكفر يكون بالإعتقاد وبالقول وبالفعل وبالشك .

قلت:

(ص٦ - حاشية: ٢) -المُشارُ إليها- ليس فيها إلّا نَقْلٌ مجرَّدٌ مِنِّي لكلام عددٍ مِن أهلِ العِلمِ؛ ككلامٍ للإمامِ ابنِ حَزْم -رَحِمَهُ اللهُ- في حَدِّ (الكُفر).

وكذلك كلامٌ لشيخِ الإسلامِ ابنِ تيميَّةَ -رَحِمَهُ اللهُ- في مَدحِ ابنِ حَزْمٍ، والثَّناءِ عليه[1]-.

وأيضاً؛ في المتن - في الصفحة نفسها- وما يليها- كلامُ الإمام ابن القيِّم، والإمام الذهبي في حدِّ (التكفير)، ثُمَّ كلامٌ للشيخ عبدِ اللَّطيف بن عبد الرحمن

(١) كما تقدَّم (ص٤٢ و٤٧)، وانظُر (ص٤٩-٥٠) -فيما يأتي-.

ابن حسن آل الشيخ -رحمهم الله- في بيانِ (نَوْعَي الكُفْر)!

كُلُّ ذلك دُونَ أيِّ كلامٍ، أو إضافةٍ، أو تعليقٍ على الكلام المُدَّعَى عَلَيَّ -فيه- مُطْلَقاً-!

وهاكُم (صُوَرَ) = (وثائقَ) كتابي -المُؤكِّدَةَ لِـمَا بَيَّنْتُ-:

فعلى المَرْءِ أنْ لا يتسرَّعَ في الحُكْمِ عليهم بما لا يستحقُّونَه ؛ حتّى يتبيَّنَ له الحقُّ ؛ لأنَّ المسألةَ خطيرة »[١]، ونتائجَها مريرة.

وإنَّ مِن الأُصولِ المُعْتَبَرةِ عندَ أهلِ العلمِ في مسائلِ الإيمانِ « أنَّ الكُفْرَ نوعانِ :

- كُفْرُ عملٍ ، وكُفْرُ جُحُودٍ[٢] وعنادٍ .

= الحاكميّةُ[١] !!

وهذا - عند عددٍ من أهلِ العلمِ - مُشابِهٌ لعقائدِ الشيعةِ الشَّنيعةِ؛ الذين جعلوا (الإمامة) أعظمَ أُصولِ الدين !! وهو قولٌ باطلٌ ورأيٌ عاطلٌ ، ردَّهُ عليهم - بقوّةٍ - شيخُ الإسلام - رحمه اللهُ تعالى - الإمامُ ابن تيميّة في « منهاج السنّة » (١ / ٢٠ - ٢٩) ؛ فانْظُرْهُ .

وانْظُرْ - للمَزيدِ - : « صَيحة نَذير » (ص ١٧٣ - ١٨٠) تحت عنوان : (الحاكميّة) .

(١) « مجموع فتاوى الشيخ ابن العُثيمين » (٦ / ١٦٢) .

(٢) قالَ ابنُ حَزْم[٢] في « الإحكام » (١/ ٤٩ - ٥٠) : « الكفرُ =

.....

(١) بل الأعجبُ من ذلك أنَّ بعضًا آخر (اخترع) ما سمّاه بـ (توحيد الحاكميّة)! ثم لم يكتفِ بذلك، حتّى جعلَه قسماً رابعًا (!) من أقسامِ التوحيدِ المعروفة !! وليس له في ذلك أدنى سَلَف من السَّلَفِ !!! وإنّما هو من آراء و(مُحدَثات) الخَلَفِ!!

ثُمَّ رأيتُ - بحمد الله - فتوى مهمّةً لهيئة كبار العلماء برقم (١٨٨٧٠) بتاريخ : ١١ / ٦ / ١٤١٧ هـ ، وفيها قولُهم : « وَجَعْلُ الحاكميّة نوعًا مستقلاً من أنواعِ التوحيدِ عملٌ مُحْدَثٌ لم يقُل به أحدٌ من الأئمّةِ فيما نعلمُ » .

وانْظُرْ - للمزيد - : « صيحة نذير . . » (ص ١٨١ - ٢٠٠) .

(٢) ولقد مَدَحَ شيخُ الإسلامِ ابنُ تيمية قولَ ابن حزم في مسائل الإيمان ، وكذا قولَه في نَقْضِ الإرجاء ؛ كما في « مجموع الفتاوى » (٤ / ١٨ - ١٩) .

وهو - أي : كفر الجحود - أَنْ يَكْفُرَ بما عَلِمَ أَنَّ الرسولَ ﷺ جاءَ بهِ مِن عند اللهِ - جُحودًا وعِنادًا - من أَسماءِ الربِّ ، وصفاتِهِ ، وأَفعالِهِ ، وأَحكامِهِ التي أَصلُها توحيدُهُ ، وعبادتُهُ وحدَه لا شَريكَ له »[1] .

= صفةُ مَن جَحَدَ شيئًا مِمّا افترضَ اللهُ تعالى الإيمانَ به بعدَ قيامِ الحجّةِ عليه ، ببلوغِ الحقِّ إليه ؛ بقلبِهِ دون لسانِهِ ، أَوْ بِلسانِهِ دونَ قلبِهِ ، أو بهما معًا ، أَوْ عَمِلَ عَمَلًا جَاءَ النَّصُّ بأَنَّهُ مُخْرِجٌ لَهُ بذلكَ عن اسمِ الإيمانِ . . » .

. . . في كلامٍ علميٍّ طيّبٍ دقيقٍ ، زادَهُ حُسنًا وَوُضوحًا في موضعٍ آخَرَ ؛ إذ قد بيَّنَ - رحمه اللهُ - في « المحلّى » (١ / ٤٠) ذلك جليًّا ؛ فقال :

« وَمَنْ ضَيَّعَ الأَعْمالَ كلَّها ؛ فهو مؤمنٌ عاصٍ ، ناقصُ الإيمانِ ؛ لا يكفُرُ » .

وقالَ العلّامة ابنُ القيِّم في « مختصر الصواعق المرسلة » (٢/ ٤٢١) :

« . . . فَمَنْ جَحَدَ شيئًا جاءَ بهِ الرسولُ ﷺ بعدَ معرفتِهِ بأنّه جاءَ به ، فهو كافرٌ في دِقِّ الدينِ وجِلِّهِ[1] » .

وقالَ الإمامُ الذهبيُّ - رحمه اللهُ - في كتابِهِ اللطيفِ « العُلُوُّ للعليِّ العظيم » (ص ٢١٤) تعقيبًا على قولِ مَن كفَّرَ مَن لم يُقِرَّ بصفاتِ الباري سبحانَهُ ؛ كالعَجَبِ ، والضحكِ ، والنزول : « إنّما يكفرُ بعدَ علمِهِ بأَنَّ الرسولَ ﷺ قال ذلك ، ثمَّ إنَّه جَحَدَ ذلك ، ولم يؤمنْ به » .

(١) « أصول وضوابط في التكفير» (ص٣٦) للشيخِ عبداللطيف ابن عبدالرحمن بن حسن آل الشيخ . =

.....

(١) « أي : كثيره وقليله » . « مختار الصحاح » (ص ٢٠٨) .

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

تَتِمَّةُ

النقد الأول

مِن (فتوى اللجنة الدائمة)
في (التحذير) مِن كتابي
«التحذير من فتنة الغلو في التكفير»

١ - بناه مؤلفه على مذهب المرجئة البدعي الباطل ، الذين يحصرون الكفر بكفر الجحود والتكذيب والإستحلال القلبي ، كما في ص / 6 حاشية /2 وص/22 ،
وهذا خلاف ما عليه أهل السنة والجماعة : من أن الكفر يكون بالإعتقاد وبالقول وبالفعل وبالشك .

قلت:

ليسَ في (ص٢٢) - التي عَزَوْا إليها -حفظهُمُ اللهُ -والصفحةِ التي قَبْلَها- إلّا كلامٌ لشيخِ الإسلامِ ابنِ تيميَّةَ؛ دُونَ أيِّ تَعليقٍ، أو إضافةٍ مِنِّي -إلّا تلخيصٌ للإقرارِ بكلامِهِ -بَعْدُ-!

وهاكُم صُوَر ذلك -كُلِّه-:

تأوّلَ تأويلًا - فاختلفوا بَعْدُ في خروجِهِ من الإسلامِ - لم يكنْ لاختلافِهم - بعدَ إجماعِهم - معنىً يُوجِبُ حُجَّةً ، ولا يَخْرُجُ من الإسلامِ المتفقِ عليه إلّا باتفاقٍ آخَرَ ، أو سُنّةٍ ثابتةٍ لا مُعارِضَ لها .

وقد اتّفقَ أَهلُ السنّةِ والجماعةِ - وهم أَهلُ الفقهِ والأَثر - على أَنَّ أَحدًا لا يُخْرِجُهُ ذنبُهُ - وإنْ عَظُمَ - من الإسلامِ .

وخالَفَهم أَهلُ البدعِ [1] !

فالواجبُ في النَّظرِ أَنْ لا يُكَفَّرَ إلّا مَنِ اتَّفَقَ الجميعُ على تكفيرِهِ، أَو قامَ على تكفيرِهِ دليلٌ لا مَدْفَعَ له من كتابٍ أَو سنّةٍ» .

أَقولُ : هذا كلامٌ مُحْكَمٌ متينٌ ، وهو - وما قبلَه - كلُّه مبنيٌّ على أَصلٍ ثابتٍ راسخٍ من أُصولِ أَهلِ السنّةِ :

وهو ما قالَهُ شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميّة [2] - رحمه اللهُ تعالى- :

---

(١) وإنْ لَبّسَ عليهم الشيطانُ أَنّهم أَهلُ سُنّةٍ !!

(٢) « مجموع الفتاوى » (٢٠ / ٩٠) .

قالَ عبدالعزيزِ مصطفى كامل في « الحكم والتحاكم في خِطابِ الوحي » (١ / ٢٦٠) بعدَ سوقِهِ كلامَ شيخ الإسلامِ هذا :

« وقد فُهِمَ من كلامِ شيخِ الإسلامِ هذا أَنَّ كلَّ فعلٍ مأمورٍ بهِ إنّما فيه واجبانِ ؛ واجبُ الفعلِ أَو التركِ المتعلّقِ بالتكليفِ ، وواجب الإيمانِ بأَنَّ =

« قد تقرَّرَ من مذهبِ أَهلِ السنّةِ والجماعةِ ما دلَّ عليه الكتابُ والسنّةُ : أَنهم لا يُكَفِّرونَ أَحدًا من أَهلِ القِبلةِ بذنبٍ ، ولا يُخْرِجونَ من الإسلامِ بعملٍ إذا كانَ فعلًا منهيًّا عنه ؛ مثل الزِّنى ، والسرقةِ ، وشربِ الخمرِ ، ما لم يتضمّنْ تركَ الإيمانِ .

وأَمّا إنْ تضمّنَ تَرْكَ ما أَمَرَ اللهُ بالإيمانِ به، مثل: الإيمان باللهِ، وملائكتِهِ ، وكتبِهِ ، ورسلِهِ ، والبعثِ بعدَ الموت : فإنّه يكفُرُ به .

وكذلك يكفُرُ بعدمِ اعتقادِ وجوبِ الواجباتِ الظاهرةِ المتواترةِ ، وعدمِ تحريمِ المُحَرَّماتِ الظاهرةِ المتواترةِ » .

قُلْتُ: فالأَمرُ كلُّه - في دائرةِ الكفر - مبنيٌّ على نقضِ الإيمانِ ، وعدمِ الاعتقادِ .

= هذا التكليفَ حقٌّ واجبُ النَّفاذِ ، فإذا أتى المكلَّفُ بالإيمانِ - ولو فرَّطَ في الفعلِ أو التركِ - لم يكفر ، وإنْ فرّطَ في الإيمانِ - ولو أتى بالفعلِ أو التركِ - كَفَرَ ».

قلت : وهذا كلامٌ جيّدٌ وجامعٌ ، ولكنّ قائلَهُ خالَفَهُ - تَحَكُّماً وبلا بيّنةٍ - في مسألةِ الحكم !! كما سيأتي الإشارةُ إليهِ (ص ٢٦) !!!

وانظر - للمزيد - : « صيحة نذير . . » (ص ٦٩ - ٧٦) تحت عنوان : (المرجئة) .

قلت:

وتالياً: كلامٌ للشيخ عبد الرحمن السعدي، وكلامٌ للشيخ حافظ الحَكَمِيّ -رحمهما اللهُ-؛ نقلتُهُما -قَبْلاً- في كتابي « التَّحذيرُ مِن فِتنةِ الغُلوِّ في التَّكفيرِ » -نفسِه-.

وفي كلامِهما -رحِمَهُما اللهُ- كليهما- ما (يُفْهِمُ) -**ولا أُريدُ أنْ أقولَ: يُصَرِّحُ!**-: أنَّ الكُفْرَ هو الجُحود! وأنَّ الجُحود هو: حدّ الكُفرِ الجامعِ لجميعِ أجناسِه،و..و..[1]!

* فإنْ كانَا مُرجِئةً؛ فلماذا السُّكوتُ عنهُما، وتعصيبُ (الجنايةِ!) -فقط- بالنَّاقلِ كلامَهُما؟!

* وإنْ كانَا -حَسْبُ- مُخطِئَيْنِ -خَطَأً -عِلْمِيًّا- (مُحْتَمَلاً) -أو لَفظيًّا (سُنِّيًّا)مَغلوطاً-؛ فلماذا لمْ أُعامَل كما عُومِلَا؟!

---

(١) وَلْيُنظَرْ كَلامُهُ الأوضحُ -رَحِمَهُ اللهُ- في ذلك -أيضاً- الذي نَقَلْتُهُ في «صيحة نذير بخطر التَّكفير» (ص٤٩) - وهو -بنصِّه- في وثيقة (١-ج) -الآتية- (ص٦١)-.

ثُمَّ رأيتُ في كتابِ «تقريرات أئمَّة الدعوةِ في مُخالفةِ مَذهبِ الخَوارج، وإبطاله» (ص٣٤٩) -للأخ الدُّكتور محمد هشام طاهري - **وهو رسالة (دكتوراه) ناقشه فيها سماحة الشَّيخ عبد العزيز آل الشيخ -حفظهُ اللهُ- رئيس (اللجنة الدائمة)**- نَقْلاً عن الشَّيخ ابن سَحْمان في رسالتِهِ «منهاج أهل الحقّ والاتِّباع»: -ما (يُفْهِمُ) -**ولا أقولُ: ينصُّ!**-أيضاً- على حَصْر الكُفْرِ بـ(الجُحود والعِناد)!

أليسَ هذا المطلوبُ -مشايخَنا الأفاضلَ- مِن الوَزْنِ بالقسطاسِ المُستقيم، الذي أَمَرَ به ربُّ العالَمِين؟!

فإنْ قيل:

قد وَضَّحا في مواطنَ أُخرَى!

فأقولُ:

كذلك (أنا) -مُستعيذاً بالله مِن شرِّ نفسي، وسيِّئاتِ عملي- قد فعلتُ.. وفَعَلْتُ...

بل إنَّ في تَعليقِي -**في الصفحة نفسِها**- وكذلك في كتابي الآخَر «صيحة نذير»-الذي أُلْحِقَ-في(التحذير)-بـ« التَّحذِيرُ مِن فِتنَةِ التَّكفِيرِ » !-: الإشارةَ إلى أقسامِ الكُفْرِ السِّتَّةِ -المُقرَّرَة عندَ أهل السُّنَّة-!

وكذا في كتابي «التعريف والتنبئة..» (ص٦٣-٦٩ - ط١- ربيع الأول: ١٤٢١هـ) -وهو مطبوعٌ قبل (فتوى اللجنة الدائمة)!-، و-بعدَها- في كتابي «التبصير بقواعد التَّكفير» (ص٦٣-٧٠ - المطبوع سنة ١٤٢٣هـ)[1] -وغيرِه مِن كُتُبِي ومُؤلَّفاتِي -ولله الحمدُ-.

فأينَ الحَصْرُ المَزعوم؟!

أَفَلَيسَ المَطلوبُ الحُكْمَ بالعدلِ -على العُموم-؟!

وهاكُم صُورةَ ما وعدتُ به:

---

(١) بل فيه (ص٧١-٧٤) مبحثُ: «**حَصْر الكُفْر بالتَّكذيب والجُحود: ضلالٌ وانحرافٌ**».

أقولُ : وسِرُّ ذلك ما قالَه العلّامةُ المُتَفَنِّنُ الشيخُ عبدالرحمن ابن ناصر السَّعْديّ - رحمه اللهُ - في كتابِهِ « الإرشاد إلى معرفةِ الأحكام » (ص ٢٠٣) :

« وحدُّ الكفرِ الجامعِ لجميعِ أجناسِهِ ، وأنواعِهِ ، وأفرادِهِ ، هو : جَحْدُ [١] ما جاءَ بِهِ الرسولُ ﷺ ، أو جَحْدُ بعضِهِ » .

□ وقالَ العلّامةُ ابنُ قيّمِ الجوزيّة في كتابِهِ « الصلاة وحُكم تاركِها » (ص ٥٥ - ٥٧) :

« وأمّا الحكمُ بغيرِ ما أنزلَ اللهُ ، وتركُ الصلاةِ [٢] ؛ فهو

= وقالَ العلّامة الشيخ محمد حافظ الحكَميّ في « أعلام السنّة المنشورة » (ص١٧٥) : « الكفر أصلُهُ الجحودُ والعِناد المستلزم للاستكبار والعصيان » .

(١) وهذا لا يُنافي عدَّ أقسامِ الكفرِ ستّةً ، على ما هو مذكورٌ في بَعْضِ كتبِ العقائدِ السلفيّة ؛ فإنَّ مَن ثبتَ له حُكمُ الإسلامِ بالإيمانِ الجازمِ ، إنّما يخرجُ عنه بالجحودِ له ، أو التكذيبِ به .

أمّا إذا كانَ شاكًّا ، أو مُعانِدًا ، أو مُعرِضًا ، أو مُنافقًا : فإنّه - أصلًا - ليسَ بمؤمنٍ .

فتأمّل الفرقَ بين هذين الأمرين، واحْكُم بالعَدْلِ بين الخصمين ؛ وانظر « الصارم المسلول » (ص ٥٢١) ، و « مجموع الفتاوى » (٢٠ / ٩٧) كلاهما لشيخ الإسلام ابن تيمية .

وانظُرْ - للمَزيد - : « صيحة نذير » (ص ١٠٩ - ١١٦) - لمعرفةِ أنواعِ الكُفْرِ - ، تحت عنوان : (التكفير) .

(٢) قارن برسالة «حُكم تارك الصلاة» لشيخنا الألبانيّ، ومقدّمتي عليها. ومَا في « ظاهرةِ الإرجاء » (٢ / ٧٩٥) - حَوْلَها - فتهويشٌ فارغٌ !!

قلت:

وهذا -أيضاً- نصٌّ مِن كِتابِي «صيحة نذير..» -الذي ألْحَقْتُهُ (اللَّجنةُ) -المُوَقَّرَة- في (التحذير) -بكتابي « التَّحذِيرُ مِن فِتنَةِ الغُلُوِّ فِي التَّكفِيرِ »!

وفيه -كما أشرتُ-: النَّقلُ عن الإمامِ ابنِ القيِّمِ -رَحِمَهُ اللهُ- في (أنواعِ الكُفْرِ، وأقسامِهِ) -حَسْبَ مَنهج أهل السُّنَّة -والحمدُ لله- وبالتفصيل-؛ دُونَ أيِّ حَصْرٍ -كما ادُّعِيَ-!!

فلئِنْ خَفِيَ (عليهم!) قَوْلِي -هناك- أو أُبْهِمَ-؛ فهل هذا النَّقلُ -هُنا- خَفيٌّ أو مُبهَمٌ؟!

بل نَقَلْتُ -في آخِرِ الكلامِ- والحمدُ لله - تَعقيبَ أُستاذِنا الإمامِ ابنِ باز - رَحِمَهُ اللهُ- وردَّه[1] على مَن حَصَرَ الكُفْرَ بالجُحود؟!

فماذا أكثرُ؟!

وهذه الصُّورةُ المَوعودُ بها:

---

(١) وذلك منه -رَحِمَهُ اللهُ- بعبارةٍ جميلةٍ رفيقةٍ رَقيقةٍ- كما هو دَأْبُهُ وأُسلوبُهُ مع مُخطئي أهل السُّنَّة- وأحياناً مع غيرِهم -تأَلُّفاً-؛ حيثُ قال -بنَفَسٍ هادئ-: (هذا الحصرُ فيه نَظَر...).

دونَ تَبْدِيعٍ! أو حُكْمٍ بالإرجاء!!

أو.. أو..!

وهذا ضلالٌ ظاهِر . . .

فنحنُ - بحمدِ اللهِ - وسَطٌ بينَ المرجئةِ : وتفلُّتِهم ، وتسيُّبِهم ، وانحرافِهم ، وبين الخوارجِ : وشططِهم ، وتكفيرِهم ، وضلالِهم . . .

﴿ وكذلك جَعَلْناكُم أُمَّةً وَسَطًا لتكونوا شُهَداءَ على النَّاسِ ويكونَ الرسولُ عليكم شهيدًا ﴾ . .

والله الموفِّقُ للخيرِ .

□ فائدةٌ في أنواعِ الكفرِ وأقسامِهِ :

قالَ الإمامُ ابنُ القيِّم في كتابِهِ الثمين « مدارج السالكين » (١ / ٣٣٥ - ٣٣٨) :

« فأمَّا الكفرُ ؛ فنوعان : كفرٌ أكبرُ ، وكفرٌ أصغر .

فالكفرُ الأكبرُ : هو الموجِبُ للخلودِ في النَّارِ .

والأصغرُ : موجِبٌ استحقاق الوعيد دونَ الخلود ؛ كما في قولِهِ ﷺ في الحديثِ : « ثنتانِ في أمَّتي ، هما بهم كفرٌ : الطعنُ في الأنسابِ ، والنياحةُ » ، وقولِهِ - في « السنن » - : « مَنْ أتى امرأةً في دُبُرِها فقد كفرَ بما أُنزلَ على محمدٍ » ، وفي الحديثِ الآخر : « مَنْ أتى كاهنًا أو عرَّافًا ، فصدَّقَهُ بما يقولُ ، فقد كفرَ بما أنزلَ اللهُ على محمد » ، وقولِهِ : « لا تَرْجعوا بعدي كُفَّارًا ؛ يضربُ بعضُكم رِقابَ بعض » .

وهذا تأويلُ ابنِ عبَّاسٍ [1] وعامَّةِ الصحابةِ في قولِهِ تعالى : ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بما أنزلَ اللهُ فأُولئكَ هم الكافرونَ ﴾ ؛ قالَ ابنُ عبَّاسٍ : « ليسَ بكفرٍ ينقلُ عن الملَّةِ ، بل إذا فَعَلَهُ هو كفرٌ ، وليسَ كَمَنْ كَفَرَ باللهِ واليومِ الآخرِ » ، وكذلك قالَ طاووس ، وقالَ عطاءٌ : « هو كُفْرٌ دونَ كُفْرٍ ، وظلمٌ دونَ ظُلْمٍ ، وفسقٌ دونَ فسقٍ » .

ومنهم مَن تأوَّلَ الآيةَ على تَرْكِ الحُكْمِ بما أنزلَ اللهُ جاحدًا له ، وهو قول عكرمةَ ! وهو تأويلٌ مرجوحٌ ؛ فإنَّ نفسَ جحودِهِ كفرٌ ، سواءٌ حَكَمَ أو لم يحكمْ .

ومنهم مَن تأوَّلها على تَرْكِ الحُكْمِ بجميعِ ما أنزلَ اللهُ ، قالَ ، ويدخُلُ في ذلك الحُكْمُ

(١) وهو ما اختارَه ورجَّحَهُ عُلماؤنا الكبارُ المعاصرون - الشيخ ابن باز ، الشيخ الألبانيّ ، الشيخ ابن عثيمين ، وغيرهم - لأنه الحقُّ الصريح الذي تنضبطُ به المسألةُ على الوجهِ الصحيح . . .

ثمَّ يأتي (!) الكاتبُ محمد قطب - عَفَا اللهُ عنه - فيقولُ في كتابِهِ « واقعنا المعاصر » (ص ٣٣٤) - عندَ ذِكرِهِ أثرَ ابنِ عبَّاسٍ - : « مظلوم ابن عبَّاس . . . » !! مُشيرًا إلى المستدلِّين بأثرِهِ هذا على واقعِ الحُكَّامِ المعاصرين !!

فهل عُلَماؤنا - هؤلاء - من الظالمين !!

بالتوحيدِ والإسلامِ ! وهذا تأويلُ عبدِالعزيزِ الكِنَاني ، وهو أيضًا بعيدٌ !! إذ الوعيدُ على نَفي الحُكمِ بالمُنَزَّلِ ؛ وهو يتناولُ تعطيلَ الحُكمِ بجميعِهِ وببعضِهِ .

ومِنهم مَنْ تأوَّلَها على الحُكمِ بمخالفةِ النَّصِّ ، تعمُّدًا من غيرِ جهلٍ بهِ ولا خطأٍ في التأويلِ . حكاه البغويُّ عن العلماءِ عُمومًا .

ومِنهم مَن تأوَّلَها على أهلِ الكتابِ ، وهو قولُ قتادةَ والضحَّاكِ وغيرِهما ! وهو بعيدٌ ، وهو خلافُ ظاهرِ اللفظِ ، فلا يُصارُ إليه .

ومِنهم مَنْ جَعَلَهُ كُفْرًا ينقُلُ عن الملَّةِ !

والصحيحُ : أنَّ الحُكمَ بغيرِ ما أنزلَ اللهُ يتناولُ الكفرين ؛ الأصغر والأكبَر ، بحسبِ حالِ الحاكم :

فإنَّه إن اعتقدَ وجوبَ الحُكمِ بما أنزلَ اللهُ في هذهِ الواقعةِ [1] ، وعَدَلَ عنه عصيانًا ، مع اعترافِهِ بأنَّه مستحقٌّ للعقوبةِ ، فهذا كفرٌ أصغرُ .

وإن اعتقدَ أنَّه غيرُ واجبٍ ، وأنَّهُ مخيَّرٌ فيه ، مع تيقُّنِهِ أنَّه حُكمُ اللهِ ، فهذا كفرٌ أكبرُ .

وإنْ جَهِلَه وأخطَأَهُ : فهذا مخطئٌ ، له حُكمُ المُخطئين .

والقصدُ : أنَّ المعاصي كُلَّها من نوعِ الكفرِ الأصغر ، فإنَّها ضدُّ الشكرِ ، الذي هو العملُ بالطاعةِ ، فالسعيُ : إمَّا شكرٌ ، وإمَّا كفرٌ ، وإمَّا ثالثٌ ، لا مِن هذا ، ولا من هذا ، واللهُ أعلمُ.

فصل

وأمَّا الكفرُ الأكبرُ ، فخمسةُ أنواعٍ : كفرُ تكذيب ، وكفرُ استكبارٍ وإباءٍ مع التصديقِ ، وكفرُ إعراضٍ ، وكفرُ شكٍّ ، وكفرُ نفاقٍ :

١ - فأمَّا كفرُ التكذيبِ : فهو اعتقادُ كَذبِ الرسل ؛ وهذا القسمُ قليلٌ في الكُفَّار ؛ فإنَّ اللهَ تعالى أيَّدَ رسلَه ، وأعطاهم من البراهين والآياتِ على صدقِهم ما أقامَ به الحُجَّةَ ، وأزالَ به المعذرةَ ؛ قالَ اللهُ تعالى عن فِرْعون وقومِهِ : ﴿ وجحدوا بها واستيقَنَتْها أنفسُهم ظُلْمًا وعُلُوًّا ﴾ ، وقالَ لرسولِهِ ﷺ : ﴿ فإنَّهم لا يُكذِّبونَك ولكنَّ الظالمين بآياتِ اللهِ يجحدونَ ﴾ .

وإنْ سُمِّيَ هذا كفرَ تكذيبٍ أيضًا فصحيحٌ ، إذا هو تكذيبٌ باللسان .

---

(١) قارنْ بينَ هذا الكلامِ ، وقولِهِ - قبلُ - : « وهو يتناولُ تعطيلَ الحكمِ بجميعِهِ وببعضِهِ » ... وتأمَّل .

٢ - وأمّا كُفْرُ الإباء والاستكبار : فنحوُ كُفرِ إبليسَ ؛ فإنَّهُ لم يجحدْ أمْرَ اللهِ ولا قابَلَهُ بالإنكارِ ، وإنّما تلقّاهُ بالإباءِ والاستكبارِ ، ومِن هذا كفرُ مَن عَرَفَ صدقَ الرسولِ ، وأنّه جاءَ بالحقِّ من عندِاللهِ ، ولم يَنْقَدْ له إباءً واستكبارًا ، وهو الغالبُ على كُفرِ أعداءِ الرُّسلِ ، كما حكى اللهُ تعالى عن فرعونَ وقومِهِ : ﴿ أَنؤمنُ لِبَشَرَيْنِ مثلِنا وقومُهما لنا عابدونَ ﴾ ، وقول الأُممِ لرسلِهم : ﴿ إنْ أنتم إلّا بشرٌ مثلُنا ﴾ ، وقوله : ﴿ كذبتْ ثمودُ بطغواها ﴾ ، وهو كفرُ اليهودِ ؛ كما قالَ تعالى : ﴿ فلمّا جاءَهم مَا عَرَفوا كفروا بِهِ ﴾، وقالَ : ﴿ يعرفونَهُ كَمَا يعرفونَ أبناءَهم ﴾، وهو كفرُ أبي طالبٍ أيضًا ، فإنَّه صدَّقَه ولم يشكَّ في صدقِهِ ، ولكنْ أخذتْه الحَمِيَّةُ ، وتعظيمُ آبائِهِ أنْ يَرْغَبَ عَن مِلّتِهِمْ ، ويشهدَ عليهِم بالكفرِ .

٣ - وأمّا كفرُ الإعراضِ : فأنْ يُعرضَ بسمعِهِ وقلبِهِ عن الرسولِ ، لا يصدّقُهُ ولا يكذّبُهُ ، ولا يُواليهِ ولا يُعاديه ، ولا يُصغي إلى ما جاءَ به البتّةَ ، كما قالَ أحدُ بني عبدِ ياليلَ للنبيِّ ﷺ : واللهِ أقولُ لكَ كلمةً : إنْ كنتَ صادقًا ، فأنتَ أجلُّ في عيني من أنْ أردَّ عليك ، وإنْ كنتَ كاذبًا ، فأنت أحقرُ من أنْ أُكلِّمَك .

٤ - وأمّا كفرُ الشكِّ : فإنّه لا يجزمُ بصدقِهِ ولا بكذبِهِ ، بل يشكُّ في أمرِهِ ؛ وهذا لا يستمرُّ شَكُّهُ إلّا إذا ألزمَ نفسَه الإعراضَ عن النَّظرِ في آياتِ صدقِ الرسولِ ﷺ جملةً ، فلا يسمعُها ولا يلتفتُ إليها ، وأمّا مع التفاتِهِ إليها ، ونظرِهِ فيها ، فإنَّهُ لا يبقى مَعَهُ شكٌّ ؛ لأنّها مستلزمةٌ للصدقِ ، ولا سيّما بمجموعِها ، فإنَّ دلالتَها على الصدقِ كدلالةِ الشمسِ على النّهارِ .

٥ - وأمّا كفرُ النفاق : فهو أنْ يُظهرَ بلسانِهِ الإيمانَ ، وينطوي بقلبِهِ على التكذيبِ ، فهذا هو النفاقُ الأكبرُ .

فصل

وكفرُ الجحودِ [1] نوعان : كفرٌ مطلقٌ ، وكفرٌ مقيَّدٌ خاصٌّ .

(١) قالَ الإمامُ أبو جعفر الطحاوي في « العقيدة » (٦١) - لهُ - :

« ولا يَخْرُجُ العبدُ من الإيمانِ إلّا بجُحودِ ما أدخلَهُ فيه » .

فعلّقَ الشيخُ ابن مانع بقولِهِ :

« يُريدُ بذلك الردَّ على الخوارجِ والمعتزلةِ الذينَ قالوا بخروجِهِ من الإيمانِ بارتكابِ الكبيرةِ » .

فالمطلقُ : أنْ يجحدَ جُملةَ ما أنزلَه اللهُ ، وإرسالِه الرسولَ .

والخاصُّ المقيَّدُ : أنْ يَجْحَدَ فرضًا من فروضِ الإسلامِ ، أو تحريمَ محرَّمٍ من محرّماتِه، أو صفةً وصفَ اللهُ بها نفسَه، أو أخبرَ اللهُ به- عمدًا -، أو تقديماً لقولِ مَن خالفَه عليهِ لغرضٍ من الأغرضِ .

وأمَّا جحدُ ذلكَ جهلًا ، أو تأويلًا يُعذرُ فيه صاحبُهُ : فلا يكفرُ صاحبُهُ بهِ ؛ كحديثِ الذي جحدَ قدرةَ اللهِ عليهِ ، وأمرَ أهلَه أنْ يُحرّقوه ويذْروهُ في الريحِ ، ومع هذا فقد غَفَرَ اللهُ له ، ورحمَه لجهلِهِ ، إذ كانَ ذلكَ الذي فَعَلَه مبلغَ علمِهِ ، ولم يجحدْ قدرةَ اللهِ على إعادتِهِ عنادًا أو تكذيبًا » .

قلتُ : هذا - بطولِهِ - كلامُ الإمامِ ابنِ القيّمِ القيّمُ . . .

- وقالَ سماحةُ الشيخِ ابن باز مُبيّنًا ومُوضّحًا :

« هذا الحصرُ فيه نظرٌ ؛ فإنَّ الكافرَ يدخلُ في الإسلامِ بالشهادتين إذا كانَ لا ينطقُ بها ، وإنْ كانَ ينطقُ بهما دخلَ في الإسلامِ بالتوبةِ ممّا أوجبَ كفرَه ، وقد يخرجُ من الإسلامِ بغيرِ الجحودِ لأسبابٍ كثيرةٍ بيّنَها أهلُ العلمِ في بابِ حُكْمِ المُرتدِّ [1] ، مِن ذلكَ طعنُهُ في الإسلامِ أو في النبيِّ صلّى الله عليهِ وعلى آلِهِ وسلّمَ ، أو استهزاؤُهُ باللهِ ورسولِهِ أو بكتابِهِ ، أو شيءٍ من شرعِهِ سبحانَه ؛ لقولِهِ سبحانَه : ﴿ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴾ .

ومن ذلك عبادتُهُ الأصنامَ أو الأوثانَ ، أو دعوتُهُ الأمواتَ والاستغاثةُ بهم ، وطَلَبُهُ منهم المددَ والعونَ ونحوَ ذلك ، فمن صرفَ منها شيئًا لغيرِ اللهِ من الأصنامِ والأوثانِ والملائكةِ والجنِّ وأصحابِ القبورِ وغيرِهم من المخلوقين فقد أشركَ باللهِ ، ولم يحققْ قولَ : لا إله إلّا اللهُ.

وهذه المسائلُ كلُّها تُخرجُهُ من الإسلامِ بإجماعِ أهلِ العلمِ ، وهي ليستْ من مسائلِ الجحودِ ، وأدلتُها معلومةٌ من الكتابِ والسنّةِ ، وقد ذكرَها العلماءُ في بابِ حُكْمِ المُرتدِّ [1] ، فراجعْها إنْ شئتَ ، وباللهِ التوفيقُ .

(أ) قالَ علّامةُ نَجْدٍ في زمانِهِ الشيخ عبدالرحمنِ بن ناصر السعدي - رحمَه اللهُ - في كِتابِهِ « منهج السالكين وتوضيح الفقهِ في الدين » (ص ١١٢) في (باب حُكْمِ المُرتدّ) :

« والمُرتدُّ هو مَن خَرَجَ عن دينِ الإسلامِ إلى الكفرِ بفعلٍ أو قولٍ أو اعتقادٍ أو شكٍّ .

وقد ذكرَ العلماءُ رحمهم اللهُ تفاصيلَ ما يَخرجُ به العبدُ من الإسلامِ، وترجعُ كلُّها إلى جحدِ ما جاءَ به الرسولُ ﷺ أو جحدِ بعضِهِ ».

قلتُ : وهو كلامٌ يأتلفُ مع سابقِهِ - عندَ التأمُّلِ - ولا يختلفُ ؛ لأنَّ قاعدةَ التكفيرِ في أولئكَ وغيرِهم ممّن وقَعُوا في شيءٍ مِن نواقضِ الإسلامِ مبنيّةٌ على إقامةِ الحُجّةِ ، وعليهِ ؛ فإنَّ الذي يُكفّرُ هو « مَن كفرَ بإجماعِ المسلمين ، وهو الذي قامتْ عليه الحُجّةُ ، ولا يكفرُ مَنْ لَمْ تَقُمْ عليهِ الحُجّةُ » [2] .

---

(٥) « عقيدة الشيخ محمد بن عبدالوهاب السلفية » (ص ٢٠٨) لفضيلةِ الشيخ صالح الفوزان ، وفقّه اللهُ .

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

- ٢ -

النقد الثاني

من (فتوى اللجنة الدائمة) في كتابي

« التحذير من فتنة الغلو في التكفير »

2 - تحريفه في النقل عن ابن كثير - رحمه الله تعالى - في : ((البداية والنهاية : 13 / 118)) حيث ذكر في حاشيته ص / 15 نقلاً عن ابن كثير : ((أن جنكيز خان ادعى في الياسق أنه من عند الله وأن هذا هو سبب كفرهم)) ، وعند الرجوع إلى الموضع المذكور لم يوجد فيه ما نسبه إلى ابن كثير - رحمه الله تعالى - .

قلت:

قولُهُم - حفظهُمُ اللهُ -وصفاً لبعضِ كلامِي-: (**النقلُ عن ابنِ كثير**)! ثُمَّ قَولُهُم -تأكيداً!-: (**نَقْلاً عن ابن كثير**)!-، ثُمَّ إيرادُهُم نَصَّ (**النَّقل!**) -المزعومَ- بَيْنَ أقواس تَنصيص!-: كُلُّ ذلك لا أصلَ له فيما عندي -أَلْبَتَّة-!

وإنَّما الذي صَنَعْتُهُ -حَسْبُ-: أَنِّي عَزَوْتُ لابنِ كثيرٍ -في «البداية والنِّهاية»- عَزْواً (مُجْمَلاً) مُجَرَّداً؛ قائلاً: (...كما بيَّنَ الإمامُ ابنُ كثير..) -دُونَ أيِّ (نَقْلٍ)، أو

إيراد (نصٍّ)-؛ مُلَخِّصاً -حَسْبُ- (بيانَ)ما(فهمتُهُ) مِن عُمومِ كلامِهِ -رَحِمَهُ اللهُ- ومُجْمَلِهِ.

ثُمَّ دَعَّمْتُ هذا (الفَهْمَ) **بالنَّقْلِ** -(**بالنَّصِّ**)- مِن مَوضِعَيْن- مِن «تفسيرِ ابنِ كثير» -نفسِهِ -رَحِمَهُ اللهُ-.

ولـيس يخفَـى عـلى أحـدٍ اشـتغلَ بالتَّـأليف، ومـارَسَ التَّـصنيف معنَـى (الأقواس)، و(علامات التنصيص)، ودلالتُها!!

فأينَ (التحريفُ) في (النَّقلِ)؟!

بل -باللـهِ عليكُم- أينَ هو ذاك (النَّقلُ) -المُدَّعى -أصلاً-؟!

فما ادُّعِيَ عَلَيَّ -ممَّا نَسَبْتُهُ لابنِ كَثير! و(لمْ يُوجدْ!)-: فهـو ممَّـا (فهمتُـهُ) مِـن مُجملِ كَلامِـهِ -رَحِمَهُ اللهُ- (دُونَ أدنَـى نَقْـل!) -منِّـي -أو (نـصٍّ!) -منـه-، وهـو صريحُ (مفهومِ) = (مجموعِ) كلامِهِ[1] حول (جَنكِيز خان)، وأنَّهُ كان يكذبُ على أتباعَه: **أنَّهُ يُوحَى له مِن عندِ الله!**

وهاكُم نُصوصَ ذلك -كُلِّه-كاملةً- (صُوراً) = (وثائقَ) -مِن كلامِي-:

---

(١) وفي الموضع الثاني مِن نَقْلِي كلامَ الإمامِ ابنِ كثير-وهـو الآتي- (ص٧١) -أنَّ (الياسـق) صار عندَ أتباع (جنكيز خان): «**شرعاً مُتَّبَعاً، يُقدِّمُونَها** على الحكم بكتـابِ الله وسُـنَّة رسـولِه ﷺ، ومَن فَعَلَ ذلك منهُم فهو كافرٌ...» الخ..!

فماذا يعني اعتبارُهُم له: (**شَرعاً مُتَّبَعاً**)!؟!

وماذا يعني (**تقديمُهم**) له على كتاب الله وسُنَّة رسولِه ﷺ؟!

وانظُر (ص٦٦) -الآتية- في ضبطِ وجه التَّكفير -الدقيق- في كلامِ الإمامِ ابنِ كثير...

وعن عطاء [١] ، وأنَّ هذا الحكمَ كفرٌ دونَ كفرٍ ، ثمَّ قالَ :

« وهذا بيِّنٌ في القرآنِ لِمَنْ فهِمَهُ ؛ فإنَّ اللهَ - سبحانَه - سمَّى الحاكمَ بغيرِ ما أنزلَ اللهُ كافرًا ، وسَمَّى جاحدَ ما أنزلَهُ على رسولِهِ كافرًا ، وليسَ الكفرانِ على حَدٍّ سواء . . . » .

ولقد بَيَّنَ - رحمه اللهُ تعالى - في كتابِهِ « الرُّوح » (ص ٦٥٥) أقسامَ الحكم ، بَعْد أنْ ذَكَرَ الحُكْم المُنزَّلَ - وهو الحُكْمُ الشرعيُّ -، والحُكْمَ المُؤوَّلَ - وهو حُكْمُ الأئمّةِ المجتهدين-، قالَ:

« وأمّا الحُكْمُ المُبَدَّلُ [٢] - وهو الحكم بغيرِ ما أنزلَ اللهُ -

(١) قالَ شيخُ الإسلامِ ابن تيميّة في كتابِ « الإيمان » (ص ٣١٢ - « مجموع الفتاوى » / ٧) :

« وقد اتَّبَعَهم على ذلك أحمدُ بن حنبل وغيرُهُ من أئمّةِ السنّة » .

(٢) وفي هذا رَدٌّ مُباشرٌ وصريحٌ على مَنْ فرَّقَ بلا حجّةٍ - لا عقليّة ! ولا نقليّة ! ولا لُغويّة ! - بينَ (الحكم بغيرِ ما أنزلَ اللهُ) وبينَ (الاستبدال) !! فتأمّل .

وللإمامِ ابنِ العربيِّ المالكيِّ كلامٌ آخرُ فيه بيانٌ جَيِّدٌ لمعنى (التبديل) ؛ قالَ في « أحكامِ القرآن » (٢ / ٦٢٤) : « إنْ حَكَمَ بما عندَه على أنَّهُ مِن عندِ اللهِ: فهو تبديلٌ له يوجبُ الكفرَ ، وإنْ حَكَمَ به هوىً ومعصيةً : فهو ذنبٌ تُدرِكُهُ المغفرةُ على أصلِ أهلِ السنّةِ في الغفرانِ للمذنبين » . =

فلا يَحِلُّ تنفيذُهُ ولا العملُ به ، ولا يَسُوغُ اتِّباعُهُ ، وصاحبُهُ بين

= أقولُ : وهذا - تمامًا - هو مذهب السَّلَفِ ؛ ولقد ضمَّنَ القرطبيُّ في « الجامع » (٦ / ١٩١) كلامَه - حرفيًا - ، ونَقَلَهُ عن القرطبيِّ - بنصِّهِ - العلَّامةُ الشِّنقيطيُّ في « أضواء البيان » (٢ / ١٠٣) مقرًّا له ومؤيِّدًا إيَّاه .

أقولُ : وهذا (التبديلُ) هو ذاتُه الذي قامَ به جنكيز خان في (الياسق) ادِّعاءً [1] ؛ كما بيَّنَ الإمامُ ابنُ كثير في « البداية والنهاية » (١٣ / ١١٨) مِنْ حالِهِ في ذلك وهذا دليلٌ على أنَّه - رحمه اللهُ - إنَّما كفَّرَهم : « لأنَّهم جحدوا حكمَ اللهِ قَصْدًا منهم ، وعنادًا ، وعَمْدًا » ؛ كما قالَ في آية الحُكْم - من سورةِ المائدة - من « تفسيره » (٣ / ١١٢ - طبعة الشعب) ؛ مُبيِّنًا جامعَ التكفير وقاعدتَه ، ولقد قالَ - بَعْدُ - (٣ / ١٢٣) عندما ذكر جنكيز خان و (ياسقه) : « ومَن فعلَ ذلكَ منهم فهو كافرٌ يجبُ قتالُهُ حتى يرجعَ إلى حُكم اللهِ ورسولِهِ ، فلا يُحكِّم سواه في قليلٍ أو كثيرٍ » .

قلتُ : وهذا نصٌّ قاطعٌ - منه - إلى إرجاعِ الحكمِ بالتكفيرِ إلى الاستحلالِ ، أو الإنكارِ ، أو الاعتقادِ،وإلَّا : فما هو ضابط القلَّةِ أو الكثرةِ في الحكمِ إن لم يكن ذلك ؟!

وانظر « مجموع الفتاوى » (٢٨ / ٥٢١ - ٥٢٦) .

وأمَّا ما كتبَهُ عبدالعزيز مُصطفى كامل في كتابِهِ « الحكم والتحاكم في خطابِ الوحي » (١ / ٢٦٧ - ٣١٣) حولَ (التبديل والاستبدال) ؛ فجلّه كلامٌ واهٍ مُكرَّرٌ ، مُحمَّلةٌ أدلَّتُهُ ما لا تحتملُ !!

وانظر - للمزيد - : « صيحة نذير . . » (ص ١٣٥ - ١٥٤) تحت عنوان : (التبديل والاستبدال) .

.....

(أ) قارِنْ بـ : « صيحة نذير . . . » (ص ١٥٥ - ١٧٢) تحت عنوان : (الياسق وجنكيزخان) .

الكفرِ ، والفسوقِ ، والظلمِ » .

□ ولقد ذَكر الإمامُ ابنُ القيّم - رحمه اللهُ - في كتابِهِ هذا (ص ٥٩ - ٦٠) ، - وقبلَه شيخُهُ شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميّة - رحمه اللهُ - في « مجموع الفتاوى » (٧/ ٢٥٤) - أنَّ الإمامَ أحمد - رحمه اللهُ تعالى - سُئلَ عن الكُفرِ المذكورِ في آيةِ الحكم ، فقال:

« كُفرٌ لا ينقلُ عن الملّة ؛ مثل الإيمانِ ؛ بعضُهُ دونَ بعضٍ ، فكذلك الكفرُ ، حتّى يجيءَ مِن ذلك أمرٌ لا يُختَلَفُ فيهِ » [١] .

وقد قالَ رحمه اللهُ تعالى - أعني الإمامَ أحمد - في « رسالتِهِ » [٢] إلى صاحبِهِ مُسَدّد بن مُسَرْهَد : « ولا يُخرِجُ الرجلَ

(١) قالَ شيخُ الإسلامِ الإمام محمد بن عبدالوهّاب : « ولا نُكَفِّرُ إلّا ما أجمعَ عليه العُلَماءُ كلُّهم ، وهو الشهادتان » .
كذا في « الدُّرَر السنيّة » (١ / ٧٦) .

وقالَ الشيخُ عبداللطيف بن عبدالرحمن بن حسن آل الشيخ في رسالتِهِ « الإتحاف في الزدّ على الصحّاف » (ص٤٩) : « والشيخ [محمد ابن عبدالوهّاب] - رحمه اللهُ - لم يُكَفِّر إلّا مَن كفّرهُ اللهُ ورسولُهُ ، وأجمعتِ الأُمّةُ على تكفيرِهِ » .
وَمِثْلُهُ في « أصول وضوابط في التكفير » (ص ١٥) له .
وانظُر - للمزيد - : « صيحة نذير . . » (ص ٧٧ - ٩٤) تحت عنوان : (مسائل الإيمان) .

(٢) « طبقات الحنابلة » (١ / ٣٤١) لابن أبي يَعْلى . =

ببغداد علاء الدين الجويني في ترجمته فذكر فيه سيرته، وما كان يشتمل عليه من العقل السياسي والكرم والشجاعة والتدبير الجيد للملك والرعايا، والحروب، فذكر أنه كان في ابتداء أمره خصيصاً عند الملك أزبك خان، وكان إذ ذاك شابا حسنا وكان اسمه أولا تمرجي، ثم لما عظم سمى نفسه جنكيزخان، وكان هذا الملك قد قربه وأدناه، فحسده عظماء الملك ووشوا به إليه حتى أخرجوه عليه، ولم يقتله ولم يجد له طريقا في ذنب يتسلط عليه به، فهو في ذلك إذ تغضب الملك على مملوكين صغيرين فهرب بأمنه ولجأ إلى جنكيزخان فأكرمهما وأحسن إليهما فأخبراه بما يضمره الملك أزبك خان من قتله، فأخذ حذره وتجهز بدولة واتبعه طوائف من التتار وصار كثير من أصحاب أزبك خان ينفرون إليه ويفدون عليه فيكرمهم ويعطيهم حتى قويت شوكته وكثرت جنوده، ثم حارب بعد ذلك أزبك خان فظفر به وقتله واستحوز على مملكته وملكه، وانضاف إليه عدده وعدده، وعظم أمره وبعد صيته وخضعت له قبائل الترك ببلاد طمغاج كلها حتى صار يركب في نحو ثمانمائة ألف مقاتل، وأكثر القبائل قبيلته التي هو منها يقال لهم قيان، ثم أقرب القبائل إليه بعدهم قبيلتان كبيرتا العدد وهما أزان وقنقوران وكان يصطاد من السنة ثلاثة أشهر والباقي للحرب والحكم. قال الجويني: وكان يضرب الحلقة يكون ما بين طرفيها ثلاثة أشهر ثم تتضايق فيجتمع فيها من أنواع الحيوانات شيء كثير لا يحد كثرة، ثم نشبت الحرب بينه وبين الملك علاء الدين خوارزم شاه صاحب بلاد خراسان والعراق وأذربيجان وغير ذلك والأقاليم والملك، فقهره جنكيزخان وكسره وغلبه وسلبه، واستحوذ على سائر بلاده بنفسه وبأولاده في أيسر مدة كما ذكرنا ذلك في الحوادث، وكان ابتداء ملك جنكزخان سنة تسع وتسعين وخمسمائة، وكان قتاله لخوارزم شاه في حدود سنة ست عشرة وستمائة، ومات خوارزم شاه في سنة سبع عشرة كما ذكرنا، فاستحوذ حينئذ على الممالك بلا منازع ولا ممانع، وكانت وفاته في سنة أربع وعشرين وستمائة فجعلوه في تابوت من حديد وربطوه بسلاسل وعلقوه بين جبلين هنالك وأما كتابه الياسا فانه يكتب في مجلدين بخط غليظ، ويحمل على بعير عندهم، وقد ذكر بعضهم أنه كان يصعد جبلا ثم ينزل ثم يصعد ثم ينزل مرارا حتى يعيى ويقع مغشياً عليه، ويأمر من عنده أن يكتب ما يلقى على لسانه حينئذ، فان كان هذا هكذا فالظاهر أن الشيطان كان ينطق على لسانه بما فيها. وذكر الجويني أن بعض عبادهم كان يصعد الجبال في البرد الشديد للعبادة فسمع قائلا يقول له إنا قد ملكنا جنكيزخان وذريته وجه الأرض قال الجويني فشايخ المغول يصدقون بهذا ويأخذونه مسلماً.

ثم ذكر الجويني نتفا من الياسا من ذلك: أنه من زنا قتل، محصنا كان أو غير محصن، وكذلك من لاط قتل، ومن تعمد الكذب قتل، ومن سحر قتل، ومن تجسس قتل، ومن دخل بين اثنين يختصمان فأعان أحدهما قتل، ومن بال في الماء الواقف قتل، ومن انغمس فيه قتل، ومن أطعم أسيراً

وهذا ـ أيضاً ـ مما وبُخت به اليهود وقرعوا عليه، فإن عندهم في نص التوراة: أن النفس بالنفس. وهم يخالفون حكم ذلك عمداً وعناداً، ويُقيدون النضري من القرظي، ولا يقيدون القرظي من النضري؛ بل يعدلون إلى الدية، كما خالفوا حكم التوراة المنصوص عندهم في رجم الزاني المحصن، وعدلوا إلى ما اصطلحوا عليه من الجلد والتحميم والإشهار؛ ولهذا قال هناك: ﴿ومن لمْ يحكم بما أنزلَ اللَّهُ فأولئكَ همُ الكافرونَ﴾ لأنهم جحدوا حكم الله قصداً منهم وعناداً وعمداً، وقال ههنا: ﴿فأولئكَ همُ الظالمونَ﴾ لأنهم لم ينصفوا المظلوم من الظالم في الأمر الذي أمر الله بالعدل والتسوية بين الجميع فيه، فخالفوا وظلموا، وتعدى بعضهم على بعض.

وقال الإمام أحمد: حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا ابن المبارك، عن يونس بن يزيد، عن أبي علي بن يزيد ـ أخي يونس بن يزيد ـ عن الزهري، عن أنس بن مالك؛ أن رسول الله ﷺ قرأها: ﴿وكتبنا عليهمْ فيها أنَّ النفسَ بالنفسِ والعينَ بالعينِ﴾ نصب النفس ورفع العين.

وكذا رواه أبو داود، والترمذي والحاكم في مستدركه، من حديث عبدالله بن المبارك[٥٦١]، وقال الترمذي: حسن غريب. وقال البخاري: تفرد ابن المبارك بهذا الحديث[٥٦٢].

وقد استدل كثير ممن ذهب من الأصوليين والفقهاء إلى أن شرع من قبلنا شرع لنا، إذا حكي مقرراً ولم ينسخ، كما هو المشهور عن الجمهور، وكما حكاه الشيخ أبو إسحاق الإسفراييني عن نص الشافعي وأكثر الأصحاب بهذه الآية، حيث كان الحكم عندنا على وفقها في الجنايات عند جميع الأئمة.

وقال الحسن البصري: هي عليهم وعلى الناس عامة. رواه ابن أبي حاتم[٥٦٣].

وقد حكى الشيخ أبو زكريا النووي في هذه المسألة ثلاثة أوجه، ثالثها: أن شرع

(٥٦١) المسند (٢١٥/٣) وسنن أبي داود (٣٩٧٧) والترمذي (٢٩٢٩) قال الشيخ الألباني: ضعيف (ضعيف سنن أبي داود ٨٥٥).

(٥٦٢) سنن الترمذي (٢٩٢٩).

(٥٦٣) تفسير ابن أبي حاتم (٦٤٣٦).

ثم قال ـ تعالى ـ: ﴿واحذرهُمْ أن يَفتِنوكَ عن بعضِ ما أنزلَ اللَّهُ إليكَ﴾ أي: واحذر أعداءك اليهود أن يدلسوا عليك الحق فيما يُنهونه إليك من الأمور، فلا تغتر بهم، فإنهم كذبة كفرة خونة. ﴿فإن تولَّوْا﴾ أي: عما تحكم به بينهم من الحق، وخالفوا شرع اللَّه ﴿فاعلمْ أنَّما يريدُ اللَّهُ أن يصيبَهم ببعضِ ذنوبِهم﴾ أي: فاعلم أن ذلك كائن عن قدر اللَّه وحكمته فيهم أن يصرفهم عن الهدى لما عليهم من الذنوب السالفة التي اقتضت إضلالهم ونكالهم. ﴿وإنَّ كثيراً من الناسِ لفاسقونَ﴾ أي: إن أكثر الناس خارجون عن طاعة ربهم، مخالفون للحق ناؤون عنه، كما قال تعالى: ﴿وما أكثرُ الناسِ ولو حرَصتَ بمؤمنينَ﴾ [يوسف:١٠٣]. وقال تعالى: ﴿وإنْ تطعْ أكثرَ من في الأرضِ يُضلُّوكَ عن سبيلِ اللَّهِ﴾ الآية [الأنعام:١١٦].

وقال محمد بن إسحاق: حدثني محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت، حدثني سعيد بن جبير أو عكرمة، عن ابن عباس قال: قال كعب بن أسد، وابن صلوبا، وعبداللَّه بن صوريا، وشاس بن قيس، بعضهم لبعض: اذهبوا بنا إلى محمد، لعلنا نفتنه عن دينه، فأتوه، فقالوا: يا محمد! إنك قد عرفت أنا أحبار يهود وأشرافهم وساداتهم، وإنا إن اتبعناك اتبعنا يهود ولم يخالفونا، وإن بيننا وبين قومنا خصومة، فنحاكمهم إليك، فتقضي لنا عليهم، ونؤمن لك ونصدقك. فأبى ذلك رسول اللَّه ﷺ، فأنزل اللَّه، ـ عز وجل ـ فيهم: ﴿وأنِ احكم بينهم بما أنزلَ اللَّهُ ولا تتَّبع أهواءَهمْ واحذرهُمْ أن يَفتِنوكَ عن بعضِ ما أنزل اللَّهُ إليكَ﴾ إلى قوله: ﴿لقومٍ يوقنونَ﴾ رواه ابن جرير، وابن أبي حاتم(٦١٣).

وقوله: ﴿أفحكمَ الجاهليةِ يبغونَ ومنْ أحسنُ من اللَّهِ حُكماً لقومٍ يوقنونَ﴾: ينكر ـ تعالى ـ على من خرج عن حكم اللَّه المحكم المشتمل على كل خير، الناهي عن كل شر وعدلَ إلى ما سواه من الآراء والأهواء والاصطلاحات، التي وضعها الرجال بلا مستند من شريعة اللَّه، كما كان أهل الجاهلية يحكمون به من الضلالات والجهالات، مما يضعونها بآرائهم وأهوائهم، وكما يحكم به التتار من السياسات الملكية المأخوذة عن ملكهم جنكزخان، الذي وضع لهم «الياسق»، وهو عبارة عن

(٦١٣) أخرجه الطبري (١٢١٥٦) ـ ولم يذكر ابن صوريا ـ وابن أبي حاتم (٦٤٩٨) والخبر في سيرة ابن هشام (٢٠٨/٢) وفيه: ابن صوريا وعبداللَّه بن صوريا ولعل الصواب ما ذكره المؤلف ـ رحمه اللَّه. وفي إسناده محمد ابن أبي محمد وهو ضعيف.

كتاب مجموع من أحكام قد اقتبسها من شرائع شتى: من اليهودية، والنصرانية، والملة الإسلامية، وفيها كثير من الأحكام أخذها من مجرد نظره وهواه، فصارت في بنيه شرعاً متبعاً، يقدمونها على الحكم بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ. ومن فعل ذلك منهم فهو كافر يجب قتاله، حتى يرجع إلى حكم الله ورسوله ﷺ، فلا يحكِّم سواه في قليل ولا كثير، قال الله تعالى: ﴿أفحكمَ الجاهلية يبغونَ﴾ أي: يبتغون ويريدون، وعن حكم الله يعدلون. ﴿ومن أحسنُ من اللهِ حُكماً لقومٍ يوقِنونَ﴾ أي: ومن أعدل من الله في حكمه لمن عقل عن الله شرعه، وآمن به وأيقن، وعلم أنه - تعالى - أحكم الحاكمين، وأرحم بخلقه من الوالدة بولدها، فإنه - تعالى - هو العالم بكل شيء، القادر على كل شيء، العادل في كل شيء.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا هلال بن فياض، حدثنا أبو عبيدة الناجي، قال: سمعت الحسن يقول: من حكم بغير حكم الله، فحكم الجاهلية هو(٦١٤).

وأخبرنا يونس بن عبدالأعلى قراءة، حدثنا سفيان بن عيينة، عن ابن أبي نجيح؛ قال: كان طاوس إذا سأله رجل: أفضل بين ولدي في النحل؟ قرأ: ﴿أفحكمَ الجاهليةِ يبغونَ ومن أحسنُ من اللهِ حُكماً لقوم يوقنونَ﴾(٦١٥).

وقال الحافظ أبو القاسم الطبراني: حدثنا أحمد بن عبدالوهاب بن نجدة الحوطي، حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع، أخبرنا شعيب بن أبي حمزة، عن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي حسين، عن نافع بن جبير، عن ابن عباس؛ قال: قال رسول الله ﷺ «**ابغض الناس إلى الله - عز وجل - مبتغ في الإسلام سنة الجاهلية، وطالب دم امرئ بغير حق ليريق دمه**». وروى البخاري، عن أبي اليمان بإسناده، نحوه بزيادة(٦١٦).

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ ۘ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥١﴾ فَتَرَى ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم

(٦١٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٥٠٤). وأبو عبيدة الناجي ضعفه غير واحد.

(٦١٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٥٠٥) ورجال إسناده ثقات.

(٦١٦) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٠٧٤٩) وهو عند البخاري (٦٨٨٢) عن أبي اليمان به بلفظ: «أبغض الناس إلى الله ثلاثة: ملحد في الحرم، ومبتغ في الإسلام...» الحديث.

قلت:

وهذا نصٌّ آخَرُ مِن كِتابي «صيحة نذير» -الذي ألْحَقْتُهُ (اللَّجنةُ) -المُوَقَّرَةُ- في (التحذير) بكتابي « التَّحْذِيرُ مِنْ فِتْنَةِ الْغُلُوِّ فِي التَّكْفِيرِ »-!

وفيه التصريحُ بحالِ (جنكيز خان) -في عقيدة المُتقدِّمين مِن أتباعِهِ -كما نَقَلَ عنهُم شيخُ الإسلام ابنُ تيميَّةَ- رَحِمَهُ اللَّهُ-، وأنَّهُ -أي: جنكيز خان-مع نبيِّنا محمدﷺ!!-: (**آيتان عظيمتان جاءا مِن عند الله**)!!

بل نصُّوا على أنَّهُ (**أعظم رسول**)!

و(يُفْهَمُ) منهُ -بِكُلِّ وُضوح- ما نَفَتْهُ (اللَّجنة) -المُوقَّرة- مِن (فَهمي) فيما ذَكَرْتُهُ مِن كلامِي -ولا أقولُ: مِن (نَقْلِي!)-كما زَعَمُوا-؛ مُدَّعِيةً أنَّهُ :(لمْ يُوجدْ)!!!

فها هُو ذا مَوجودٌ!!

و.. واضحٌ، و.. صريحٌ.

فإنْ كان ثَمَّةَ إشكالٌ في كلامِي -هُناك!-؛ فأيُّ إشكالٍ في كلامِي -هُنا- والكتابان أُلْحِقَ آخِرُهُما بأوَّلِهِما!-؟!

فكيف والحال -حمداً لله ذِي الجَلال- هُنا وهُناك- بلا أدنَى إشكال؟!

وهذا هو النَّصُّ المُصَوَّرُ:

- الياسَق [١] وجنكيز خان [٢] -

الياسَق : « عِبارةٌ عن كتابٍ مجموعٍ مِن أحكامٍ قد اقتبسها [جنكيز خان] من شرائعَ شتّى ؛ من اليهوديّة ، والنصرانيّة ، والملّة الإسلاميّة ، وفيها كثيرٌ من الأحكامِ أخذها مِنْ مُجَرَّدِ نظرٍ وهواه » [٣] .

وقد نَقَل شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميّة في « مجموع الفتاوى » (٢٨ / ٥٢١ - ٥٢٥) عن أكبرِ مقدَّمي التَّتار قولَهُ : « هذانِ آيتانِ عظيمتانِ جاءَا مِن عندِ اللهِ : محمد وجنكيسخان » .

وعقَّبَ - رحمه اللهُ - بقولِهِ : « فهذا غايةُ ما يتقرّبُ به أكبرُ مُقَدَّميهم إلى المسلمين ؛ أن يُسَوِّيَ بينَ رسولِ اللهِ ، وأكرمِ الخلقِ عليه ، وسيّد وَلَدِ آدمَ ، وخاتَمِ المرسَلين ، وبينَ ملكٍ كافرٍ مُشْرِكٍ مِن أعظمِ المشركين كُفْرًا وفسادًا وعُدوانًا ، مِن جنسِ بُخْتُنَصَّر وأمثالِه » .

ثمَّ قالَ - رحمه اللهُ - : « وذلك أنَّ اعتقادَ هؤلاءِ التتارِ كانَ في جِنْكِسْخان عظيماً ؛ فإنَّهم يعتقدونَ أنَّهُ ابنُ اللهِ ! من جنسِ ما يعتقدُه النصارى في المسيحِ ، ويقولونَ : إنَّ الشمسَ حَبِلَت أُمَّهُ ! وأنَّها كانتْ في خيمةٍ ، فنزلتِ الشمسُ من كُوَّةِ الخيمةِ ، فَدَخَلَتْ فيها حتَّى حَبِلَتْ !!

ومعلومٌ عندَ كلِّ ذي دينٍ أنَّ هذا كَذِبٌ ، وهذا دليلٌ على أنَّهُ وَلَدُ زنا ، وأنَّ أُمَّهُ زنت ، فكتمت زناها ، وادَّعت هذا حتَّى تدفعَ عنها مَعَرَّةَ الزنا ! وهم مع هذا يجعلُونَه أعظمَ رسولٍ

---

(١) ويُقالُ : « (يَساق) : كـ (سَحاب) ، وربَّما قيل : (يسق) ، بحذفِ الألفِ ، والأصلُ فيه (يَساغ) بالغين المعجمةِ ، وربّما خُفِّفَ فحُذِفَ ، وربّما قُلِبَ قافًا ، وهي كلمةٌ تركيّةٌ يُعَبِّرُ بها عن وضعِ قانون المعاملةِ ، كذا ذَكَرَه غيرُ واحدٍ » .

« تاج العروس مِن جواهر القاموس » (٧ / ٩٨) للمُرتضى الزَّبيديّ .

(٢) قالَ ابنُ تَغْري بَرْدي في « النجوم الزاهرة » (٦ / ٢٦٩) :

« هو صاحبُ « التورا » و« اليَسَق » ، و « التورا » باللغةِ التركيّة هو المذهب ، و « اليَسَق » هو الترتيبُ ، وأصلُ كلمةِ « اليَسَقِ » : سي يسا ، وهي لفظٌ مركّبٌ من أعجميٍّ وتركيٍّ ، ومعناه : التراتيبُ الثلاثُ ، لأنَّ (سي) بالعَجَمي في العددِ ثلاثة ، و (يَسَا) بالتركي : الترتيب ؛ وعلى هذا مَشَتِ التتارُ من يومِهِ إلى يومِنا هذا ، وانتشرَ ذلك في سائرِ الممالكِ ، حتّى ممالك مصرَ والشام ، وصاروا يقولونَ : « سي يَسَا » ، فثقُلَتْ عليهم ، فقالوا : « سياسة » على تحاريفِ أولادِ العَرَبِ في اللغاتِ الأعجميّة . . . » .

(٣) « تفسير ابن كثير » (٣ / ١٢٣) .

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

- ٣ -

النقد الثالث

مِن (فتوى اللجنة الدائمة)

في (التحذير) مِن كتابي: « التحذير من فتنة الغلو في التكفير »

3 - تقوله على شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - في ص / 17 - 18 إذ نسب إليه جامع الكتاب المذكور: أن الحكم المبدل لا يكون عند شيخ الإسلام كفراً إلا إذا كان عن معرفة واعتقاد واستحلال. وهذا محض نقول على شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى فهو ناشر مذهب السلف أهل السنة والجماعة ومذهبهم، كما تقدم وهذا إنما هو مذهب المرجئة.

قلت:

وليسَ في الصفحات المذكورة -والتي تليها- إلّا النقلُ المجرَّدُ (الواضح = الصريح) مِن نَصِّ كَلامِ شيخِ الإسلام ابنِ تيميَّة؛ دُونَ أيَّةِ إضافةٍ -أو نسبةٍ- له! أو شرحٍ عليه!!

وإنَّما كان منِّي -حَسْبُ- (إقرارٌ) على تقريرِه -رَحِمَهُ اللَّهُ-.

فإذا كان ثَمَّةَ مُؤاخَذَةٌ؛ فعليه -رَحِمَهُ اللَّهُ- أصالةً-، وعَلَيَّ -تَبَعاً-!!

فلماذا أُوخِذَ الفَرْعُ، ولَمْ يُؤاخَذِ الأصلُ -إنْ كانَ!-؟!!

فأينَ -إذاً- (التقوُّل) -المُدَّعى-؟!

وأينَ منِّي -أصلاً- (النسبةُ له!) ما هو (محض تقوُّل) عليه -رحمة الله عليه-؟!

... حفظَ اللهُ مَشايخَنا، وسَدَّدَهُم، وأيَّدَهُم.

بل قد عزَّزْتُ -في الصفحة التالية- كلامَهُ- رَحِمَهُ اللَّهُ- بنقلٍ آخَر -عنه-، مِن كتابٍ آخَر!

فهل كُلُّ هذا (تقوُّل) -أيضاً -كُلًّا أو بَعضاً-؟!

وهاكُم وثائقَ ذلك -كُلَّه-:

من الإسلامِ شيءٌ إلّا الشركُ باللهِ العظيمِ ، أو بِرَدِّ فريضةٍ من فرائضِ اللهِ عزَّ وجلَّ جاحدًا بها » .

□ وما أجملَ ، وأقوى ، وأثبتَ كلمةَ شيخِ الإسلامِ الإمام ابن تيميّة - رحمه اللهُ تعالى - في « مُجْمَل اعتقادِ السَّلَفِ » (٣ / ٢٦٧ - « مجموع الفتاوى ») :

« والإنسانُ مَتى حلَّلَ الحرامَ المُجْمَعَ عليه ، أو حَرَّمَ الحلالَ المُجْمَعَ عليهِ، أو بَدَّلَ[1] الشرعَ المُجْمَعَ عليه : كانَ كافرًا مُرتدًّا

= وقارن بـ « مجموع فتاوى شيخِ الإسلام » (٥ / ٣٩٦) .

(١) وقد قال - بَغدُ - شارحًا : « الشرعُ المُبَدَّلُ : هو الكذبُ على اللهِ ورسولِهِ أو على الناس ؛ بشهادات الزور ، ونحوِها [مِن] الظلم البيّن ؛ فَمَنْ قال : إنَّ هذا مِن شرعِ اللهِ ! فقد كفرَ بلا نزاعٍ ؛ كمن قال : إنَّ الدمَ والمَيْتَةَ حلالٌ ! ولو قال : هذا مذهبي . . ونحو ذلك !! » .

هذا هو المعنى الحقُّ للتبديلِ ، وليس كما يُحَرِّفونه ويُزَيِّفونَهُ !! إذ « هل يُتَصَوَّرُ أنْ يترُكَ الحاكمُ الحُكْمَ بالشريعةِ الغَرَّاءِ ، ثمَّ يَقْعدَ على عرشِهِ لا يَحْكُمُ الرعيّةَ بشيءٍ ؟! هذا مستحيلٌ ! لا بُدَّ أنْ يحكمَ بغيرِهِ » . . .

قالَهُ أخونا خالد العنبريُّ في كتابِهِ « الحكم بغير ما أنزل الله » (ص١٤٣).

ولشيخ الإسلام في « فتاويه » (٣٥ / ٣٨٨) كلامٌ جامعٌ في تصوُّرِ مسألةِ الحكم بغيرِ ما أنزلَ اللهُ ، ووقوعها . . فراجعْهُ ؛ فإنَّه مهمٌّ .

وانظُرْ - للمَزيدِ - : « صيحة نذير . . » (ص ١٤٧ - ١٥٤) تحت عنوان : (التبديل والاستبدال) .

باتفاقِ الفقهاء .

وفي مثلِ هذا نُزِّلَ قولُهُ - على أحدِ القَوْلَيْنِ [١] - : ﴿ ومَن لم يحكمْ بما أنزلَ اللهُ فأُولئكَ هم الكافرون ﴾ ؛ أي : هو المستحلُّ [٢] للحكمِ بغيرِ ما أنزلَ اللهُ » .

وقالَ شيخُ الإسلامِ ابن تيميّة - أيضًا - في كتابِهِ العظيمِ « منهاج السنّة » (٥ / ١٣١) :

« ولا رَيْبَ أنَّ مَن لم يعتقد وجوبَ الحُكمِ بما أنزلَ اللهُ على رسولِهِ فهو كافرٌ ، فمن استحلَّ أنْ يحكمَ بينَ النَّاسِ بما يراهُ هو عَدْلًا من غيرِ اتِّباعٍ لِمَا أنزلَ اللهُ فهوكافرٌ . . » .

ثمَّ قالَ بعدَ كلامٍ : « . . . فإنَّ كثيرًا من النَّاسِ أسلموا ، ولكنْ مع هذا لا يحكُمون إلّا بالعاداتِ الجاريةِ لهم التي يأمرُ بها المُطاعونَ ؛ فهؤلاءِ إذا عَرَفوا أنَّهُ لا يجوزُ الحكمُ إلّا بما أنزلَ اللهُ ، فلم يلتزموا ذلك ، بل استحلُّوا أنْ يحكموا بخلافِ ما أنزلَ اللهُ فهم كُفّارٌ ، وإلّا كانوا جُهّالًا كَمَنْ تَقَدَّمَ أمْرُهم » [٣] .

(١) والقولُ الآخرُ : اختصاصها بالكُفّار الأصليّين ؛ كما حكاه غيرُ واحدٍ .

(٢) تأمَّلْ - رحمَكَ اللهُ - ذِكْرَ شَرْطِ الاستِحْلَالِ . . .

(٣) وكلامُهُ - رحمه اللهُ - بيِّنٌ واضحٌ في أنّه بنى الحكمَ على : المعرفة والاعتقادِ ، أو المعرفة والاستحلالِ ؛ وأنَّ عدمَ وجودِ ذلك بِشَرْطَيْهِ =

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

-٤-

النقد الرابع

من فتوى (اللجنة الدائمة) في (التحذير) من كتابي

« التحذير من فتنة الغلو في التكفير »

4 - تحريفه لمراد سماحة العلامة الشيخ / محمد بن ابراهيم آل شيخ - رحمه الله تعالى - في رسالته : تحكيم القوانين الوضعية , إذ زعم جامع الكتاب المذكور : أن الشيخ يشترط الإستحلال القلبي ، مع أن كلام الشيخ واضح وضوح الشمس في رسالته المذكورة على جادة أهل السنة والجماعة .

قلت:

نَقْلِي المُوَضِّحُ قصدَ الشَّيخ و(مُرادَه): ليسَ مِن رسالة «تحكيم القوانين» -فقط- كما قيل!- والتي ادُّعِي عَلَيَّ فيها التَّحريف!-!

وإنَّما هو نصٌّ آخَرُ مِن (صريح) كلامِهِ في «مجموع فتاويه» -رَحِمَهُ اللهُ-.

وبخاصَّةٍ أنَّ كلامَهُ في «الفتاوَى» -تاريخيًّا- واقعٌ بعدَ كلامِهِ في «تحكيم القوانين»[1] بخمس سنين!

وهو نصٌّ صريحٌ، واضحٌ (جدًّا) في تقييدِ تكفيرِ (الحاكِمِ) بما إذا كان (مُعتقِداً صحَّةَ ذلك وجوازَهُ) -كما هو (نصُّ) كلامِهِ الذي نَقَلْتُهُ عنهُ في «التحذير من فتنة الغلو في التكفير» (ص٢٧)-.

وسيأتِي -قريباً- تامًّا-.

حيثُ قالَ -عند ذِكْرِ (القوانين الوضعيَّة)-:

وإنْ فَعَلَ ذلك

بدونِ اعتقادِ ذلك وجوازِهِ ؛ فهو كافرٌ الكُفْرَ العمليَّ الذي لا يَخْرُجُ عن المِلَّةِ

فأيُّ بيانٍ أوضحُ؟!

---

(١) فهي مطبوعةٌ سَنَةَ (١٣٨٠هـ) -كما في قائمة مراجع كتاب «ظاهرة الإرجاء» (٢/ ٧٧١) -لِسَفَر الحَوالِيِّ-!

وأمَّا (الفتوى) -الثانية-: فمؤرَّخَةٌ -كما في نصِّها- نفسِهِ- بتاريخ: (١٣٨٥هـ).

(فائدة):

انظُر في نَقْدِ (سَفَر الحوالي) -هذا-، وأفكارِهِ، وكَشْفِ طُعونِه في شيخِنا الإمامِ الألبانيِّ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: كتابي «الدُّرَر المُتلألِئة بنقضِ الإمامِ الألباني فِريةَ مُوافقتِهِ المُرجِئة..» -المطبوع سنة (١٤٢٣هـ)-.

وأيُّ نَصٍّ أصرحُ؟!

وهو كلامٌ (واضحٌ وُضوحَ الشَّمسِ) -مِن مجموع أقوالِهِ -رَحِمَهُ اللهُ-.

فأينَ (التحريفُ) -المُدَّعَى-؟!

ورحِمَ اللهُ شيخَ الإسلامِ ابنَ تيميَّةَ -القائلَ-:

«يجبُ أنْ يُفَسَّرَ كلامُ المُتكلِّمِ بعضُهُ ببعضٍ، ويُؤخَذَ كلامُهُ ها هُنا، وها هُنا..» -كما في «الجواب الصَّحيح» (٤/ ٤٤)-.

والذي كَتَبْتُهُ في كتابي « التَّحذيرُ مِن فِتْنَةِ التَّكفيرِ »: هو نَفْسُهُ -صَنيعُ الشَّيخ ابن باز، وترجيحُهُ - في كلامِ شيخِهِ الشيخ محمد بن إبراهيم -رحِمَهُما اللهُ-:

فقد قال الأخُ الشَّيخُ محمد هشام طاهري -حفظهُ اللهُ- في كتابِهِ «تقريرات أئمَّة الدَّعوة في مُخالفة مذهب الخَوارج، وإبطاله»[1] (ص٦١٧) -بعد نَقلِهِ كلامَ

---

(١) ومِن مُناقِشيهِ في كتابِهِ هذا -وهو رسالةُ دُكتوراه-: سماحة المُفتِي الشيخ عبد العزيز آل الشيخ -وهو رئيس (اللجنة الدائمة) -سلَّمَهُ اللهُ-.

فـ-معذرةً-:

لا أدري:

آلشيخُ ابن باز مُرجئٌ؟!

أم مُؤلِّفُ هذا الكتاب مُرجئٌ؟!

أم المُناقِشُ له -السَّاكِتُ عنه- مُرجئٌ؟!

أم (أنا!) -فقط- مُرجئٌ؟!

أم... =

الشَّيخ محمد بن إبراهيم- في رسالة «تحكيم القوانين»-:

«ذَكَرَ الشَّيخ ابن باز -رَحِمَهُ اللهُ- هذا التَّفصيلَ الذي ذَكَرَهُ شيخُهُ ابن إبراهيم، لكنَّهُ جَعَلَ المُحَكِّمِين للقوانين الوضعيَّة، وأهلَ السّلوم: داخلاً تحت التقسيم السابق، وأنَّه لا يكفر إلّا إذا كان: مُستحلًّا، أو مُفضِّلاً، أو معتقداً التَّسوية، أو مجوِّزاً.

انظُر: «مجموع فتاوَى ومقالات متنوِّعة له (١/ ٢٧١)، (٤/ ٢٩).

وقال في (٤/ ٤١٦): (الحكَّام بغير ما أنزل الله أقسام، تختلف أحكامهم بحسب اعتقادهم وأعمالهم...)..».

... إلى آخرِ كَلامِهِ -جزاهُ اللهُ خيراً-.

وهو عينُ ما أنا قائلٌ به -والحمدُ لله-.

ثُمَّ عَزَا الأخ طاهري -وفَّقَهُ اللهُ- إلى تقريظِ الشيخ ابن باز على كلامِ الشَّيخ الألباني -رحمَهُما اللهُ- والذي هو أصلُ كِتابي « التَّحذير من فتنة التكفير »-...

وهاكُم كلامَ الشيخ محمد بن إبراهيم - الذي هو أصلُ النَّقد-كُلِّه- (مُصوَّراً = مُوَثَّقاً) - لمزيدٍ مِن الاطمئنان -:

= ماذا -بربِّكُم-؟!

.. ماذا يَجري؟!

ورحِمَ اللهُ صاحبَ ذاكَ المَثَلِ الذي به الألسنةُ سارَتْ: **(عنزة، ولو طارَتْ)!**

وقد تَقَدَّمَتْ - قَبْلُ - نقولٌ أُخرى عن العلّامةِ الشنقيطي ، وغيرِهِ، وستأتي نُقولٌ أُخرى - أيضًا- عن أبي حيّان الأندلسي، وغيره.

. . . فبعدَ هذه النُّصوصِ المُتكاثرةِ، والنُّقولِ المُتضافرةِ - في هذه المسألةِ المهمّةِ الجليلةِ - التي قرَّرَها عُلماءُ السنّةِ ، وثبَّتَها أئمّةُ الملّةِ - مُؤتلِفةً غيرَ مُختلِفةٍ ، ومُتّفِقةً غيرَ مُفترِقةٍ - ؛ هل يصحُّ أن يقولَ مَن خالفَ قولَهم، وردَّ حُكْمَهم، وبايَنَ رأيَهم : بأنَّ له سَعَةً من القولِ فيها كما يشاءُ !! لأنّها - فيما زَعَمَ - مسألةٌ اجتهاديّة [1] !!!

---

(١) وما يتكئُونَ عليه في دعواهم هذه من كلامِ العلّامة الشيخ محمد ابن إبراهيم [1] رحمه اللهُ - أو غيرِهِ - ؛ فكلّه دلائلُ ضدّهم عندَ التأمُّلِ . . =

.....

(١) ولو تأمَّلَ (المخالفون) كلامَهُ - رحمه اللهُ - جيدًا ؛ لعرفوا أينَ هم مِن الإنصافِ والعلمِ !! فلقد قالَ رحمه اللهُ في رسالتِهِ « تحكيم القوانين » (ص ١٥) - ضِمْنَ كَلَامِهِ الطَّويلِ - : « وما جاءَ عن ابن عبّاسٍ في تفسيرِ هذهِ الآيةِ ﴿ ومن لم يحكم بما أنزلَ اللهُ . . . ﴾ - من روايةِ طاوس وغيرِهِ يَدلُّ على أنَّ الحاكمَ بغيرِ ما أنزلَ اللهُ كافرٌ ؛ إمَّا كفرَ اعتقادٍ ناقلٍ عن الملّةِ ، وإما كفرَ عملٍ لا ينقلُ عن الملّة » .

فالأمرُ - إذًا - كما قالَهُ الإمام ابنُ القيمِ فيما تقدمَ عنه (ص ١٢): « فالإيمانُ العمليُّ يُضادُّهُ الكفرُ العَمَليُّ ، والإيمان الاعتقادي يضادُّه الكفر الاعتقاديُّ » .

فَوصْفُ الشيخ محمد بن إبراهيم للحاكمِ بغيرِ ما أنزلَ اللهُ بأنَّهُ (كافرٌ) لا يتعارضُ البتّةَ مع تفصيلِهِ الحكمَ عليهِ اعتقادًا ، أو عملًا .

ويبيّنُ هذا ويوضحُهُ أنَّهُ سُئلَ - رحمه اللهُ - كما في « مجموع فتاويهِ » (١٢ / ١٩٠) عن : البلدان التي يُوجدُ فيها أسواقُ البغايا ، وتُحمى ، ولا =

. . . . . .

= وفي (١٢ / ٢٥١ و ٢٨٩) - منه - اشتراطُ « الاعتقاد » حتَّى يكونَ ذلكَ كفرًا ناقلًا عن الملّةِ ، وفي (١٢ / ٢٤٧) وَصْفُهُ بأنَّهُ « طريق الكفر » .

فالواجبُ عدمُ ضَرْبِ كلامِ العلماءِ بعضِهِ ببعضٍ ، وإنّما الأصلُ حملُهُ على قاعدةٍ واحدةٍ مُنضبطةٍ بيّنةٍ .

أقول : والعجبُ كلُّه (ينهال) مرّةً واحدةً عندما نسمعُ من يتجرّأُ ، فيقلبُ الواقعَ ظهرًا لبطنٍ ! ورأسًا لكعبٍ ! فيقولُ : « والصورةُ التي نتحدّثُ عنها صورةٌ من الشركِ الأكيدِ بلا نزاعٍ » !!! كما في « تحكيم الشريعةِ » (ص ٤٧) للصّاوي !! بل يدّعي (ص ٣١) أنَّ هذا إجماعٌ !!!

ونحوُهُ قولُ عبدالعزيز مصطفى كامل في « الحكم والتحاكم في خطاب الوحي » (١ / ٢٥٨) !!

وهذه دعوى باطلةٌ مردودةٌ ، وشبهةٌ واهيةٌ فاشلةٌ !!

وانظر في ردِّها ونَقْضِها - زيادةً على ما تقدّم - « أحكامَ القرآن » (٢ / ٧٥٢) لابن العربي ، و« محاسن التأويل » (٦ / ٢٤٩١) للقاسمي .

. . . . . .

= إنكارَ ، هل يدخلُ هذا في الإباحيّةِ ؟! فقال : « يُخشى أنْ يصلَ إلى الكفرِ ، وقد يكونُ كالقوانين ؛ لأنَّهُ إذنٌ عموميٌّ [1] ، وإنْ لم يعتقد أنَّهُ حلالٌ » .

وقد ذكرَ الأخُ الشيخُ خالد العنبريُّ - وفّقه اللهُ تعالى - في كتابِهِ المَاتِع « الحكم بغير ما أنزل اللهُ » (ص ١٣١) عن فضيلة الشيخ عبدالله بن جِبْرين - وهو مِن أخَصِّ تلاميذِ الشيخ محمد بن إبراهيم - أنَّ الشيخ رحمه الله يذهبُ في هذه المسألةِ - صراحةً - إلى التفصيلِ المشارِ إليهِ بين العمل والاعتقاد .

ومِمّا يؤكّدُ هذا التفصيلَ ويُثَبِّتُهُ : تقريرُهُ - رحمه اللهُ - للأمورِ الّتي يرتدُّ بها المسلمُ ؛ حيث قالَ في « فتاويه » (١٢ / ١٩٠ - ١٩١) ما نصُّهُ : =

(١) فهي كُفْرٌ ، لكنّه ليس أكبرَ - دائماً - ، كما سيأتي تَفْصيلُهُ - عنه - بعد صفحتين .

. . . . . .

= « تنقسمُ الأشياءُ التي يرتدُّ بها إلى ثلاثةِ أقسامٍ :

قسم يجحدُ ما عُلِمَ أنَّ الرسولَ جاءَ بهِ ، وخالفَ ما عُلم بالضرورةِ أنَّ الرسولَ جاءَ بهِ ؛ فهذا يكفرُ بمجرّدِ ذلك ، سواءٌ في الأصولِ أو في الفروعِ ، ولا يَحتاجُ إلى تعريفٍ ما لم يكن حديثَ عهدٍ بالإسلامِ .

والقسمُ الثاني : ما يخفى دليلُهُ ؛ فهذا لا يكفرُ حتى تقامَ عليه الحجّةُ من حيث الثبوتُ ، ومن حيثُ الدلالةُ ، وبَعْدَما تقامُ عليهِ الحجّةُ يكفرُ سواء فهم، أو قالَ : ما فهمتُ ! أو فهم وأنكرَ إذا فُهِّمَ وَوُضِّحت له الحجّةُ بالبيانِ الكافي .

ليس كفرُ الكفار كلّه عن عنادٍ ، بل العناد قسمٌ من أقسامِهِ ، والقسمُ الآخرُ أو الأقسامُ ليست عنادًا ، والحكمُ الذي بينه وبين اللهِ لا يدخلُ فيه العلماءُ .

والقسمُ الثالثُ : أشياءُ تكونُ غامضةً ؛ فهذهِ لا يكفرُ الشخصُ ولو بعدَ ما أُقيمتْ عليه الأدلّةُ ، وسواءٌ كانتْ في الفروعِ أو في الأصولِ . . .

. . . فعرفنا من هذا أنَّهُ لا تكفيرَ لأحدٍ إلّا بعدَ قيامِ الحجّةِ عليه .

فالقسمُ الأوّلُ ظاهرٌ ، والقسمُ الأوسطُ هو محلُّ هذا الغالبِ ، لا الثالث .

ثمَّ هنا شيئانِ : أحدهما : الحكم على هذا الشيءِ أنَّهُ كفرٌ ، والثاني : الحكم على الشخصِ بعينِهِ ، شيءٌ آخرُ ، ثمَّ تكفيرُ الطائفةِ كالجهميّةِ هذا شيءٌ » [1] .

وقد جلّى الشيخ محمد بنُ إبراهيمَ - رحمه اللهُ - المسألةَ تجليةً تامّةً بيّنةً أيضًا في « مجموعِ الفتاوى » (١/ ٨٠) -له- بكلامٍ دقيقٍ واضحٍ، عند ذكرِهِ القوانينَ الوضعيّةَ، المخالفةَ للشرعِ ، والتي ما أنزلَ اللهُ بها من سُلْطان، قائلًا : « . . مَن حَكَمَ بها أوْ حاكمَ إليها مُعتقدًا صحّةَ ذلك وجوازَهُ - فهو كافرٌ الكُفْرَ الناقلَ عن المِلّةِ ، وإنْ فَعَلَ ذلك بدونِ اعتقادِ ذلك وجوازِهِ ؛ فهو كافرٌ الكُفْرَ العمليَّ الذي لا يَنْقُلُ عن المِلّةِ » [ب] . =

(أ) قارِنْ مَا هُنا بكلامِهِ في رسالة « تحكيم القوانين » ، وتأمّلْ .

(ب) قارن بما تقدَّمَ قبل صفحتين . =

وكيفَ تكونُ مسألةً اجتهاديّةً مسألةٌ ليسَ فيها عن « أئمّةِ

.....

= قلتُ : ولقد فاتَتْ (!!) هذه النصوصُ مَن (اجتهد) في جَمْعِ (نَقيضِها) وإبدائِهِ ، وإظهارِهِ (!) في رسالةٍ سمّاها « جهود الشيخ محمد بن إبراهيم في الحاكميّة » !! بل وَصَف - في (ص ٦) منها - ما (توصّل) إليه من موقف الشيخ محمد بن إبراهيم (!) بأنّه مبنيٌّ على « سلفيّة المنهج ، وعصريّة المواجهة » !!

ولقد هالَني هذا التعبيرُ واسْتَشْنَعْتُهُ !!

فما هي (العصريّة) المقصودة ، و (المواجهة) المطلوبة ؟!

وهل هُناك (تغايرٌ) بين هذا الوصفِ - على فَرْضِ صحةِ معناه - من جهةٍ ، وبين المنهج السلفي الذي عليه عُلَماؤُنا الكبارُ من جهةٍ أخرى !!

وانظر - للمزيد - : « صيحة نذير .. » (ص ٢٠١ - ٢٠٨) تحت عنوان : (فتاوى الشيخ محمد بن إبراهيم) .

- . - . - . - . -

= وبمثل هذا البيانِ العلميِّ والتفصيلِ القويِّ نفهمُ - وَلَا بُدَّ - ما وَرَدَ في كتاب « تحريف النصوص » (ص ١٢٣) لفضيلة الأخ الكَبيرِ الشيخ بكر أبو زيد - حفظه الله تعالى - مُقسِّمًا - ؛ حيثُ قالَ :

« وهذا الإرجاءُ - تأخيرُ العَمَلِ عن حقيقةِ الإيمانِ - أخطَرُ بابٍ لإكْفارِ الأُمّةِ ، وتهالُكِها في الذُّنوبِ والمعاصي والآثامِ ، وما يترتَّبُ عليه من انحسارٍ في مَفْهُومِ العبادةِ ، وتَمْييعِ التوحيدِ = العملي - توحيد الأُلوهيّة - ، وكانَ مِن أسوأ آثارِهِ في عصرِنا شِرْكُ التشريعِ ؛ بالخروج على شريعةِ ربِّ الأرضِ والسماءِ بالقوانين الوضعيّة .

فهذه - على مُقتضى هذا الإرجاءِ - ليست كُفْرًا ! ومعلومٌ أنَّ الحُكمَ بغيرِ ما أنزلَ اللهُ مُعانَدَةً للشرعِ ، ومُكابَرَةً لأحكامِهِ ، ومُشاقَّةً للهِ ورسولِهِ » .

قلتُ: فهو - إذَنْ - كُفْرٌ ؛ لكنْ على التفصيلِ بين العَمَلِ والاعتقادِ - جادّةِ أهلِ السُّنّةِ - ؛ وإلَّا ...

قلت:

وهذه نُصوصُ كلامِ الشيخ محمد بن إبراهيم[1] -رَحِمَهُ اللَّهُ- الأخرى- المُشارُ إليها في كتابي «التَّحذيرُ من فتنةِ الغلوِّ في التكفير»؛ مُوثَّقةً = مُصورَّةً -كما هي - ومِن مَصدرِها الأصليِّ-:

(١) والنقلُ المُتقدِّمُ عنه -رَحِمَهُ اللَّهُ- (ص٨٠) -وهو الآتي (ص٨٩) -تامًّا- والذي فيه التّفصيلُ في حُكْمِ التَّكفير-: أورد طرفاً حسناً منه الأخُ الشيخُ محمد هشام طاهري في كتابه «تقريرات أئمَّة الدعوة في مُخالَفَةِ مذهب الخَوارج، وإبطاله» (ص٦٠٥).

التنفيذي للجمعية المركزية لعلماء الهند قرر في جلسته المنعقدة بولاية دلهي بالهند أن يتصل بالهيئات الإسلامية في البلاد الإسلامية الناهضة، ليستنير بآراء رجالها، وما وضعوه من قوانين في سبيل الإصلاح الديني والاجتماعي الذى يتلاءم مع التعاليم والأخلاق الإسلامية، ويتعرف العوامل والأسباب الأساسية التي راعاها المصلحون الشرعيون، والأهداف التي يرمون إليها، وذلك تمهيداً لإصدار قوانين إصلاحية شاملة للنهوض بالمسلمين بالهند وذكرتم من المسائل التي يهم المجلس أن يستنير بالرأي فيها ما يلي:

١- حكم من يتزوج بزوجة ثانية مع وجود الزوجة الأولى.

٢- حكم إشراك ابن الإبن في الميراث مع وجود أبناء الصلب.

٣- حكم إنفاق الأموال في حفلات الزواج والمأتم.

وقبل الشروع في الجواب أحب أن أقدم لكم مقدمة مختصرة مهمة، وهي: انه مما يسرنا ويسر كل مسلم غيور على دينه أن يتكون من الجمعيات العامة التي تهدف إلى إصلاح الأوضاع والتمسك بأصل الدين وتعاليمه الشريفة ومحاربة كل ما خالف الشريعة الإسلامية من البدع والخرافات والدجل، وكذلك ما هو أهم من ذلك ما يدخله الملحدون والزنادقة والمستشرقون وغيرهم في أفكار بعض المسلمين في تشكيكهم في أصل دينهم، وتضليلهم عن سنة نبيهم صلى الله عليه وسلم وشريعته، وتحكيم القوانين الوضعية المخالفة للشريعة الإسلامية. وأهم ذلك معرفة أصل التوحيد الذي بعث الله به رسوله محمداً صلى الله عليه وسلم، وتحقيقه علماً وعملا ومحاربة ما يخالفه من الشرك الأكبر الذي يخرج من الملة، أو من

أنواع الشرك الأصغر . وهذا هو تحقيق معنى لا إلـه إلا الله . وكذلك تحقيق معنى محمد رسول الله : من تحكيم شريعته ، والتقيد بهـا ، ونبذ ما خالفها من القوانين والأوضاع وسائر الأشياء التي ما أنزل الله بها من سلطان ، والتي من حكم بها أو حاكم إليها معتقداً صحة ذلك وجوازه فهو كافر الكفر الناقل عن الملة ، وإن فعل ذلك بدون اعتقاد ذلك وجوازه فهو كافر الكفر العملي الذي لا ينقل عن الملة.(١)

(ص ـ ف ٦٢ ـ ١ في ٩ ـ ١ ـ ١٣٨٥ هـ)

(١٨ ـ تفسير أصل الاسلام ـ التوحيد)

(هذه نصيحة ذكر فيها نوعي التوحيد ، وان الاقرار بتوحيد الربوبية يكفي في الاسلام ـ قال في بيان معنى توحيد الالهية) (٢) :

ومعناه إفـراد الله تعالى بجميع أنواع العبادة : بأن لا يدعى إلا هـو ، ولا يتوكل إلا عليه ، ولا يرجى ولا يخاف إلا هـو ولا يذبح ولا ينذر إلا له ، إلى غير ذلك من أنواع العبادة وهي كثيرة فإن العبادة اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الظاهـرة والباطنة .

ومجرد الإقـرار بتوحيد الربوبية من أن الله هو الخالق الرازق المدبر وحده لا يكفي في عصمة الدم والمال ، ولا يكون به الرجل مسلماً حتى يوحد الله تعالى في العبادة ، فإن المشركين الذين بعث فيهم رسـول الله صلى الله عليه وسلم كانوا مقرين بتوحيد الربوبية

---

(١) قلت وتأتي الاجوبة عن بقيـة الاسئلة في مواضعها من ابواب الفقه ان شاء الله .

(٢) سقطت الصحيفة الاولى من هـذه النصيحة ولم أجدها بعـد البحث والسؤال .

الفقرة د - من المادة ٣ ، التي نصها : أن تكون الغرفة مرجعا لحل الخلافات التجارية بين المتنازعين من التجارسواءكان المدعى عليه مسجلا أو غيرمسجل.

وقد انتهى الينا نسخة عنوانها « نظام المحكمة التجارية للمملكة العربية السعودية » المطبوع بمطبعة الحكومة بمكة عام ١٣٦٩ للمرة الثانية ، ودرسنا قريبا نصفها فوجدنا مافيها نظما وضعية قانونية لا شرعية ، فتحققنا بذلك أنه حيث كانت تلك الغرفة هي المرجع عند النزاع أنه سيكون فيها محكمة ، وأن الحكام غير شرعين ، بل نظاميون قانونيون ، ولا ريب أن هذه مصادمة لما بعث الله به رسوله ﷺ من الشرع الذي هو وحده المتعين للحكم به بين الناس والمستضاء منه عقائدهم وعاداتهم ومعرفة حلالهم من حرامهم وفصل النزاع عند مايحصل التنازع . واعتبار شيء من القوانين للحكم بها ولو في اقل قليل لا شك أنه عدم رضا بحكم الله ورسوله ، ونسبة حكم الله ورسوله إلى النقص وعدم القيام بالكفاية في حل النزاع وايصال الحقوق الى اربابها وحكم القوانين الى الكمال وكفاية الناس في حل مشاكلهم ، واعتقاد هذا كفر ناقل عن الملة، والأمر كبير مهم وليس من الأمور الاجتهادية . وتحكيم الشرع وحده دون كل ماسواه شقيق عبادة الله وحده دون ماسواه ؛ إذ مضمون الشهادتين أن يكون الله هو المعبود وحده لا شريك له ، وأن يكون رسوله ﷺ هو المتبع المحكم ماجاء به فقط . ولا جردت سيوف الجهاد إلا من أجل ذلك والقيام به فعلا وتركا وتحكيما عند النزاع . فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثم لايَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً)(١)(يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الأَمْرِ مِنكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً) . (٢)

وولي أمر المسلمين أيده الله بالحق لا يعدل بحكم الله ورسوله حكم أي من الناس ولا أي قانون لو كان في ذلك ماكان ، بل هو حرب القوانين ، ومؤيد شريعة سيد المرسلين .

وإنما بينت هذا البيان مجرد جواب عن سواءل كما هو الواجب علينا ، ونصح لله ورسوله وأئمة المسلمين ، ومخافة أن يزج بنا الشيطان في حزب الحكام بالقوانين ، ومن فشا فيهم التجافي عن الدين ، والسير خلف المغضوب عليهم

(١) سورة النساء - آية ٦٥ (٢) سورة النساء - آية ٥٩

رفع
محمد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

- ٥ -

النقد الخامس

من فتوى (اللجنة الدائمة) في (التحذير) من كتابي

« التحذير من فتنة الغلو في التكفير »

5 - تعليقه على كلام من ذكر من أهل العلم بتحميل كلامهم مالا يحتمل ؛ كما في الصفحات 108 حاشية / 1 ، 109 حاشية /21 ، 110 حاشية / 2.

قلت:

١- الموضع الأوَّل (ص١٠٨): ليس فيه إلّا نَقْلٌ مَحْضٌ عن الشيخ ابن عُثيمين -دُونَ أيِّ تعليقٍ مِنِّي-!!

فمِن أينَ أتَى (التحميل!) -المُدَّعَى-؟!

وقد نَقَلَ هذا النصَّ العزيزَ -نَفسَهُ- الأخُ الفاضلُ الشيخُ عبدُ السَّلام السُّلَيْمان في كتابِهِ المُفيدِ -جدًّا- «صلة الغُلُوّ في التَّكفيرِ بالجريمةِ»[1] (ص٨٣) - وهو بتقريظِ سماحة الشيخِ عبدِ العزيز آل الشيخ، ومعالي الشيخ صالح

(١) انظُر كتابي «الجهود (العلمية) الدالَّة، على مُكافحة (المملكة العربية السعودية) للإرهاب، والغُلُوِّ في التَّكفير، وتطرُّف الفئة الضالَّة» (ص٦٥).

الفوزان -حفظهُما اللهُ-.

وكِلاهُما -باركَ اللهُ فيهما- في (اللجنة الدائمة) -نَفسِها- التي حَذَّرَت مِن كتابي « التَّحذير من فتنة الغلو في التكفير » -نفسِه-!

وقد نَقَلَ الأخُ الشيخُ عبدُ السَّلام -وفَّقَهُ اللهُ- هذا النصَّ مِن كتاب «فتنة التكفير»، الذي جَمَعَهُ الأخ علي أبو لوز = الذي نَقَلَ -بدورِهِ- هذا النَّقلَ -بالذَّات!- عن كتابي « التَّحذير من فتنة الغلو في التكفير » -كما ذَكَرَ هو- صراحةً- (ص١٣)- مِن كتابِهِ!

مع التَّنبيه إلى أنَّه -أعني: الأخ الشيخ عبد السَّلام- نَقَلَ (ص٩٤) -مِن كتابِهِ- عن كتابي « التَّحذير من فتنة الغلو في التكفير » -مُصرِّحاً باسمِهِ - جزاهُ اللهُ خيراً-[1]؛ كما سيأتِي نَقلُ ذلك -عنه- مُوَثَّقاً مُصَوَّراً- (ص٩٩).

ولقد قِيلَ -قَديماً-: الأعلى أَغْلَى!

والنصُّ المُشارُ إليهِ -في أصلِهِ- هو تعليقٌ للشيخِ ابنِ عُثَيْمين -رَحِمَهُ اللهُ- بَعْدَ انتهاءِ بعض طلبتِهِ مِن قراءة «فتنة التكفير» -لشيخِنا الألباني- عليه، وتعليقِهِ عليها[2].

---

(١) ونصُّ كلامِهِ -ونَقلِهِ- تامًّا - تراهُ في كتابي «الجهود (العلميَّة) الدالَّة على مُكافحة (المملكة العربية السعودية) للإرهابِ، والغُلُوِّ في التَّكفير، والإرهاب، وتطرُّف الفئة الضالَّة» (ص٥٩-٧٦).

(٢) (فائدة):

بعد انتهاء سماحة أستاذنا الشيخ ابنِ عثيمين مِن تعليقاتِهِ على كلام الشَّيخِ الألبانيِّ -رحِمَهُما اللهُ-: قرأَ أحدُ طَلَبَتِهِ رسالتِي «**القول المأمون في تخريجِ ما وَرَدَ عن ابنِ عبَّاس في تفسيرِ**:=

٢-الموضع الثاني (ص١٠٩) -المُنتقَد-: هو تعليقٌ لي؛ لخَّصْتُ فيه ما (فهمتُهُ) مِن كلام الشَّيخ ابنِ عُثيمين -السَّابق- نَفْسِهِ-.

وليسَ فيه أيُّ زيادةٍ عليه.

بل إنَّ كلامَ الشيخ ابن عُثَيمين -رَحِمَهُ اللهُ- المَنشورَ في رسالته «**التحرير لمسألة التَّكفير**» -بتحقيقي-وهو مِن آخِرِ كلامِهِ الصَّريح-: يُؤكِّدُ -تماماً- هذا الفَهْمَ الرَّجيح -ولله الحمدُ-.

٣- الموضع الثالث (ص١١٠) -المُنتقَد-: نصٌّ (صريحٌ) -جدًّا- مِن الشَّيخ ابنِ عُثَيمين -رَحِمَهُ اللهُ- في التَّفصيلِ في تكفيرِ (حُكَّام القوانين الوضعيَّة).

وهو النَّصُّ (الثَّاني) -الأهمُّ[1]- الذي نَقَلَهُ عن كتابي: « التَّحذير من فتنة الغلو في التكفير » -صَراحةً هذه المرَّة- كما أشرتُ -آنِفاً- الأخُ الشيخُ عبد السَّلام السُّليمان -وفَّقَهُ اللهُ- في كتابِهِ «صلة الغُلُوّ في التَّكفير..» -المُشارِ إليه- قَريباً-المَطبوعِ بتقريظ الشيخَيْن عبد العزيز آل الشيخ، وصالح الفوزان -وَهْماً مِن الموقِّعين على فتوَى « التَّحذير من فتنة الغلو في التكفير » -!!

... فلستُ أدري -وقد أدري!-: ما الذي جَعَلَ الكلامَ مُنتقَداً -هُناك-؟! ومَقبولاً -هُنا-؟!

=﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ » -المطبوعة سنة (١٤١٠هـ)-؛ لِيستفيدَ منها طلبتُهُ -رَحِمَهُ اللهُ-.

فانظُر: http://ar.islamway.com/lesson/105913

و﴿ذَٰلِكَ ٱلْفَضْلُ مِنَ ٱللَّهِ﴾...

(١) وكان جوابُ الشَّيخِ المُتعلِّقُ بهذه المسألة عَقِبَ القراءة عليه رسالتي «**القول المأمون..**» -المذكورة -على النحوِ المُشارِ إليه -قَبْلاً-.

وهُوَ هُو!

نَعَم؛ هُوَ.. هُو!!

وأيضاً؛ دُونَ أيِّ تعليقٍ مِنِّي!

ثُمَّ رأيتُ نَقْلَ كلامِ الشَّيخِ ابنِ عُثيمين -هذا- رَحِمَهُ اللهُ-نَفسِه-: في كتابِ «تقريراتِ أئمَّةِ الدَّعوةِ في مُخالَفَةِ مذهبِ الخَوارج، وإبطاله» (ص٦١٨-٦١٩) -للأخ الدُّكتور محمد هشام طاهري- والذي ناقشَهُ فيه سماحةُ المُفتِي الشيخِ عبدِ العزيزِ آلُ الشَّيخِ- مع موافقتِهِ، وتَقريرِهِ-...

واللهُ -وحدَهُ- المُستعان..

وهاكُم صُوَرَ -وتوثيقَ- كُلٍّ:

تعليقُ فضيلة الشيخ محمد بن صالح العُثيمين

على كلام الشيخين الألباني وابن باز ، حفظهم اللهُ أجمعين

في مسألةِ الحُكم بغير ما أنزل اللهُ ربُّ العالمين

الذي فُهِمَ مِن كلامِ الشيخين : أنَّ الكفرَ لمن استحلَّ ذلك ، وأمّا مَنْ حكمَ به على أنّه معصيةٌ مخالفةٌ : فهذا ليس بكافرٍ ؛ لأنَّهُ لم يستحلَّه ، لكنْ قد يكونُ خوفًا ، أو عجزًا ، أو ما أشبهَ ذلك ؛ وعلى هذا فتكونُ الآياتُ الثلاثُ مُنَزَّلةً على أحوالٍ ثلاثٍ :

١ - مَن حكمَ بغيرِ ما أنزلَ اللهُ بَدَلًا عن دينِ الله [١] ؛ فهذا كفرٌ أكبرُ مخرجٌ عن الملّةِ ؛ لأنّه جعلَ نفسَهُ مُشَرِّعًا مع اللهِ

(١) وقالَ فضيلتُهُ - حفظه اللهُ - في « مجموع الفتاوى » (٢ / ١٤٥) ، مُبيِّنًا - بكلامٍ علميٍّ عالٍ - ضوابطَ تكفيرِ مَن هذا حالُهُ :

« . . . بحيثُ يكونُ عالمًا بحكمِ اللهِ ، ولكنَّهُ يرى أنَّ الحُكْمَ المُخالفَ له أولى ، وأنفعُ للعِبادِ مِن حُكمِ اللهِ ، أو أنَّهُ مُساوٍ لحكمِ اللهِ ، أو أنَّ العُدولَ عن حُكمِ اللهِ إليهِ جائزٌ » .

وانظر « فتح الباري » (١٣ / ١٢٩) .

عزَّ وجلَّ ، [ولأنه كارةٌ لشريعتِهِ] [١] .

٢ - مَن حكمَ به لهوًى في نفسِهِ ، أو خوفًا عليها [٢] ، أو ما أشبهَ ذلك ، فهذا لا يكفرُ ، ولكنه ينتقلُ إلى الفسقِ .

٣ - مَن حكمَ به عدوانًا وظلمًا - وهذا لا يتأتى في حكمِ القوانين [٣] ، ولكنْ يتأتى في حكمٍ خاصٍّ : مثل أن يحكمَ على إنسانٍ بغيرِ ما أنزلَ اللهُ لينتقمَ منه - ، فهذا يقالُ : إنّه ظالمٌ .

فتَنَزَّلُ الأوصافُ على حسبِ الأحوالِ .

ومِن العلماءِ مَنْ قالَ : إنّها أوصافٌ لموصوفٍ واحدٍ ، وأنَّ كلَّ كافرٍ ظالمٌ ، وكلَّ كافرٍ فاسقٌ ، واستدلّوا بقولِهِ تعالى : ﴿ والكافرونُ هم الظالمون ﴾ [٤] ، وبقولِهِ تعالى : ﴿ وأمّا الذين فَسَقُوا فمأواهم النّارُ ﴾ [٥] ، وهذا هو الفسقُ الأكبرُ .

(١) وهذا شَرْطٌ لا يتحققُ إلّا بالاعتقادِ ، أو الجحودِ ، وما أشبَهَهُما ، أو دلَّ عليهما ، بيقينٍ لا شُبهةَ فيه ، ولا شَكَّ يعتريهِ .
وإلّا فهل يُعرفُ الكفرُ والردّةُ - المَبْنيّانِ على الكُرْهِ - بمجرّدِ المخالَفةِ وبَحْضِ التَّرْكِ ؟! وقارن بالتعليقِ السابقِ عنه - حفظه اللهُ - .
وَمَا بين المَكْوفين نَقَلْتُهُ مِنْ خَطِّهِ - حفظَه اللهُ - .

(٢) وهذا النوعُ مِن الحُكْمِ عكسُ سابقِهِ ، فتأمّلْ .

(٣) فالنوعانِ السابقانِ - إذاً - مُتعلّقان بالقوانين . . .

(٤) سورة البقرة : ٢٥٤ .

(٥) سورة السجدة : ٢٠ .

□ شبهةٌ وجوابُها [الاستبدالُ] [١] :

وهناكَ شبهةٌ عندَ كثيرٍ من الشبابِ ، استحكمتْ في عقولِهم ، وأثارت عندَهم مسألةَ الخروجِ على الحكّام ، وهي : أنّ هؤلاءِ الحكّامَ مُبدِّلونَ [٢] ، وضعوا قوانين وضعيّةً من عندِهم ، ولم يحكموا بما أنزلَ اللهُ والحُكمُ موجودٌ ، لكنْ وضعوا قوانينَ من عندِهم !! فحكموا بردّةِ هؤلاءِ وكفرِهم ! وبنَوا على ذلك أنّ هؤلاء ما داموا كفّارًا فيجبُ قتالُهم ، ولا يُنظَرُ إلى حالةِ الضعفِ !! لأنّ حالةَ الضعفِ قد نُسخت بآيةِ السيفِ !!! فما بقيَ هناك مجالٌ للعملِ بحالةِ الاستضعافَ -كما يقولون- التي كانَ عليها المسلمونَ في مكّة !!

فالجوابُ على هذه الشّبهةِ أنْ نقولَ :

لا بدَّ أنْ نعلمَ أوّلًا : هل انطبقَ عليهم وصفُ الرِّدّةِ[٣] أم لا؟

(١) مِن هُنا إلى آخرِ التعليقِ تضمينٌ لسؤالِ سائلٍ ، وجواب الشيخ ابن عُثيمين - حفظه اللهُ - له .

(٢) وهذه الشبهةُ - أعني : دعوى الاستبدال - هي أكثرُ الشبهاتِ التي نسمعُها من المُكفِّرين ، أو نقرؤها لهم !

وجوابُ الشيخِ - نَفَعَ اللهُ به - واضحٌ جدًّا دونَ أدنى لَبْسٍ . . .

لكنّهم يَحرِفون ، ويُحرّفون . . . ويَحرِفونَ بِما لا يَعرِفون . .

. . . وإلى اللهِ المُشتكى .

(٣) تأمّل أنّه - حفظه اللهُ - لم يجعلِ الاستبدالَ المشارَ إليه =

وهذا يحتاجُ إلى معرفةِ الأدلّةِ الدالّةِ على أنَّ هذا القولَ أو الفعلَ رِدّةٌ ، ثمَّ تطبيقِها على شخصٍ بعينه ، وهل له شبهةٌ أم لا؟

يعني : قد يكونُ النصُّ قد دلَّ على أنَّ هذا الفعلَ كفرٌ ، وهذا القولَ كفرٌ ، لكنْ هناك مانعٌ يمنعُ من تطبيقِ حكمِ الكُفْرِ على هذا الشخصِ المعيَّنِ .

والموانعُ كثيرةٌ ؛ منها الظنُّ - وهو جهلٌ - ، ومنها الغَلَبَةُ :

فالرجلُ الذي قالَ لأَهلِهِ : إذا مِتُّ فَحَرِّقوني واسحَقُوني في اليمِّ ؛ فإنَّ اللهَ لو قدرَ عليَّ ليعذِّبَنِّي عذابًا لا يُعذِّبه أحدًا من العالَمين [1] ؛ هذا الرجلُ ظاهرُ عقيدتِهِ الكفرُ والشكُّ في قُدرةِ اللهِ، لكنَّ اللهَ لمَّا جمعَهُ وخاطبَهُ ، قال : يا ربِّ إنِّي خشيتُ منك ! أو كلمةً نحوَها ، فغفرَ له ، فصارَ هذا الفعلُ منه تأويلًا [2] .

ومِثْلُهُ ذلك الرجلُ الذي غلبَه الفرحُ ، وأخذَ بناقتِهِ قائلًا :

= - وحدَه - دليلًا على الكفرِ ، أو عَلَامةً عليه ، بل فصِّل وأصِّل على وَفْقِ ما تقدّم ذِكْرُهُ مِرارًا عن أئمّة العلم الماضين وعُلمائنا المُعاصرين .

فتنبّه ، ولا تكن من الغافلين .

(١) رواه البخاري (٣٢٩١) ، ومسلم (٢٧٥٧) عن أبي سعيد الخُدْري .

(٢) أي : غَيْرَ مَقْصودٍ له ، ولا مُرادٍ منه .

واحد بعشرة ثم قال: ﴿ٱلْـَٰٔنَ خَفَّفَ ٱللَّهُ عَنكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا ۚ فَإِن يَكُن مِّنكُم مِّاْئَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا۟ مِاْئَتَيْنِ ۚ وَإِن يَكُن مِّنكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوٓا۟ أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ مَعَ ٱلصَّـٰبِرِينَ﴾ [الأنفال: ٦٦] وقد قال بعض العلماء: إن ذلك في وقت الضعف، والحكم يدور مع علته، فبعد أن أوجب الله عليهم مصابرة العشرة قال: ﴿ٱلْـَٰٔنَ خَفَّفَ ٱللَّهُ عَنكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا﴾ ثم نقول: إن عندنا نصوصاً محكمة تبين هذا الأمر وتوضحه، منها قوله تعالىٰ: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦] فالله سبحانه لا يكلف نفساً إلا وسعها وقدرتها، والله سبحانه يقول أيضاً: ﴿فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦] فلو فرضنا أن الخروج المشار إليه علىٰ هذا الحاكم واجب، فإنه لا يجب علينا ونحن لا نستطيع إزاحته، فالأمر واضح لكنه الهوىٰ يهوي بصاحبه»[١].

ولعلنا نختم هذا المبحث بكلام سهل بن عبد الله التُّسْتَري ـ رحمه الله ـ فيقول: «لا يزال الناس بخير ما عظموا السلطان والعلماء، فإن عظموا هذين، أصلح الله دنياهم وأخراهم، وإن استخفوا بهذين أفسدوا دنياهم وأخراهم»[٢].

* * *

(١) «التحذير من فتنة التكفير» جمع علي الحلبي ص١٠٣-١١١، (تعليق الشيخ محمد بن عثيمين ـ رحمه الله ـ علىٰ كلام الشيخين الألباني وابن باز رحمهما الله في مسألة الحكم بغير ما أنزل الله).

(٢) «تفسير القرطبي» ٥/ ٢٦٠-٢٦١.

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

رفع
محمد الرحيلي المحمدي
أبي عبد الله الأثري الوهراني
www.moswarat.com

- ٦ -

النقد السادس

مِن فتوى (اللجنة الدائمة)
في (التحذير) مِن كتابي
« التحذير من فتنة الغلو في التكفير »

6 ـ كما أن في الكتاب التهوين من الحكم بغير ما أنزل الله ، وبخاصة في ص / 5 ح /1 ،بدعوى أن العناية بتحقيق التوحيد في هذه المسألة فيه مشابهة للشيعة ـ الرافضة ـ وهذا غلط شنيع .

قلت:

كلامِي في الصَّفحة المشار إليها مبنيٌّ على ثلاث نِقاط:

الأُولَى: أنَّ إطلاق مُصطلَح (الحاكميَّة) على مسألة (الحُكْم بغيرِ ما أنزلَ الله) = فيه نَظَرٌ!

الثانية: أنَّ جَعْلَ (الحاكميةِ) نَوعاً مُستقلاً مِن أنواع التَّوحيدِ = عَمَلٌ مُحْدَثٌ.

وأيَّدْتُ ذلك بالنَّقْلِ عن بعضِ فَتاوَى (اللَّجنةِ الدَّائمةِ) -المُوقَّرَة-.

الثالثة: استنكارُ حَصْرِ العقيدةِ (عند البَعضِ) في مسألة (الحاكميَّة) -فقط-؛ «بحيث إذا ذُكرت العقيدة (عندَهُ) فإنَّهُ يَحْمِلُها على (الحاكميَّة)! وإذا ذَكَرَ (هـو) العقيدة؛ فإنَّما هي عندَهُ -قولاً واحداً- الحاكميَّة!» -كما هو وجهُ نقدي لهم -في

كتابي « التحذير من فتنة الغلو في التكفير » - (ص٦).

ثُمَّ علَّقْتُ -ردًّا على هذا الحَصْر الظَّالم- الذي لا أظنُّ (!) أنَّ مشايخَنا يُخالفون في بُطلانه- بقولي:

«وهذا -عند عددٍ مِن أهلِ العِلْمِ- مُشابَهَةٌ لِعقائدِ الشِّيعةِ الشَّنيعةِ، الذين جَعَلُوا (الإمامةَ) أعظمَ أُصولِ الدِّينِ...»!!

فأين (التَّهوينُ) المُدَّعَى؟!

وأينَ في نصِّ كلامي -بربِّكُم- أنَّ (العناية بتحقيق التَّوحيد في هذه المسألة فيه مُشابهة للشيعة) -كما ادُّعِيَ عَلَيَّ-؟!

والكلامُ -كُلُّهُ- عن شيءٍ واحدٍ (مُحَدَّد) -مُتعلِّقٍ بحَصْرِهِم الظالم المذكورِ -لا غَيْر[1]-!

وإلَّا؛ فلو قالَ قائلٌ -مِن جهةٍ أُخرَى-إلزاماً!-:

إنَّ (اللجنة الدائمة) بنفيها أنْ تكونَ (الحاكميَّةُ) نَوعاً مِن أنواعِ التَّوحيد -كما هو معلومٌ-: تُهَوِّنُ مَسألةَ (الحُكْمِ بغيرِ ما أنزلَ اللهُ)؟!

فهل هذا يُسَلَّمُ لِمُدَّعِيه؟!

---

(١) وفي كتابي «التبصير بقواعد التكفير» (ص٧٥-٨٦- المطبوع سنة ١٤٢٣هـ) بحثٌ بعُنوان: «عِظَم خَطَر الحُكْم بغيرِ ما أنزلَ اللهُ، وتهويلُهُ، لا تهوينُهُ».

فالجوابُ -بالصوت الأعلى-: لا، وألفُ لا..

... وهذا كذاك -سواءً بسواء-!

فلا يجوزُ الإلزامُ بما لا يَلزمُ؛ وبخاصةٍ إذا نفَى المُلْزَمُ ما أُلزِمَ به -هذا لو كان قال ما قال -فعلاً-؛ لا أنْ يُدَّعَى عليه نقيضُ قولِه ومُرادِهِ-!

فكيف وهو لمْ يَقُلْهُ؟!

وهاكُم نُصوصَ ذلك -كُلّه- مُوثَّقاً مُصوَّراً- :

المقدمة

إنَّ الحمدَ للهِ ، نحمدُه ونستعينُه ونستغفرُه ، ونعوذُ باللهِ من شرورِ أنفسِنا ، ومن سيئاتِ أعمالِنا ، مَن يهدِ اللهُ فلا مضلَّ له ، ومَن يُضلل فلا هاديَ له .

وأشهدُ أنْ لا إلهَ إلَّا اللهُ وحدَه لا شريكَ له .

وأشهدُ أنَّ محمدًا عبدُه ورسولُه.

أمَّا بعدُ :

فهذهِ رسالةٌ مُوجزةٌ مختصرةٌ في مسألةِ الحُكْمِ[1] بغيرِ ما أنزل اللهُ ، وما يُبنى عليها من أحكامٍ ؛ وهي « مِن المسائلِ الكُبرى التي ابْتُلِيَ بها حُكَّامُ هذا الزمان .

---

(١) و (البعضُ) يُطلقُ عليها اسمَ (الحاكميّة) - وهو مُصطلَحٌ حادث ؛ فيه بحثٌ ونَظرٌ ! - ، ثمَّ يجعلُ ذلكَ أهمَّ أُصولِ الدينِ ! وأعظمَ أبوابِ المِلّةِ !! بحيث إذا ذُكِرَتِ العقيدةُ (عندَه) فإنَّه يحملُها على (الحاكميّة) ! وإذا ذَكَرَ (هو) العقيدةَ ، فإنَّما هي عندَه - قولًا واحدًا - =

فعلى المَرْءِ أَنْ لا يتسرَّعَ في الحُكْمِ عليهم بما لا يستحقُّونَه ؛ حتَّى يتبيَّنَ له الحقُّ ؛ لأَنَّ المسألةَ خطيرة »[1]، ونتائجَها مريرة . .

وإنَّ مِن الأُصولِ المُعْتَبَرةِ عندَ أَهلِ العلمِ في مسائلِ الإيمانِ « أَنَّ الكُفْرَ نوعانِ :

- كُفْرُ عملٍ ، وكُفْرُ جُحُودٍ[2] وعنادٍ .

= الحاكميّةُ[1] !!

وهذا - عند عددٍ من أَهلِ العلمِ- مُشابِهٌ لعقائدِ الشيعةِ الشَّنيعةِ؛ الذين جعلوا (الإمامة) أعظمَ أُصولِ الدين !! وهو قولٌ باطلٌ ورأيٌ عاطلٌ ، ردَّهُ عليهم - بقوّةٍ - شيخُ الإسلام - رحمه اللهُ تعالى - الإمامُ ابن تيميّة في « منهاج السنّة » (١ / ٢٠ - ٢٩) ؛ فانظُرْهُ .

وانظُرْ - للمَزيدِ - : « صَيحة نَذير » (ص ١٧٣ - ١٨٠) تحت عنوان : (الحاكميّة)

(١) « مجموع فتاوى الشيخ ابن العُثيمين » (٦ / ١٦٢) .

(٢) قالَ ابنُ حَزْم[2] في « الإحكام » (١/ ٤٩ - ٥٠) : « الكفرُ =

.....

(١) بل الأعجبُ من ذلك أنَّ بعضًا آخر (اخترع) ما سمّاه بـ (توحيد الحاكميّة)! ثمّ لم يكتفِ بذلك، حتّى جعلَه قسماً رابعًا (!) من أقسامِ التوحيدِ المعروفة !! وليس له في ذلك أدنى سَلَف من السَّلَفِ !!! وإنَّما هو من آراء و(مُحدَثات) الخَلَفِ!! ثُمَّ رأيتُ - بحمد الله - فتوى مهمّةً لهيئة كبار العلماء برقم (١٨٨٧٠) بتاريخ : ١١ / ٦ / ١٤١٧ هـ ، وفيها قولُهم : « وَجَعْلُ الحاكميّة نوعًا مستقلاً من أنواعِ التوحيدِ عملٌ مُحْدَثٌ لم يقُل به أحدٌ من الأئمّةِ فيما نعلمُ » .

وانظُرْ - للمزيد - : « صيحة نذير . . » (ص ١٨١ - ٢٠٠) .

(٢) ولقد مَدَحَ شيخُ الإسلامِ ابنُ تيمية قولَ ابن حزم في مسائل الإيمان ، وكذا قولَه في نَقْضِ الإرجاء ؛ كما في « مجموع الفتاوى » (٤ / ١٨ - ١٩) .

قلت:

وتالياً: نصٌّ آخَرُ -مُوَثَّقاً مُصَوَّراً- مِن كتابي «التحذير من فتنة الغلو في التكفير» -نفسِه- فيه النَّصُّ على (التحذير) مِن (التهوين مِن شأنِ الحُكْمِ بما أنزلَ اللهُ) -صراحةً، وبلسانٍ عربيٍّ مُبِين-...

فـ...

سُبحانَ الله العظيم!

كيفَ يُدَّعَى عَلَيَّ -(فَهْماً)- ما أنا مُصَرِّحٌ بِبُطْلانِهِ -(نصًّا)-؟!

و.. في الكتاب -نفسِهِ-!

وفي كلامي -هُنا- آخِراً - الإشارةُ إلى خَطَرِ مسألة (تكفير الحاكِم)، وعظيم آثارِها على الأُمَّة! بما (قد) تُرمَى بسببِهِ الأُمَّةُ (بالتَّطرُّف)، والمُسلمُون (بالإرهاب)..

وهذا -كُلُّهُ- قَبْلَ (١١-سبتمبر) -وآثارِها، وتداعِياتِها- بسنوات!!

وما كِتابُ «**الكواشِف الجليَّة في تكفير الدولة السُّعودية**»[1] -، وأسبابُهُ، وآثارُهُ، وتَبِعَاتُهُ- عن المتأمّل ببعيد!

---

(١) وقد وَصَلَت الوقاحةُ ببعضِهِم (!)أنْ وَضَعَ نُسخةً -أو نُسَخاً- مِن هذا الكتابِ الخبيث- على مَدخَلِ مَنزلِ سماحةِ الشَّيخ المُفتِي عبد العزيز بن عبد الله آل الشَّيخ -حفظهُ اللهُ- في مدينة (الرياض)-!

وانظُر كتابي «الجهود (العلمية) الدالّة على مُكافحة (المملكة العربية السعودية) للإرهاب، والغلو في التكفير، وتطرُّف الفئة الضالة» (ص).

فلئن كفَّرَ أولئك المُبطِلُونَ (بلادَ الحرَمَين الشَّريفَين) -والتي نعتقدُ أنَّها بلاد العقيدةِ والتَّوحيد، وأنَّها خيرُ البلادِ الإسلاميَّةِ حُكْماً بالشَّرع -على وَجْهِ الأرضِ-اليومَ- على ما فيها مِن نَقْص لا يَسْلَمُ منهُ إلّا المعصوم -؛ فكيف سيكونُ حُكْمُهُم -إذاً- على بقيَّةِ الدُّولِ الإسلاميَّةِ الأُخرَى -وفيها ما فيها-؟!

وهاكُم صُورَ ذلكم:

وغَيْرِ ذلك من أَحكامٍ شرعيّةٍ [١] . . .

فينبغي - على ضوء ذلك - الحكمُ على المتروكاتِ وَفْقَ قاعدةِ التركِ الاعتقادي المبنيِّ على الجحودِ ، والإنكارِ ، أَو التكذيبِ ، أَو الاستحلالِ ، لا على التركِ المجرّدِ ، وإلّا كانَ هذا قولَ الخوارج بعينِهِ !!

وَلَسنا نقولُ هذا تَهْوينًا مِن شأنِ الحكمِ بما أَنزلَ اللهُ ، أَو تقليلًا من قَدْرِ تطبيقِ الشريعةِ ؛ فهذا ما نَحْلُمُ بِهِ ، وندعو إليهِ ، ونحرِصُ عليهِ .

فاحتكامُ النَّاسِ إلى شريعةِ اللهِ سبحانَهُ وتعالى - كتابًا وسُنَّةً - فيه سعادتُهم ، ونجاتُهم ، وهدايتُهم ، وصلاحُهم . . .

بل كيفَ لنا أَنْ نُهَوِّنَ من مسألةٍ فظيعةٍ عظيمةٍ مُتردِّدِ الحكمُ فيها - والفاعلُ لها - بينَ الكفرِ والظلمِ والفسقِ ؟!

(١) فقولُ مَنْ قالَ : « والذي نحن فيه اليومَ : هو هجرٌ لأَحكامِ اللهِ عامّةً ، وإيثارُ أَحكامٍ غير حُكمِهِ في كتابِ اللهِ وسنّةِ نبيّهِ ، وتعطيلٌ لكلِّ ما في شريعةِ اللهِ . . » - كما نُقِلَ وأُقِرَّ في كتابِ « الشريعة الإلهيّة لا القوانين الوضعيّة » (ص ١٨٩) !! - : فكلامٌ عاطفيٌّ ، تُعوِزُه الواقعيّةُ العلميّةُ ؛ كما سيأتي إيضاحُهُ من كلام الشيخ ابن عثيمين (ص ١١٣ - ١١٤) .

وانظُرْ - للمزيدِ - : « صيحة نذير . . » (ص ٢٠٩ - ٢١٢) تحتَ عنوان : (كلام الأخوين شاكر) .

ولكنّنا نقولُ الذي قُلْناهُ ردًّا لِغُلُوِّ الغالين، وتَكْفيرِ المُكفِّرين ؛ الذينَ فَتَحُوا البابَ مُشرَعًا - بأفعالِهم وأقوالِهم - لكلِّ أعداءِ الدينِ ومُناوئيهِ ؛ لِيَصِفُوا الإسلامَ بالتطرُّفِ ، والمسلمين بالإرهابِ.. من غيرِ تمييزٍ ، وبلا تفصيلٍ .. فكانوا - بسوءِ صنيعِهم - سدًّا مَنيعًا في وَجْهِ الدعوةِ الحقَّةِ للإسلامِ الحقِّ ، وسببًا كبيرًا للضغطِ على المسلمين واستِنْزافِ مُقَدَّراتِهم ، وَشَلِّ قواهم . . .

فاللهُ يُصلِحُهم ، ويُسدِّدُ دَرْبَهم . .

. . . ثُمَّ :

ما أَجملَ ما رُوِيَ [1] في « تاريخ بَغْداد » (١٠ / ١٨٦) - للخطيبِ البغداديِّ - أنَّه :

أُدْخِلَ رَجُلٌ من الخوارجِ على المأمونِ ، فقالَ له :

ما حَمَلَكَ على خلافِنا ؟!

قالَ : آيةٌ في كتابِ اللهِ تعالى .

قالَ : وما هي ؟!

---

(١) انظُر ما سيأتي (ص ١٢٦ - ١٢٧) حولَ هذا الأثر .

قلت:

وهذا الذي خَلُصْتُ إليه -نَفْسُهُ- والحمدُ لله- تحذيراً- مِن جهتيهِ- هو ما بيَّنَهُ معالي الأخ الكبير الشَّيخ العلّامة صالح بن عبد العزيز آل الشيخ -حفظهُ اللهُ- في مُقدِّمَتِهِ على كتاب «خطورة الإرهاب، ومَسؤوليَّة الأمن الفكري» (المطبوع سنة ٢٠١١م)؛ -للأستاذ سَلْمان العَمْرِيّ-؛ قائلاً:

«إنَّ طَغَاماً مِن حُدَثاءِ الأسنانِ، وسُفهاءِ الأحلامِ، خَرَجُوا على وُلاةِ الأمرِ، وغَلَوْا في الدِّين، وقالُوا على الله بغيرِ عِلْمٍ- في أعظمِ المسائلِ العَقَدِيَّةِ الدِّينيَّةِ والشَّرعيَّةِ-؛ فضلُّوا وأضلُّوا، وأساؤوا إلى أُمَّتِهِم الإسلاميَّةِ، فكانَت إساءَتُهُم إلى دينِهم أعظمَ، فأُلصِقَتْ بالإسلامِ تُهَمَةُ إزهاقِ أرواحِ الآمِنِين، وحُورِبَ الإسلامُ في جميعِ أنحاءِ العالَمِ.

وإنَّ الغُلُوَّ في الدِّين، وتَرويعَ الآمِنِين، والسَّعْيَ في الأرضِ فساداً -لإهلاكِ الحَرْثِ والنَّسلِ- مِن أسوإِ نتائجِ القولِ على الله بغيرِ عِلْمٍ، الذي هو مِن أعظمِ المُحرَّماتِ وأشدِّها.

وهو مِن أعظمِ الشُّرورِ التي ابتُلِيَت بها الأُمَّةُ الإسلاميَّةُ -بعامَّةٍ-، وبلادُ الحَرَمَيْنِ الشَّريفَيْنِ - (**المملكةُ العربيَّةُ السُّعوديَّةُ**)- بخاصَّةٍ-».

وقال -حفظهُ اللهُ، ونَفَعَ به -أيضاً-:

«**كُلُّ الانحرافاتِ الواقعةِ -اليومَ- تَراها بسببِ (الحُكْمِ بغيرِ ما أنزلَ اللهُ).**

كُلُّ الانحرافاتِ الإسلاميَّةِ.. والجماعاتِ الإسلاميَّةِ.. و(جماعةِ الجِهادِ)..

و(جماعة التَّكفير)، و.. التفجيرات.. وتكفير الدُّوَل.. -كُلُّها- لأجلِ (الحُكْمِ)..»[1].

قلت:

وهذا التقريرُ مِن معاليه -والفضلُ لله- وَحدَهُ-: دليلٌ -مِن أدلَّةٍ- على أنَّ المنهجَ الحقَّ الواحدَ يُفْرِزُ نتائجَ صدقٍ واحدةً -على وَجْهِ الحَقِّ والحقيقةِ-، وإن تباعدت الأزمنة، وتناءَت الأمكِنة-...

وهذه نصوصٌ أُخرَى مِن كتابي «صيحة نذير»- الذي أَلْحَقْتُهُ (اللَّجنة) -الموقَّرَة- في (التحذير) بكتابي «التَّحذِيرُ مِن فِتْنَةِ الغُلُوِّ فِي التَّكْفِيرِ»-!

وقد قُلْتُ فيه -كما هو النصُّ الموثَّقُ المصوَّرُ -المُلْحَقُ- حول «مُشابهة دُعاة (الحاكميَّة) للرَّوافض»:

> **والوَجْهُ في المُشابَهَةِ المذكورةِ - حتى يفهمَها مَنْ (لمْ) يفهمْ - مَبنيٌّ على ما ادَّعاهُ ابنُ المُطَهَّر الحِلِّيُّ الرَّافِضيُّ في مُفْتَتَحِ رسالتِه « منهاج الكرامة » ؛ حيثُ قالَ :**

... إلى آخِرِ كَلامِي -الآتِي نصُّهُ -تامًّا-مُصَوَّراً مُوَثَّقاً-، وبيانُهُ؛ دُونَ أدنَى لَبْس!

---

(١) قالَهُ -حفظهُ اللهُ -أثناء مُناقشتِهِ لأطروحةِ «تقريرات أئمّة الدَّعوة في مسائل الإيمان» -للأخ ياسر السلامة-.

فأينَ الدَّعوَى مِن حقيقة الكلامِ؟!

وقد بَيَّنْتُ -ثَمَّةَ- الفَرْقَ بَيْنَ (الحاكميَّةِ) في مَدلولِها الشرعيِّ (الشاملِ) الصَّحيحِ -عندَنا أهلَ السُّنَّةِ- المبنيِّ على الاعتقادِ الحقِّ-، وبَيْنَ (الحاكميَّةِ) في مَدلولِها المُخْتَزَلِ الضَّيِّقِ (المحصور!) -الظَّالِمِ- المُنْتَقَدِ- عندَ المُكَفِّرِين، والحَماسيِّين، والمُهَيِّجِين-..

كلُّ ذلك على النحو الذي بَيَّنَهُ الشَّيخُ صالحٌ الفوزان -حفظهُ اللهُ- في مُقدِّمَتِهِ النَّافعةِ على كِتابِ «منهج الأنبياءِ في الدَّعوةِ إلى الله» -ممَّا سيأتِي تصويرُ بعضِ كَلامِهِ- وتوثيقُهُ-.

وهاكُم وثائقَ -وصُورَ- كُلٍّ:

- الحاكميّة -

نَقَلْتُ في « التحذير » (ص ٣) وَصْفَ مسألةِ الحُكْمِ بغيرِ ما أَنزلَ اللهُ - تعالى - أنَّها : « مِن المسائلِ الكُبرى التي ابْتُلِيَ بها حُكّامُ هذا الزمان » .

ثمَّ تَحَفَّظْتُ على كلمةِ (الحاكميّة) مُشيرًا إلى أنَّها « مُصطلح حادث ؛ فيه بحثٌ ونَظَرٌ » . . . فلم أَنْفِ مدلولَها شرعيًّا - بحمدِ اللهِ تعالى - ، بل إنَّني لم أَنْفِ - حتَّى - المُصْطَلَحَ المذكورَ !! وإنَّما توقَّفْتُ فيه ، وتَحَفَّظْتُ عليه [1] . . .

ثمَّ (أَلْمَحْتُ) إلى خَطَرِ دعوى مَن يَجْعَلُ قضيةَ (الحُكم) و الحُكّامِ « أهمَّ أُصولِ الدينِ ! وأعظمَ أبوابِ الملّةِ !! بحيث إذا ذُكرت العقيدةُ (عنده) فإنَّه يحملُها على (الحاكميّة) ! وإذا ذكرَ هُوَ (العقيدةَ) ، فإنَّما هي عندَه - قولًا واحدًا - الحاكميّةُ » !!

وأُنبّه هنا - زيادةً - أنَّ (الحاكميّة) عندَ كثيرٍ مِن (هؤلاء) - إذا أُطلقت - فلا يُرادُ بها إلَّا الدولةُ ، والقيادةُ ، ونظامُ الحُكْمِ [2] ؛ ذلكَ أنَّهم « يَرَوْنَ أنَّ التوحيدَ هو فقط إفرادُ اللهِ بالمُلكِ ، ووجوبُ التحاكمِ إليهِ وحدَه ، ويُحَذِّرونَ من الطواغيتِ والأَرباب من دونِ اللهِ ، ولا يُعْنَونَ ببقيّةِ أقسامِ التوحيدِ من شِرْكِ الأَمواتِ ، والحديثِ عن الفِرقِ الضالّةِ ، وانحرافِها في توحيدِ الأَسماءِ والصفات » [3] ، وغير ذلك مِن المُهِمّات .

فهذا غَلَطٌ ظاهرٌ ، وانْحِرافٌ بَيِّنٌ .

---

(١) وهو تحفُّظٌ علميٌّ ؛ قائمٌ على الحِلْمِ والأناةِ ، حتَّى تُخْلَقَ الطُّرُق والمَنَافِذُ أمامَ أصحابِ (التهويشِ والتشويش) الذين يتناولون المصطلحاتِ (بأُسلوبٍ يفتقرُ إلى الدقّةِ والأمانةِ العلميّةِ) ، واضعينَها في غيرِ موضعِها ، وجاعلينَها في غيرِ مكانِها . . .

(٢) مِن ذلكَ قولُ الكاتبِ الإسلاميّ أبي الأعلى المودودي - رحمَه اللهُ وعفا عنه - في رسالتِهِ « الأُسس الأخلاقيّة للحركة الإسلاميّة » (ص ٢١ - ٢٢) : « إنَّ مسألةَ القيادةِ والزعامةِ ، إنَّما هي مسألةُ المسائلِ في الحياةِ الإنسانيّةِ ، وأصلُ أُصولِها .

وأهميّةُ هذهِ المسألةِ وخطورةُ شأنِها ليست مُستحدثةً في هذا العصر ، وإنَّما هي مقرونةٌ ومَنُوطٌ بها منذ أقدمِ الأزمنةِ ، وناهيكَ من شاهدٍ بالقولِ السائرِ : الناسُ على دينِ ملوكِهم » !!!

نسألُ اللهَ الهُدى والتوفيق . . وهو كلامٌ لا يحتاجُ إلى تعليق !!

(٣) « التوحيد أوَّلًا » (ص ٤٨) ناصر العُمَر .

ثمَّ قلتُ في « التحذير » - أيضًا - (ص ٣) : « وهذا عند عَددٍ من أهلِ العلمِ - مُشابهةٌ لعقائدِ الشيعةِ الشَّنيعةِ ؛ الذين جعلوا (الإمامةَ) أعظمَ أُصول الدين [١] !! » .

والوَجْهُ في المُشابهةِ المذكورةِ - حتَّى يفهمَها مَنْ (لم) يفهمْ [٢] - مَبنيٌّ على ما ادَّعاهُ ابنُ المُطَهَّر الحِلِّيُّ الرَّافِضيُّ في مُفْتَتَحِ رسالتِه « منهاج الكرامة » ؛ حيثُ قالَ :

« هذهِ رسالةٌ شريفةٌ ، ومقالةٌ لطيفةٌ ، اشتملتْ على أهمِّ المطالبِ في أحكامِ الدينِ ، وأشرفِ مسائلِ المسلمين ، وهي مسألةُ الإمامةِ ؛ التي يحصلُ بسببِ إدراكِها نيلُ درَجةِ الكرامةِ ، وهي أحدُ أركانِ الإيمانِ ، المُستَحَقُّ بسببِهِ الخلودُ في الجنَانِ ، والتخلُّصُ مِن غَضَبِ الرحمن .. » .

نَقَلَ ذلك - عنه - شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميّةَ في « منهاج السنّةِ النبويّة » (١ / ٧٤ - ٧٥) ، ثمَّ قالَ [٣] :

« يقالُ - أوَّلًا - : إنَّ قولَ القائلِ : « إنَّ مسألةَ الإمامةِ أهمُّ المطالبِ في أحكامِ الدينِ ، وأشرفُ مسائلِ المسلمين » ؛ كذبٌ بإجماعِ المسلمين ؛ سُنّيِّهم وشيعيِّهم ، بل هذا كفرٌ .

فإنَّ الإيمانَ باللهِ ورسولِهِ أهمُّ مِن مسألةِ الإمامةِ ، وهذا معلومٌ بالاضطرارِ مِن دينِ الإسلامِ ، فالكافرُ لا يصيرُ مؤمنًا حتَّى يشهدَ أن لا إله إلَّا اللهُ ، وأنَّ محمدًا رسولُ اللهِ ، وهذا هو الَّذي قاتلَ عليه الرسولُ ﷺ الكُفَّار أوَّلًا ، كما استفاضَ عنه في « الصِّحاح » وغيرِها أنَّهُ قالَ : « أُمِرتُ أنْ أُقاتلَ النَّاسَ حتَّى يشهدوا أنْ لا إله إلَّا اللهُ ، وأنِّي رسولُ الله » .

ثمَّ ذكرَ - رحمَهُ اللهُ تعالى - أدلَّةَ ذلك مُتكاثرةً . . .

وقدْ قالَ - رحمه اللهُ - في (١ / ٨٧) من كتابِهِ - بَعْدُ - : « الإيمانُ باللهِ ورسولِهِ في كلِّ زمانٍ ومكانٍ أعظمُ مِن مسألةِ الإمامةِ ، فلم تكن في وقتٍ مِن الأوقاتِ لا الأهمَّ ولا الأشرفَ » .

---

(١) أنا مَن وصلَ به (الحالُ) إلى أنْ لا يُفَرِّقَ بين (مسألةٍ مهمّةٍ من مسائلِ الدين) ، وبينَ مسألةٍ هي (أهمّ مسائلِ الدين) : فكَبَتَ ، وكَتَبَ ، وخَبَطَ ، وخَطَبَ ، وقرَّر ، وغرَّر . . .

. . . فليسَ لنا تُجاهَهُ إلَّا الدعاء . . . .

(٢) أنا مَنْ (لا) يفهمُ . . فلن يفهمَ !!

(٣) قارن بـ « المنتقى مِن منهج الاعتدال » (ص ٢٥) للإمامِ الذهبيِّ - رحمه اللهُ - .

ثمَّ قالَ - بعدَ بيانٍ - : « فالحاكميّةُ - إذًا - من الألفاظِ المُشكِلةِ التي لا يتوقّفُ عليها الدينُ ، ولا تقومُ عليها العقيدةُ ، ولا يخلو مفهومُها - عندَ المعاصرين - من الغُلُوّ ، والمُبالغةِ ، والتنطّع ، والتعمُّقِ في المعنى المُرادِ عندَهم ، والأولى اجتنابُها »[1] .

وقالَ الأخُ الدكتور الوليدُ بن عبدِالرحمن الفريّان - عضوُ هيئةِ التدريس في كليّةِ الشريعة بالرياض - :

« لم يكُنْ مصطلحُ (الحاكميّةِ) ليظهرَ إلى الوجودِ ، ويجدَ له بينَ المُسلمينَ أنصارًا ومُريدينَ من كلِّ مَشْرَبٍ ، لولا ما نَزَلَ بالأمّةِ من جهلٍ فادحٍ في أُصولِ الاعتقادِ ، وما ألَمَّ بها من مُعضِلاتٍ قاسيةٍ ، وما قارنَ ذلك من دعاياتٍ وتمجيدٍ لمثلِ هذهِ المصطلحاتِ الحادثةِ !

وحينَ أوغلَ الأعداءُ في حربِ الأمّةِ فأسقطوا حقَّ الإسلامِ في الوجودِ ، ونادَوا بتنحيتِهِ عن الحُكمِ ، ومحاربتِهِ في جميعِ مجالاتِ الحياةِ بدونِ هوادةٍ ، أورثَ ذلكَ المواجهةَ الشاملةَ ، واستَعَرَتْ نارُ الحربِ ، ودخلَ الميدانَ مِن كُلِّ قومٍ سِراعُهُم ، وانطفأ نورُ الحكمةِ والأناةِ ، ولم تَدَعْ تلكَ الظروفُ القاسيةُ لأهلِ البصيرةِ مَنْزَعًا للعملِ والبناءِ المؤسَّسِ على العلمِ الشرعيِّ الصحيحِ ؛ ممّا أتاحَ لهذهِ الشِّعاراتِ البراقةِ أنْ تنزلَ على الساحةِ بقوّةٍ ، واتخذَ بعضُ المُنتمينَ للدعوةِ (الحاكميّةَ) سِلاحًا يُشهِرونَه في وجوهِ الأعداءِ ، وأساسًا لدعوتِهم ، ومُنطلَقًا لأعمالِهم بعدَ اشتدادِ الدعوةِ إلى العلمانيّةِ والديمقراطيّةِ !

وحينئذٍ ؛ فإنَّ هذا المصطلحَ الجديدَ - من حيثُ الأصلُ - فإنَّ شأنَه شأنُ كافّةِ المصطلحاتِ التي تحملُ في طيّاتِها ألوانًا مختلفةً من المفاهيمِ ، وربّما أدّى سوءُ الفهمِ لبعضِها إلى معنىً لم يكنْ موجودًا ، فالتبسَ الأمرُ ، واتُّخِذَ ذريعةً إلى ما لا تُحمَدُ عُقباهُ من التمرُّدِ على الشَّرعِ ، والخروجِ عن أحكامِهِ ، والوقوعِ في تَحْلاتِ المُخالفاتِ الشرعيّةِ المعقوتةِ .

والحقُّ أنَّ هذا الشعارَ ما هوَ إلّا مُزاحمةٌ ماكرةٌ للعقيدةِ الصحيحةِ ، ومنابذةٌ صريحةٌ لما كانَ عليهِ سلفُ الأمّةِ »[1] .

الرابعةُ : الحاكميّةُ بمدلولِها[2] الشرعيِّ الصحيحِ الشاملِ - القائمِ على قولِهِ - تعالى - :

---

(١) جريدة « المسلمون » (رقم ٦٣٩) .

(٢) وَمَن قالَ : « كمدلول على معنى شرعيٍّ » ! فقد غَلِطَ !! والصوابُ : « كدلالةٍ على معنىً شرعيٍّ » ، إذ المدلولُ هو المعنى نفسُهُ .. فتأمّل ..

﴿ إنِ الحكمُ إلَّا للهِ أمَرَ أن لا تعبدوا إلّا إيَّاه ﴾ - : أصلٌ دينيٌّ مهمٌّ ، وقاعدةٌ شرعيةٌ واجبةٌ . . .

ووصفُ هذا الأصلِ المستبين بغيرِ ما حَكَمَ [١] فيه ربُّ العالمين - بالزيادةِ أو النقصانِ ؛ بالرأي والتخمينِ - باطلٌ (مِن القولِ ، وبدعةٌ منكرةٌ) ؛ سواءٌ أكانَ المدّعي من أبناءِ (القرنِ العشرين) المحسوبين على المسلمين ، أو كانَ مِن (العِلمانيّين) الَّذينَ هم دُعاةُ الفصلِ بينَ الدولةِ والدين . . . ونَبْرَأُ إلى اللهِ - سُبحانَه - مِن أدنى خِلافٍ - وأقلِّهِ - لِلْحَقِّ المُبين . .

هذا هو القولُ الوسط ، بلا وَكْسٍ ولا شَطط ؛ أقولُهُ (مُتَدَثِّرًا) بالحقِّ الثقيلِ على النفوسِ الخفيفة ! داعيًا ربّي - سبحانَه - أن يجعلَني - بحقٍّ - من (أهلِ الدعوة السلفيّة) بيقين ، بعيدًا عن الأدعياءِ والمُدَّعين ، مُلتزِمًا بأمرِ اللهِ - تعالى - : ﴿ وكُونوا مَعَ الصَّادقين ﴾ . . . ولا عُدوانَ إلَّا على الظالمين . .

ولكنْ ها هُنا - أخيرًا - أمْرٌ مهمٌّ جدًّا ، أُفَرِّقُ فيه بين (الحاكميّة) في مدلولِها الصحيح - عندنا مَعشرَ أهلِ السنةِ وأصحابِ منهجِ السَّلَفِ - ، وبين (الحاكميّة) في مدلولِها المُخْتَرَل الضيّق - عند المُكَفِّرين ، والحماسيّين ، والمُهَيِّجين - :

ذلك أنَّ « الحاكميّةَ للهِ وحدَه » [٢] - المُنَزَّلةَ في شؤونِ الحياةِ كلِّها - عبادةً ونظامًا ، عقيدةً ومنهجًا ، للأميرِ والمأمورِ ، والحاكمِ والمحكومِ - تُعَدُّ « أصلًا من أُصولِ الدعوةِ السلفيّةِ » [٢] .

---

(١) ويقالُ : « أنزَلَه » ، ويقال : « قالَه » ، أمّا أنْ يُقالَ : « رآه » ، أو : « يَراهُ » ؛ فهو تنقيصٌ بحقِّ اللهِ - سبحانَه - ؛ إذ الرأيُ فيه الصوابُ وفيه الخطأُ ؛ وهو ما يتنزّهُ عنه ربُّ العالَمين - جلَّ وعلا - . . .

(٢) « سلسلة الأحاديث الصحيحة » (٦ / ١ / ٣٠) لشيخنا العلّامة الألباني - نفَعَ اللهُ به - .

واستعمالُ شيخِنا - حفظَه اللهُ - لهذا المصطلحِ قائمٌ على الجادّةِ الصحيحةِ الشاملةِ لمدلولِه الشرعيِّ ؛ بِخلافِ زعمِ مَن أوهمَ غيرَ ذلك !! لأنَّه - حفظَه اللهُ - استعملَه حالَ حُكْمٍ منه - وتذكيرٍ - بين أخوينِ له مُتخاصِمَيْنِ . .

ومَن (خَلَطَ) بين عَدِّ (هذا) « أصلًا من أُصولِ الدعوةِ السلفيّةِ » ، وبينَ جَعْلِهِ « ركنًا من أركانِ توحيدِ العبادةِ » . . . فليسَ لنا معه - أيضًا - إلَّا الدعاءُ له بالهدايةِ ؛ لمعرفةِ (موقعِهِ) الحقيقيِّ ، الذي لا يتجاوَزُهُ ؛ حرصًا على دَرْءِ (الطعن) ، ووحدةِ الصفِّ ، وعدمِ (شقِّهِ) . . .

وانظر ما سيأتي (ص ٩٣) نقلًا عن شيخِنا الألبانيِّ في بيانِ مخاطرِ مصطلحِ (الحاكميّة) بمعناه الحادثِ المُخالفِ . .

وقارن بكلامِهِ - نَفَعَ اللهُ به - في ذلك - مطوّلًا - في جريدة « المسلمون » (رقم ٦٣٩) ؛ ردًّا على بعضِ =

بينما (الحاكميّة) في أذهانِ (أُولئكَ) وتصوُّراتِهم : محصورةٌ في النظامِ السياسي ، وأقضيةِ المحاكمِ ، وتنصيبِ - أو عَزْلِ - الحُكّام . . .

والدعوةُ إلى (الحاكميّة) عند (أُولئكَ) مقصورةٌ في الحثِّ على إقامةِ الدولةِ الإسلاميّةِ ، وتطبيقِ الحُكمِ بالإسلامِ نظامًا وقانونًا - وهو أَصْلٌ لا يُنَاقَشُ فيه إذا وُضِعَ في حَجْمِهِ الطبيعيِّ - ، ولكنَّ هذا الأمرَ - أعني : الدَّوْلةَ والنظامَ - قد [1] شغلَهم عن الاهتمامِ بأصلِ الإسلامِ الذي هو التوحيدُ بأنواعِهِ ، ولم يُدركوا إلى الآن - بسببِ ذلك الانشغالِ - أنَّ موجباتِ الاهتمامِ بالدعوةِ إلى التوحيدِ قائمةٌ على أَشُدِّها كما هي في عهودِ النبوّاتِ كلِّها بِمَنْ فيهم محمدٌ ﷺ، أو أشدّ .

فهل يستطيعُ أنْ يُنكرَ ذلك عاقلٌ مُنصِفٌ ؟!

وهل يقولُ أو يعتقدُ مسلمٌ واعٍ أنَّ المسلمين اليومَ مثلُ المسلمينَ في القرونِ المفضَّلةِ ؛ لا يستمدّونَ عقائدَهم وعباداتِهم إلَّا من الكتابِ والسنّةِ .

إنَّ الدعوةَ إلى الحاكميّةِ وتطبيقِها أمرٌ مُهمٌّ ، ويهمُّ كلَّ مسلمٍ يفهمُ الإسلامَ - إذا رُوعِيَتْ شروطُها - ، وكلُّ ما جاءَ به رسولُ اللهِ ﷺ مهمٌّ وعظيمٌ .

لكننا نتساءلُ : هل الدعوةُ إلى الحاكميّةِ تستلزمُ الإهمالَ أو التقصيرَ في أَصلِ أُصولِ الإسلامِ ؟! والجوابُ : لا .

إنَّ حاكميّةَ اللهِ يجبُ أن تبدأَ من أعظمِ شيءٍ في الإسلامِ ؛ ألَا وهو الاعتقادُ في اللهِ ، وفي أسماءِ جلالِهِ ، وصفاتِ كمالِهِ ، كما تعرّفَ اللهُ إلينا بها في كتابِهِ العظيمِ ، وكما علّمنا نبيُّنا الكريمُ ﷺ ؛ لتمتلئَ قلوبُنا بها نورًا وإيمانًا ويقينًا وإعظامًا وإجلالًا .

أيجوزُ في حاكميّةِ اللهِ ودينِهِ أنْ نُعطّلَ أسماءَ جلالِهِ وصفاتِ كمالِهِ ، وهي أسمى وأجلُّ وأعظمُ ما ضمَّهُ كتابُ اللهِ وسنّةُ نبيِّهِ ؟!!

= (خُطباء الحاكميّة) (١) ، حيثُ كانَ مما قالَ :

« . . . فأنتُم تستعملونَ هذه الكلمةَ [الحاكميّة] فقط لمحاربةِ مَنْ تظنّونَ من الحكّامِ أنهم كفّارٌ ! لأنهم لا يُحكمونَ بالشريعةِ الإسلاميّةِ !! ونسيتُم أنفسَكم أنَّ هذهِ الحاكميّةَ تشملُ كُلَّ مسلمٍ » .

(١) مِن هُنا إلى آخرِ هذا المبحثِ - سوى ما استُثني تنصيصًا - منقولٌ مِن كتابِ « منهج الأنبياء في الدعوةِ إلى اللهِ فيه الحكمةُ والعقلُ » (ص١٧٢ - ١٨٠) لفضيلةِ الأخِ الكبيرِ الدكتور الشيخ ربيع بن هادي - ردَّ اللهُ عنه كَيْدَ الأعادي - . . .

فهذا نبي الله نوح -عليه الصلاة والسلام- لبث في قومه ألف سنة إلا خمسين عاماً يدعوهم إلى الله.

وهذا نبيّنا محمد صلى الله عليه وسلم لّما اشتدَّ عليه أذى الكفّار وجاءه ملك الجبال يستأذنه أن يطبق عليهم الأخشبين، قال: « لا بل أستأني بهم، لعلّ الله يخرج من أصلابهم من يعبد الله وحده لا يشرك به شيئاً».

ومتى فقد الداعية هذه الصفة، فإنَّه سيقف في أوّل الطريق ويبوء بالخيبة في عمله.

وإنَّ أيَّة دعوة لا تقوم على هذه الأسس ويكون منهجها قائماً على منهج الرسل فإنَّها ستبوء بالخيبة وتضمحل وتكون تعباً بلا فائدة، وخير دليل على ذلك تلك الجماعات المعاصرة التي اختطت لنفسها منهجاً للدعوة يختلف عن منهج الرسل، فقد أغفلت هذه الجماعات - إلاّ ما قلَّ منها - جانب العقيدة، وصارت تدعوا إلى إصلاح أمور جانبيَّة.

فجماعة تدعو إلى إصلاح الحكم والسياسة وتطالب بإقامة الحدود وتطبيق الشريعة في الحكم بين النَّاس - وهذا جانب مهم لكنَّه ليس الأهم -؛ إذ كيف يطالب بتطبيق حكم الله على السارق والزاني قبل أن يطالب بتطبيق حكم الله على المشرك، كيف يُطالب بتطبيق حكم الله بين المتخاصمين في الشاة والبعير، قبل أن يُطالب بتطبيق حكم الله على عبّاد الأوثان والقبور، وعلى الذين يلحدون في أسماء الله وصفاته فيعطّلونها عن مدلولاتها ويحرفون كلماتها.

أهؤلاء أشدّ جراً أم الذين يزنون ويشربون الخمر، ويسرقون؟!! إنَّ هذه الجرائم إساءة في حق العباد، والشرك ونفي الأسماء والصفات إساءة

في حق الخالق سبحانه - وحق الخالق مقدَّم على حقوق المخلوقين -.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية في كتاب «الاستقامة» (١/٤٦٦):

« فهذه الذنوب مع صحّة التوحيد خير من فساد التوحيد مع هذه الذنوب »[1] انتهى.

هذا وجماعة أخرى تنتمي إلى الدعوة - لكنَّها تسير على منهج آخر يختلف أيضاً عن منهج الرسل، فلا تعير العقيدة أهميّة، وإنّما تهتم بجانب التعبّد وممارسة بعض الأذكار على نهج الصوفيّة ويركّزون على الخروج والسياحة والذي يهمهم هو استقطاب النَّاس معهم دون نظر إلى عقائدهم، وهذه كلها طرق مبتدعة تبدأُ من حيث انتهت دعوة الرسل، وهي بمثابة من يعالج جسداً مقطوع الرأس؛ لأنَّ العقيدة من الدين بمنزلة الرأس من الجسد، والمطلوب من هذه الجماعات أن تصحح مفاهيمها بمراجعة الكتاب والسنَّة لمعرفة منهج الرسل في الدعوة إلى الله؛ فإنَّ الله سبحانه أخبر أنَّ الحاكميَّة والسلطة التي هي محور دعوة هذه الجماعة التي أشرنا إليها لا تتحقق إلاّ بعد تصحيح العقيدة بعبادة الله وحده وترك عبادة ما سواه.

قال الله تعالى:

﴿ وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنَّهم في

---

(١) ودليل هذا قوله تعالى :﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء﴾، وقد تعجب حين تعلم أنا قد وجدنا لبعض قادة هذه الجماعة كتباً يؤيدون فيها التبرك بالأضرحة والتوسل بالصالحين.

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

- ٧ -

النقد السابع

من فتوى (اللجنة الدائمة) في (التحذير) من كتابي « التحذير من فتنة الغلو في التكفير »

7 - وبالإطلاع على الرسالة الثانية ((صيحة نذير)) وُجد أنها كمُساند لما في الكتاب المذكور - وحاله كما ذُكر - .

قلت:

وهذه صورةُ غِلاف كتابي «صيحة نذير»، الواقع في (١١١) صفحة.

... ومِن خِلالِ تأمُّلِي -الدقيق -جدًّا- لِفتوَى (اللَّجْنَة الدَّائمة)- سدَّدَها اللهُ-، في « التحذير من فتنة الغلو في التكفير » وما أَلْحَقَتْهُ به مِن كتاب «صيحة نذير»؛ أقول -آسِفاً!-:

(أكادُ) أجزِمُ أنَّ (اللَّجْنَة الدَّائمة) -أعانَها اللهُ- أو مَن ساعدَها[1] في الرَّدِّ -سدَّدَهُمُ اللهُ- لمْ يَقْرَؤوا «صيحة نذير» -مُطْلَقاً-؛ بل (كأنَّهم!) لمْ يَنظُروا فيه!!

ولا حولَ ولا قُوَّةَ إلّا بالله...

وتالياً -أيضاً- بعدَها-:

صُورةُ الغِلافِ الأخيرِ للكتابِ -نَفْسِهِ-، وفيها التَّصريحُ بـ:

إنَّ مسألةَ (التكفيرِ) مِن أخطرِ المسائلِ على الفَرْدِ والمجتمعِ والأُمَّةِ ، ومِن أفسدِها على الحاكمِ والمحكومِ - سواءً - .

فهل في أيٍّ مِن هذا تهوينٌ، أو يقولُهُ مُهَوِّنٌ؟!

وفي النَّقْلِ -أيضاً- كما سيأتي-: كلامٌ في الاعتذارِ عمَّا (قد) يكونُ وَقَعَ مِنِّي في كتاب « التَّحْذِيرُ مِنْ فِتْنَةِ الْغُلُوِّ فِي التَّكْفِيرِ » مِن خَطَأٍ في الفَهْمِ، أو غَلَطٍ في البيان -ممّا لا يخلُو منهُ إنسان- مهما كان -سوَى المعصوم-.

مع التَّصريحِ والإقرارِ بإصلاحِي أيِّ شيءٍ مِن ذلك إذا بُيِّنَ لي خَطَئي -فيه- على وَجْهِ الحقِّ والحقيقةِ...

«وكُلُّ ذلك عندي»...

ورحِمَ اللهُ الشيخَ الإمامَ محمد بن عبد الوهّاب -القائلَ-:

---

(١) انظُر ما تقدَّم (ص٧-٨).

«... ومتَى لم تتبيَّن لكم المسألةُ: لم يحلَّ لكم الإنكارُ على مَن أفتَى، أو عمل، حتى يتبيَّنَ لكم خطؤه.

بل الواجبُ السُّكوتُ والتوقُّفُ.

فإذا تحقَّقْتُم الخطأَ: بيَّنْتُموهُ، ولمْ تُهْدِرُوا جميعَ المحاسِن لأجلِ مسألةٍ، أو مائةٍ، أو مائتينِ أخطأتُ فيهنَّ؛ فإنِّي لا أدَّعِي العصمةَ...»[1].

فأينَ تأصيلُهُ -رَحِمَهُ اللهُ- مِن أحوالِنا؟!

وهاتَان هُما الصُّورتانِ المَوعودُ بهما:

(١) «الدرر السنية» (١٠/ ٥٧).

في سبيل الحقيقة : «٣»

صيحة نذير

بخطر التكفير

لحق بكتاب

التحذير من فتنة التكفير

وتنبيه وتذكير

□ كلمة □

إنَّ مسألةَ (التكفيرِ) مِن أخطرِ المسائلِ على الفَرْدِ والمجتمعِ والأُمَّةِ ، ومِن أفسدِها على الحاكمِ والمحكومِ - سواءً - .

وبسببِ كثرةِ ما وَقَعَ في هذهِ القضيةِ من الأغاليطِ المظنونةِ ، والأهواءِ الفاسدةِ : كتبتُ ، وأكَّدْتُ ، وألْحَحْتُ . . . لا مجادلةً عن ضلالِ طاغوت . . أو دفاعًا عن فَعَائلِ ذي جَبَروت . . أو تسويغًا لصنيعِ مَن حادَّ اللهَ - سبحانَه - في الحُكْمِ والمَلَكوت . . .

بل نُصْرَةً لِلْحَقِّ وأهْلِهِ ، ورَدًّا للباطِلِ وجُنْدِهِ ، ودَفْعًا للمُنْكَرِ وذُيُولِهِ ؛ حِفْظًا للأُمَّة ، وكَشْفًا لِكُلِّ غُمَّة . . .

فلْيَتَّقِ اللهَ - تعالى - كُلُّ ناظرٍ فيه ، مِن قبلِ أنْ تَتَبَدَّى له مكنوناتُهُ وخوافيه . . ﴿ يومَ لا ينفعُ مالٌ ولا بَنون . إلَّا مَن أتى اللهَ بقلبٍ سليم ﴾ . .

. . . وأقولُ لكلِّ المُتَحَمِّسين ، ولكلِّ الغَيورين - الحارِّين العاطفيِّين - الذين يَقْفِزونَ - بسببِ هذا وذاك - فوقَ كثيرٍ من الأحكام ، متجاوِزينَ هَدْيَ عُلَماءِ الإسلام:

إنَّ كثيرًا من الذي يُسخِطُكُم : يُسْخِطُنا ، وكثيرًا مِن الذي يُزْعِجُكم : يُزْعِجُنا . . . ولو أنَّنا تَرَكنا عواطفَنا على غاربِها ، وأرْخَينا لِحَماساتِنا حَبْلَها : لَقُلْنا فيكم أكثرَ مِمَّا قُلْتُم فينا !! ولَوَصَفْناكم بالتحذيلِ ! والتهارُنِ !! والمَهَالِك !!! بل بما قد يكونُ أشدَّ مِن هذا وذاكَ وذلِك . . .

ولكنَّ فَرْقَ ما بَيْنَنا وبينكم : أنَّنا نَضْبطُ عواطفَنا وحماساتِنا بقواعِدِ الشرعِ وبِنَائِهِ ، ونَهْتَدِي بفتاوى أئمَّتِهِ وعُلَمائِهِ . . بَيْنَما أنتم لهذا تُخالِفونَ ، وعن سَمْتِهِ تُغايِرونَ ، ولسبيلِهِ تُفارِقون . . .

فهلْ أنتم مُنْتَهون ؟!

- كَلِمَةٌ -

ليسَ عِندي - هُنا - مِن جديدٍ أُضيفُهُ - أو قَديمٍ أَحذفُهُ - من مقدّمتي على كتابي « التحذير من فتنة التكفير » ، أو تعليقاتي عليه .. وإنّما (قد) يَكونُ وَقَعَ فيهِ عبارةٌ - أو عباراتٌ - ، كلمةٌ - أو كلماتٌ - شَطَحَ قَلَمي فيها ، وَنَبَا عن إبانةِ قَصْدي بها [١] ؛ فَفُهِمَ عنها غيرُ ما أُريدُ منها ... فأُصْلِحُ ذلكَ ، وأُصَحِّحُ ما هُنالك [٢] ...

وإغلاقُ كلمةٍ من كاتبٍ ، أو إغماضُ فهمٍ على قارئٍ : أَمْرٌ طبيعيٌّ جدًّا ؛ يعرفُهُ كُلُّ مَن يُعايشُ العلمَ والقِرَاءَة - بَلْهَ مَن يتعانى التصنيفَ والكتابةَ - ؛ فهو دليلٌ قويٌّ حازمٌ على بَشَرِيّةِ النَّاسِ ، وأنَّ الغَلَطَ مُرافِقُهم ، والكمالَ مُفارِقُهم ...

وكلمةُ القاضي الفاضلِ عبدالرحيم البَيْسانيِّ (المتوفى سنة ٥٩٦ هـ) تُعَبِّرُ عن ذلك بأُسْلُوبٍ علميٍّ أَدَبيٍّ رفيعٍ ؛ إذ يقولُ - رحمه اللهُ تعالى - :

« إنّي رأيتُ أنَّهُ لا يكتبُ إنسانٌ كتابًا في يومٍ ، إلَّا قالَ في غدِهِ : لو غُيِّرَ هذا لكانَ أَحسن ! ولو زِيدَ كذا لكانَ يُستحسَن ! ولو قُدِّمَ هذا لكانَ أَفضل ! ولو تُرِكَ هذا لكانَ أَجمل ! وهذا من أعظمِ العِبَرِ ، وهو دليلٌ على استيلاءِ النَّقْصِ على جُملةِ البشر » [٣] .

أَقولُ : وراقمُ هذهِ الكلماتِ ، وكاتبُ هذه الصفحاتِ : لا يخرجُ عن هذا الإطارِ ، ولا يتجاوزُ هذا المِقْدار ، والرُّجوعُ إلى الحقّ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِن مَمادِحِ الخَلْق ...

فلا يَضيرُ أَحَدًا مِنّا خَطَؤُهُ ، ولا يَنْقُصُهُ غَلَطُهُ ... وإنَّما الخَصِّيصَى الّتي تُغلي شأنَ صاحبِها ، وتُجِلُّهُ - لا تُذِلُّهُ - هي أنَّهُ « إذا ذُكِّرَ ذَكَر » [٤] ، ما اسْتَعْظَمَ ولا اسْتكْبَر ، ولا تعالى

---

(١) فلا (يُسْتَغْرَبُ) الخَطَأُ في التعبيرِ - على فَرْضِ التسليمِ بهِ - ، أو السَّهْوُ في الكلمةِ - إنْ وَقَعَ - ؛ لِيُدَّعى بِناءُ قواعدَ عليه ، وتركيبُ شُروطٍ منه أو إليه !!

شُجاعٌ إذا ما أَمْكَنَتْنِيَ فُرْصَةٌ ... فإنْ لَمْ تَكُنْ لي فُرْصَةٌ فَجَبَانُ

(٢) وهذا كلُّه - على وجه الصحّة - ما انتهيتُ إليه في طبعتي الثانيةِ مِن « التحذير » .

والحمدُ للهِ العليِّ الكبير ...

(٣) « الإعلام بأعْلامِ البَلَدِ الحَرام » (ص ٤٥٦) لِلنَّهْرَوالي ، المتوفى سنة (٩٨٨ هـ) .

(٤) « سلسلة الأحاديث الصحيحة » (٢٢٧٦) لشيخنا الألباني - نَفَعَ اللهُ به - .

ولا تجبَّر .. مُتَدَثِّرًا بالتواضعِ ، مُتَجنِّبًا بَطَرَ الحَقِّ وغَمْطَ النَّاسِ ... فَهُوَ القاصِمَةُ ...

كَم جاهـلٍ مُتَواضِعٍ ... سَتَرَ التواضُعُ جَهْلَهُ
ومُبَـرِّزٍ في عـلمِـهِ ... كَتَمَ التكبُّرُ فضلَهُ
فَدَعِ التكبُّرَ ما حَيِيـ ... ـتَ ولا تُصاحِبْ أَهلَهُ
إنَّ التكبُّـرَ لِلْفَتى ... عَـيْبٌ يُقَبِّحُ فِعْلَـهُ

وأقولُ بصوتٍ عالٍ ، وبصريحِ المَقَال :

« اللهُ وحدَهُ يعلمُ أنني ما كتبتُ الَّذي كتبتُ تتبُّعًا للعوراتِ ، ولا تفكُّهًا بالسوءات ، ولا طلبًا للنِّزال ، ولا حُبًّا في الجدال ، ولا نُصْرةً لأنظمةِ الباطل ، ولا خِذْلانًا للقائمينَ في وجهِ الصائل ؛ ولكنَّني رأيتُ شبابَ الإسلامِ في زهرةِ عُمرِهِ ، وقوَّةِ نشاطِهِ ، أقبلَ على العلمِ ، وربَّما ضاقت عليه ديارُهُ حتَّى هانَ عليهِ مفارقتُها - كالنَّحلةِ ترحلُ إلى المكانِ السحيقِ ، لترجعَ إلى خليَّتِها بالرحيق - ، وكلَّما لاحتْ على مُحيَّاه مخايلُ النجابةِ مُدَّت إليهِ يدٌ عجلى لتقطعَ عنه الطريق .

ولا بُدَّ - والحالةُ هذهِ - مِن تبيانِ منهجِ السَّلَفِ عليهم من اللهِ رضاه ، بما لا مَطْمَعَ في طَرْقِ حماه ، ورَبْطِ الأُمَّةِ بعلمائِها ، عِصْمَةً لها من أنْ يسوقَها الرُّويبضةُ سَوْقَ النَّعاجِ إلى حَتْفِها »[1] .

وإنِّي لأعلَمُ - مُنْذُ بدأتُ التحذيرَ مِن الحِزْبيَّين ، والنَّكيرَ على المُكَفِّرين ، والتَّنفيرَ عن الجَهَلةِ المُتعالِمين ، وكشفَ أَحابيلِ الحماسيِّين المُهَيِّجين ، ونَقْضَ شُبُهاتِ المُتطاولين على عُلَمائِنا السَّلَفيِّين - والمُتَسَتِّرين ، أوالمُتَرَسِّمين ! - أنَّ أُولئكَ (جميعًا) لَن يكونَ منهم سكوتٌ ! ولا استسلامٌ !! ولا توقُّفٌ !!! وإنَّما (سيجتهدونَ) غايةَ وُسْعِهم - وبكلِّ ما تدفعُهم إليه أخلاقُهُم ، وما يُمْليهِ عليهم شيطانُهُم - في إلْصاقِ الفِرَى والتُّهَم ، وتتبُّعِ العَثَراتِ والزلَّاتِ (بِنَهَم) ، والبناءِ على

(١) « مدارك النَّظر في السياسة : بين تطبيقات الشرع وانفعالات الحماسة » (ص ٣٣٨) للأخ الفاضل عبدالمالك رمضاني - سدَّده الله - بتصرُّفٍ يسير .

ذلك تُصُورًا وعلانيَ [١] .. مَبنيّةً على قاعدةِ الذينَ مِنْ قَبلِهم (!) ﴿ ابتغاءَ الفتنةِ وابتغاءَ تأويلِهِ ﴾ ..

وهذا كُلُّهُ - قُلُّهُ وجُلُّهُ - راجعٌ إلى مُنطَلَق : « ما جاءَ أحدٌ بمثلِ ما جئتَ بهِ [أي : النبيُّ ﷺ] إلَّا عُودي » [٢] ...

.. فيا نفسُ عُودي !

ورحمَ اللهُ شيخَ الإسلامِ ابنَ تيميّةَ القائلَ - كما في « العقود الدُّرِّيّة » (ص ٢٦٥) - :

« فلا أُحِبُّ أنْ يُنتَصَرَ من أحدٍ بسببِ كذبِهِ عليَّ ، أو ظُلمِهِ وعدوانِهِ ؛ فإنِّي قد أحللت كلَّ مسلمٍ ، وأنا أُحبُّ الخيرَ لكلِّ المسلمين ، وأُريدُ بكلِّ مؤمنٍ من الخيرِ ما أُحبُّهُ لنفسي ، والذين كذبوا وظلموا في حِلٍّ من جِهتي » .

وقالَ - رحمه اللهُ - في « مجموع الفتاوى » (٣ / ٢٦٦) :

« ليسَ غرضي إيذاءَ أحدٍ ، ولا الانتقامَ منه ، ولا مُؤاخذتَه ، وأنا عافٍ عمَّنْ ظَلَمَني » [٣] .

وأقولُ - بَعدُ - لجميعِ القرّاء ؛ مُؤالفين ومُخالفين :

« كونوا - كما قالَ عليه السلامُ - « .. عبادَ اللهِ إخوانًا » ؛ تَرْمُونَ عن قوسٍ واحدةٍ ، وتصدُرونَ عن رأيٍ مُحكَمٍ واحدٍ ؛ وبخاصّةٍ في القضايا الكبيرةِ ، والمسائلِ العظيمةِ - كقضايا الكفرِ والتكفيرِ ... وما يتبعُها - ؛ التي هي - جميعًا - أجلُّ مِن أنْ تكونَ قضايا خلافيّة ، أو أنْ تصيرَ آراءً ذاتيّةً شخصيّة ...

وإنَّما - هي - نهجٌ مُستبين ، وطريقٌ أمين ؛ للعلماءِ العاملين ، السالكينَ سبيلَ السلفِ الصالحين ... » [٤] .

... واللهُ المُسَدِّدُ ..

---

(١) فكُلُّ ما لم يفهموهُ (!) ، أو يتعجزونَ عن استيعابِهِ (!) ، أو يُخيِّبهم معرفةُ الوَجْهِ فيه (!) فإنَّهم يسمّونَه : كذبًا ، أو تدليسًا [*] ، أو خيانة ، أو عدمَ أمانة !

(٢) رواهُ البخاري (٧) ، ومسلمٌ (١٧٧٣) عن ابنِ عبّاس ، عن أبي سفيان بن حَرْب .

(٣) وبمثلِ هَدْيِهِ أقتدي ، وبنحوِ أخلاقِهِ أتَمثَّلُ .. واللهُ المُستعانُ .

(٤) « حتى لا يحزنَ المحبّون ولا يفرح الشامتون » (ص ٧) لأستاذنا محمد إبراهيم شقرة - حفظه اللهُ - .

(!) وفي مقدّمتي الجديدة على رسالتي « البيعة » - الطبعة الثانية - قَرَبٌ أمثلةٍ حيّةٍ على صنائِعِهم !!

- أكمة (!) -

لم يكنْ لي مِن مُرادٍ أوْ هَدَفٍ - عند جَمْعي « التحذيرَ » - إلَّا أمْرٌ واحدٌ ، وقَصْدٌ واحدٌ ؛ هو مُحاولةُ أنْ يكونَ لي يَدٌ في تَجْنيبِ الأُمّةِ الإسلاميّةِ - في سائرِ أقطارِها وبُلْدانِها - مزيدًا مِنْ إيقاعِ البلايا ، وحصولِ الرَّزايا ، وهَدْرِ الدِّماءِ ، وقَتْلِ الأبرياءِ ...

والواقِعُ منظورٌ ، والحالُ معلومٌ ، والقَلْبُ يتفطَّر - أَلَمًا وأسىً - على مَن يَسيرونَ بأنفُسِهم - ويَجُرُّونَ خلفَهم غيرَهم ! - إلى حافّةِ الهاويةِ ؛ ليَقَعُوا فيها ، ويَنُوُوا في أتونِها ...

وقادِحو هذه الفِتَنِ - أصْلًا - ، ومُوْرُو زِنْدِها - أساسًا - هم أُولئك الحُدَثاءُ - أنفسُهُم - ؛ الذينَ امْتَطَوْا صَهْوَةَ التكفيرِ ، لتكونَ صُلْبَ دعوتِهم ، وأُسَّ طريقتِهم ؛ مِن غيرِ فَهْمٍ عميقٍ ، ولا وَعْيٍ دقيقٍ ...

فَمَنْ لم يَفْهَمْ هذا ، أو يتنبَّهْ له ، أو يَعْرِفْهُ - أو فَهِمَهُ ، وَتَنَبَّهَ له ، وعَرَفَهُ ؛ ثمَّ حَوَّلَ الدَّفَّةَ إلى مَسارٍ آخَرَ ! - فَلْيَكُن هذا البيانُ له مُوقِظًا ، وَوَاعِظًا ... حَتَّى لا يبقى عُذْرٌ ، ولا يَظَلَّ استمساكٌ ، أو تستمرَّ شُبْهةٌ ... بعيدًا عن حِساباتِ الظُّهورِ والشُّهرةِ ، وَنَأْيًا عن تعظيمِ النَّفْسِ وتَفْخيمِ الـ (أنا) !!

إنَّني لم أُرِدْ مِن كتابي - ولا مَشايخي الأجِلَّةُ الَّذين جمعتُ كلماتِهم ؛ عارفًا أقدارَهم ، فاهِمًا مقاصدَهم - إلَّا أنْ نكونَ جميعًا - وبخاصةٍ عُنْصُرَ الشبابِ - حريصينَ على التعقُّلِ والهُدوءِ ، مُتَجَنِّبينَ الإثارةَ والتَّهييجَ ، حتَّى لا نُشْعِلَ فتنةً ، أو نَزيدَ ضِرامًا ، أو نُفظِّعَ أوارًا [1] .. دُونَ أنْ نُحْدِثَ بِدْعَةً ، أو نبتدعَ مُحْدَثَةً [2] ...

---

(١) مَعَ أنَّ ذوي الأغراضِ (الصغيرة) لا يتمُّونَ - في سبيلِ تحقُّقِ (أغراضِهم) وتحقيقِها - بما تُنْتِجُهُ (فعائِلُهم) مِن إيقاعِ المفاسدِ (الكثيرةِ) ، وتفويتِ المصالحِ (الكبيرةِ) ...

(٢) فَمَنْ تَبَنَّى بدعةً ، وأظهرَها ، ودَعَا لها : فإنَّ ما وراءَها - مِمَّا لم يَنكشِفْ - أشنعُ منها ؛ قالَ الإمامُ البَرْبَهاريُّ في « شرح السنة » (ص ١٢٣) :

« وإذا ظَهَرَ لَكَ مِنْ إنسانٍ شيءٌ من البِدَعِ فاحذَرْهُ ؛ فإنَّ الذي أخفى عنكَ أكثرُ مِمَّا أظْهَرَ » .

ويقولُ - أيضًا - كما في « طبقات الحنابلة » (٢ / ٤٤) ، و « المنهج الأحمد » (٢ / ٣٧) - : « مَثَلُ أصحابِ البِدَعِ مَثَلُ العقاربِ ، يدفنونَ رؤوسَهم وأبدانَهم في التُّرابِ ، ويُخْرِجونَ أذنابَهم ، فإذا تمكَّنوا لدغوا ، وكذلك أهلُ البِدَعِ ؛ هم مختفونَ بينَ النَّاسِ ، فإذا تمكَّنوا بلغوا ما يريدونَ » .

وكُلُّ (عاقلٍ) يعلمُ - تَمامًا - أنَّ بِلادَ المسلمين في غِنىً عن المواجهةِ العَجْلَى التي قد (يندفعُ) البعضُ نُحاهَا ، أو (يُدْفَعون) نَحْوَها ، أو (يَتَجَرْجَرُونَ) بِسَلاسِلِها . . .

. . وبَعْدَ هذا يكونُ التأوُّهُ ، والنَّدَمُ ، والأسفُ . . . ولكنْ . . لاتَ حينَ مَناصٍ !!

إنَّ هذه لَأمانةٌ أضعُها في عُنُقِ كُلِّ صاحبِ خَبْزَةٍ على الأُمَّةِ ، وكُلِّ مُريدٍ خَيْرًا لها ، لِنُطْفِئَ - جميعًا - ثائرةَ نُفوسٍ أَحْمَتْها الحماسةُ الفارغةُ ؛ فأزاحَتْها عن الجادَّةِ ، وأبْعَدَتْها عن السَّبيلِ ؛ ولِنكونَ أعوانًا مِن أنفسِنا على أنفسِنا ؛ حِفْظًا لِبَيْضَةِ المسلمين ، وحِمايَةً لِحَوْزَةِ الإسلامِ ؛ مُتَنائين عن أن نكونَ أُسَراءَ لِعَواطِفِنا الّتي قد تَجْنَحُ بنا ذاتَ الشمالِ وذاتَ اليمين ، لِتَدُوسَنا - بَعْدُ - بِأظلافِها ، وتنطَحَنا بِقُرونِها . . .

تَظَلُّ تَشِبُّ كِبْرًا بَعْدَ كِبْرٍ ... وتَنْفُخُ دائمًا لَهَبَ الشَّواظِ

. . وإنِّي لَأخْشَى أن يستديرَ الزمانُ - أُخرى - فَيُكَرِّرَ نَفْسَهُ - ولكنْ على نَسَقٍ آخَرَ - ؛ كما قالَه اللهُ سبحانَه - تأديبًا ، وتربيةً ، وزَجْرًا - :

﴿ أَلَمْ تَرَ إلى الّذين قيلَ لهم كُفُّوا أيديَكم وأقيموا الصلاةَ وآتوا الزكاةَ فلمّا كُتِبَ عليهم القتالُ إذا فريقٌ منهم يخشونَ النّاسَ كخشيةِ اللهِ أو أشدَّ خشيةً وقالوا ربَّنا لِمَ كتبتَ علينا القتالَ لَوْلا أخَّرْتَنا إلى أجَلٍ قريبٍ قُلْ متاعُ الدُّنيا قليلٌ وَالآخِرةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقى ولا تُظْلَمونَ فَتيلًا ﴾ .

وهذا السياقُ القرآنيُّ والتحليلُ الربّانيُّ - ذاتُه - استدارةٌ للزمانِ قَبْلَه ؛ كما قال - عزَّ شأنُهُ - تَنْبيهًا ، وتَغليمًا - :

﴿ أَلَمْ تَرَ إلى المَلَإِ مِن بني إسرائيلَ مِن بعد موسى إذْ قالوا لنبيٍّ لهم ابْعَثْ لَنا مَلِكًا نُقاتِلْ في سبيلِ الله قال هَلْ عَسَيْتُم إنْ كُتِبَ عليكُمُ القِتالُ أَلّا تُقاتِلوا قالُوا وَمَا لَنَا أَلّا نُقاتِلَ في سبيلِ اللهِ وقد أُخرِجْنا مِنْ ديارِنا وأبنائِنا فلمّا كُتِبَ عليهم القتالُ تَوَلَّوْا إلّا قليلًا مِنْهم واللهُ عَليمٌ بالظّالِمينَ ﴾ .

وقد قِيلَ قديمًا : وراءَ الأكَمَةِ ما وراءَها [1] !! . . . فَلْطَفَكَ اللهمَّ .

---

(١) واللهُ ربُّنا - سُبحانه - يقول : ﴿ وَمِنَ النّاسِ مَن يقولُ آمنّا باللهِ فإذا أُوذي في اللهِ جعلَ فتنةَ النّاسِ كَعذابِ اللهِ ولئن جاءَ نَصْرٌ مِنْ ربِّكَ لَيَقُولُنَّ إنّا كُنّا مَعَكم أوَليسَ اللهُ بأعلمَ بِما في صدورِ العالَمين ﴾ .

خاتمة

فتوَى (اللجنة الدائمة) -المُوَقَّرَة-:

فإن اللجنة الدائمة ترى أن هذين الكتابين : لا يجوز طبعهما ولا نشرهما ولا تداولهما لما فيهما من الباطل والتحريف . وننصح كاتبهما أن يتقي الله في نفسه وفي المسلمين ، وبخاصة شبابهم .

وأن يجتهد في تحصيل العلم الشرعي على أيدي العلماء الموثوق بعلمهم وحُسن معتقدهم .

وأن العلم أمانة لا يجوز نشره إلا على وفق الكتاب والسنة . وأن يقلع عن مثل هذه الآراء والمسلك المزري في تحريف كلام أهل العلم ، ومعلوم أن الرجوع إلى الحق فضيلة وشرف للمسلم . والله الموفق .

وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء .

عضو عبد الله بن عبد الرحمن الغديان

عضو

بكر بن عبد الله أبو زيد

عضو

صالح بن فوزان الفوزان

الرئيس

عبد العزيز بن عبد الله بن محمد آل شيخ

قُلْتُ:

قد بَيَّنْتُ بالدَّليلِ الجَلِيّ، والتَّوثيقِ الدَّقيق -القويّ- ما في طَيَّاتِ هذا الكلامِ؛ سائلاً رَبِّي -سُبحانَهُ- التَّقوَى -والمغفرةَ- لي، وللمشايخِ الكِرامِ، ولِعُمومِ المُسلمِينَ.

وكلامُهُم في (نصيحتِي) بـ(**تحصيل العِلْمِ الشَّرعيِّ**): على العَيْنِ والرَّأسِ..

وهو ما أنا قائمٌ به، وداعٍ إليه -والحمدُ لله- وَحْدَهُ- مُنذُ أكثرَ مِن ثلاثين سنةً-؛ سائلاً ربِّي -سُبحانَهُ- الثَّباتَ -لي ولهم- على السنة والإسلام، وحُسْنَ الخِتام؛ وأن يزيدَني[1] - جلّ شأنُهُ- مِن (**تحصيل العلم الشرعيّ**)، والعمل به...

كُلُّ ذلك -والحمدُ لله- تعالى- بصُحبةٍ بارَّةٍ مُباركَةٍ لعددٍ مِن كبارِ المشايخ السلفيِّين، وعُلماءِ أهلِ السُّنَّةِ المَأمونِين، وعلى رأسِهم: شيخُنا الإمامُ العلَّامةُ أبو عبد الرحمن ناصرُ السُّنَّةِ والدِّين...

... فجزَى اللهُ مشايخَنا الأفاضلَ -على نصيحتِهم- خيراً...

وهذا إمامُ أهل السُّنَّة والجماعة، الإمامُ المُبجَّلُ أحمدُ بن حنبل -رَحِمَهُ اللهُ-وَهُوَ مَنْ هُو- يقول -بشأن (طلب العِلم)- الذي لا تزالُ الوصيَّةُ به مُتوارثةً بين العُلماءِ -جيلاً فجيلاً-: (**مِن المحبرة إلى المقبرة**)[2]؛ فكيف نَحْنُ؟!

---

(١) قال شيخُ الإسلام ابنُ تيميَّة في «مجموع الفتاوى» (٢٢/ ٢٥٣):

«.. الإنسانُ لا يزالُ يَطلُبُ العلمَ والإيمانَ؛ فإذا تبيَّنَ له مِن العِلْمِ ما كانَ خافياً عليه: اتَّبَعَهُ. وليسَ هذا مُذَبْذَباً؛ بل هذا مُهتَدٍ زادَهُ اللهُ هُدىً.

وقد قال -تعالى-: ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾[طه:١١٤].

فالواجبُ على كُلِّ مُؤمنٍ مُوالاةُ المُؤمنِين، وعُلماءِ المُؤمنين، وأن يقصِدَ الحقَّ ويتَّبِعَهُ حيثُ وَجَدَهُ، ويَعلمَ أنَّ «**مَن اجتهدَ -منهُم- فأصابَ فله أجران، ومَن اجتهدَ -منهُم- فأخطأَ فله أجرٌ**»؛ لاجتهادِه، وخطؤُه مغفورٌ له».

(٢) «مناقب الإمام أحمد» (ص٣١)، و«تلبيس إبليس» (ص٢٩٢) -كِلاهُما لابن الجوزي-،

وأخيراً:

نَعَم؛ (**الرُّجوعُ إلى الحقِّ فضيلةٌ، وشَرَفٌ للمُسلمِ**) -كما قال مشايخُنا، وأنا لهم مُستجيب، ولأمرِهم مُطيع-...

ولكنْ -بالحقِّ-: مِن الجميع، وللجميع!

و«الآداب الشرعيَّة» (٢/ ٥٤) -لابنِ مُفلِح-.

وقد روَى هذا الأثرَ -مِن وجهٍ آخر- الإمامُ الخطيبُ البغداديُّ في «تاريخ بغداد» (٧/ ٢٥٧) مِن طريق محمد بن إسماعيل الصائغ، قال: كنتُ أَصُوغُ معَ أبي -ببغداد-، فمرَّ بنا أحمدُ بن حنبل -وهو يَعدُو، ونَعلاهُ في يدِه-، فأخذ أبي -هكذا- بمجامِعِ ثوبِهِ، فقال: يا أبا عبد الله؛ ألا تستحي؟! إلى متَى تعدُو مع هؤلاءِ الصِّبيان؟!

قال: إلى الموت.

وهو في «مناقب الإمام أحمد» (ص٣٢) -لابن الجوزي-.

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

... طَبَعْتُ كِتابي «التَّحذيرُ من فِتنةِ الغُلُوِّ في التَّكفيرِ (١)» -طَبْعَةً جديدةً- (سنةَ ١٤٢٣هـ)- بَعْدَ أقلّ مِن عامَيْن مِن صُدورِ فَتوَى (اللجنة الدائمة) -المُوَقَّرة- والتي تَقَدَّمَ بَيانُ ما فيها-...

وقد كَتَبْتُ على غلافِه -حِرْصاً مِنِّي على اجتماعِ الكلمةِ مع عُلمائِنا، ووحدةِ الصَّفِّ في دعوتِنا، وبين دُعاتِنا- ما نصُّهُ -وصورتُهُ-:

الطبعة الثالثة، طبعة جديدة، منقحة ومزيدة، ومصححة
بحسب توجيهات
اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
-في (هيئة كبار العلماء)-

.. وهذه صورةُ الغلافِ، ونصُّ مُقدِّمَتِهِ كاملةً -مُصوّراً مُوثَّقاً-:

---

(١) وقد زِدْتُ هذا القَيْدَ -في العُنوانِ- [الغُلُوِّ في] -استجابةً لِـمَا أرشد إليهِ بعضُ أهلِ العِلْمِ؛ ودَفْعاً لِـمَا (قَدْ) يُتَوَهَّمُ منهُ نَفْيُ (التَّكفيرِ) -مُطْلَقاً-، والذي هو حُكْمٌ شرعيٌّ مُعْتَبَرٌ...

ثُمَّ رأيتُ في كتاب «تقريرات أئمَّة الدعوة في مُخالَفَةِ مَذهب الخَوارج، وإبطاله» (ص٥٠١) -للأخ الدُّكتور محمد هشام طاهري- المُناقَش من سماحة الشيخ عبد العزيز آل الشيخ، رئيس (اللجنة الدائمة للإفتاء)-: فَصْلاً بعُنوان: «تقريرات أئمَّة الدَّعوة في **التحذير مِن فتنة التَّكفير**»!

... فأطلق!!

التحذير من
فتنة الغلو في التكفير

بحوث علمية، ونقول عقدية، لعدد من علماء الإسلام

محدثين وفقهاء ومفسرين

تتضمن جوابا علميا فريدا

للعلامة المحدث الشيخ

محمد ناصر الدين الألباني

- ورحم عليه نفسه، مؤلف الشريط -

وتعليق

فضيلة الشيخ العلامة

محمد بن صالح العثيمين

- قرر الجميع وواقفه -

بتشريط

سماحة الشيخ الإمام

عبد العزيز بن عبد الله بن باز

- تتبع الله بعلومه -

جمعها وقدم لها وعلق عليها

علي بن حسن بن علي بن عبد الحميد

الحلبي الأثري

الطبعة الثالثة، طبعة جديدة منقحة ومزيدة ومصححة

بحسب توجيهات

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

في (هيئة كبار العلماء)

- مقدمة الطبعة الثالثة -

الحمدُ للهِ حَمْدَ الشاكرين، والصلاةُ والسلامُ على نبيِّه الأمين، وعلى آلِه وصحبِه الغُرِّ الميامين.

أمَّا بعد:

فهذه هي الطبعةُ الثالثةُ مِن كتابي: «**التحذير مِن فتنةِ [الغُلُوِّ في][1] التكفير**»؛ أُقدِّمُها لإخواني القُرَّاءِ -بعد سنتين من صدُورِ فتوى علميَّةٍ **للَّجنةِ الدائمة للبحوث العلميَّةِ والإفتاء** -في (هيئة كبارِ العُلماء برقم: ٢١٥١٧) -فيه-؛ تُعقِّبَ على **بضعةِ مواضعَ منه** -لا تتجاوز العشرةَ-؛ وهي -جميعًا- تَحتملُ النِّقاشَ، وتَقبلُ الأخذَ والردَّ؛ **مَعَ التَّقديرِ والإكْبار: لمشايخِنا الكِبَار** . . .

(١) وقد زِدْتُ على اسمِه -في هذه الطبعةِ- زيادةً توضيحيةً: [. . . الغُلُوّ في. . .]؛ حرصًا على وضعِ المفاهيمِ الشرعيةِ في نصابِها، وعدَمِ إخراجِها عن مَوردِها، ولتلتقي المقاصدُ الألفاظَ -بها- . . .

وانظر -مَعَ ذلك!- بيانَ الوجهِ في (خطر) التكفير، و(فتنتِه)-: كتابَيَّ: «الدرر المتلألئة بنقضِ الإمام الألباني فريةَ موافقته المرجئة» (ص ٦٥)، و«التبصير بقواعد التكفير» (ص ٤١- ٤٥).

ولقد كتبتُ -تَعقيبًا على الفتوى المذكورةِ-رسالةً -ونشرتُها- عنوانُها: «الأجوبة المُتلائمة على فتوى اللجنة الدائمة»[1] -عَقِبَ صدورِ الفتوى بأيام قلائلَ -في نحو من خمسين صفحة-؛ ختمتُها بقولي (ص ٤٨- ٤٩) -بعد كلامٍ وكلام-:

«وعليه؛ فأقولُ ختامًا -كما بدأتُ -تمامًا-:

لو فُرِضَ (!) أنَّ ما انتُقِدَ على كتابي «التحذير» صوابٌ -كلُّه-، وأنَّ كلاميَ المُنتقدَ -فيه!- خطأٌ -كلُّه-؛ فهل هذا يؤثِّرُ على فكرةِ كتابِ «التحذير»، وصحَّةِ الغايةِ مِن تصنيفِه، وبقيَّةِ نقولِه ونصوصِه؛ ردًا على الغلاةِ مِن دعاةِ التكفير (المنحرف)؛ حفظًا لبيضةِ الأمَّةِ، وصيانةً لشبابها، وحقنًا لدمائها؟!

بل لو حَذَفْتُ -نعم؛ حَذَفْتُ- ما أُخِذَ عليّ! -كلَّه- بِغَضِّ النظرِ عن مدَى إصابةِ الحقِّ فيه!-؛ هل (ترى) الكتابَ يَنتقِصُ، أو يُنتقَصُ؟!

---

(١) وأمَّا مَنْ تعقَّبني في رسالةٍ عَنْوَنها بـ: «رفع اللائمة...»!! فقد رددتُ عليه -ونقدتُه، ونَقَضْتُه- في كتابي: «التنبيهات المتوائمة في نُصرةِ حقِّ (الأجوبة المتلائمة)، والنقضِ على أغاليطِ ومغالطاتِ (رفع اللائمة)» -بطبعتَيْه الأولى والثانية!!-؛ وهو تحت الطبع.

وأمَّا الطائرُ بالفتوى -أو المُطيِّرُ لها- تسديدًا لحسابات! أو تشفِّيًا لنفسيات!!- فَحَسْبي -فيه- ربِّي... ﴿أليس الله بكافٍ عبدَه﴾؟!

والحمدُ لله.

أمَ أنَّ تلك النُّقولَ والكلماتِ -التي سوفَ تُحذَفُ- تنزُّلًا!- لن يكونَ لها أدنى (أدنى) تأثيرٍ على الكتابِ -وما يَحويهِ مِن حقٍّ وصواب-؟!

وسيبقى الكتابُ -بمنَّةِ الله وفضلِه- كما كان-؛ قائمًا على «التحذير»، والتنفيرِ (من) الفكرِ (المنحرفِ) -الغالي [الخطير]! المبنيِّ على «فتنةِ [الغُلُوِّ في] التكفير»، وما يتبعها مِن شرٍّ كبير، وخطرٍ مُستطير؟!

وختامًا:

هذا ما عندي (الآن) -على وجهِ الاقْتِضاب-.

والله الموفِّقُ للصواب.

راجيًا -مِن سادَتنا المشايخ- إعادةَ البحثِ والنظر؛ فهو المأمولُ -منهم- والمنتظر...

(ومَن كانت الحجَّةُ معه؛ فهو المُصِيبُ)[1] -كائنًا مَن كان».

أقول:

وهذا ما قد صنعتُه -ولله الحمد- في هذه الطبعةِ؛ قطعًا على المتربِّصين كيدَهم، وردًّا على ذوي الأهواءِ مكرَهم، ونقضًا على

(١) كما قال الشيخُ الإمامُ المُجدِّد محمدُ بنُ عبدالوهّاب -رحمه الله-؛ كما في «مجموع المؤلفات» (القسم الثالث/ج٢/ص٣٦- «فتاوى ورسائل»)-».

مُعكِّري صَفوِ الماءِ -مِنْ هُواةِ التصيُّدِ!- أغراضَهُم...

فنحنُ -بتوفيقِ الله لنا- مع مَشايخِنا: على اعتقادٍ واحدٍ، ومنهجٍ واحدٍ، وطريقٍ واحدٍ[١]...

لا مُجامَلةً، ولا مُداهنةً، بل ولا مُداراةً[٢]!! كيف؟ و«إرضاءُ الخَلْقِ بالمعتقداتِ وَبَالٌ في الآخرةِ»؟!

فرضا الله -تعالى- هو الأساس؛ في الصِّلاتِ والعلائقِ بين الناس...

وإنَّني إذ أُقدِّمُ هذه الطبعةَ -على هذا النَّسَق-؛ فإنَّني أتذكَّرُ جيدًا ما قلتُه في بعضِ المناسباتِ[٣] -بشأنِ فتوى اللجنة -الموقَّرَةِ- بحقِّ كتابي هذا-:

«إنَّ الفتوى المذكورةَ صحيحةٌ -بجُملتِها-، ولكنْ في أُمور نُسِبت إليَّ، لا فيما أنا قائلٌ به حقيقةً».

وأزيدُ على قولي -هُناك-: «نُسِبَت إلي» = قوليَ -هنا-: «أو أُلزِمتُ بها»!!

---

(١) رُغمَ أُنوفِ الباغين للبُرآءِ العَنَتَ - شاؤوا أم أَبَوْا -!!

(٢) انظر التفريقَ -الدَّقيقَ- بينهما في «روضة العقلاء» (ص٧٠-٧٣) للإمام ابنِ حبَّان البُسْتي -رحمه الله-.

(٣) انظر: «الرد البرهاني في الانتصار للإمام الألباني» (ص ٢٥٨) / ملحق علمي مِن كلام فضيلة الشيخ الدكتور حُسين بن عبدالعزيز آل الشيخ -إمام المسجد النبوي، والقاضي في محكمة المدينة الكبرى- في الفتوى المشار إليها.

وهأنَذَا أَنفي كُلَّ هذه اللَّوازم -فضلاً عن هاتيكَ النسبةِ- وبِجَزمٍ حازِمٍ، وحَزمٍ جازمٍ...

والعجبُ لا يَنقَضِي مِن أُناسٍ(!) حَمَّلُوا هذه الفتوى ما لا تَحتملُ، وطارُوا بها كلَّ مطار، وطافُوا بها في البلدان والأقطار؛ واصفينَ صاحبَ الكتاب -الذي صدرت الفتوى في مواضعَ منه!!- بأنَّه شيخُ المرجئةِ! أو ناشرُ فكرِ الإرجاءِ!! أو المتولِّي كِبْرَ الفكرِ الإرجائي!!!

... إلى غيرِ ذلكَ مِنْ أوصافِ البَهْتِ والتَّقوُّلِ؛ الَّتي يعلم الله -تعالى- كم هي مُفتراةٌ وباطلةٌ؛ ممّا يجعلُ (حروفَها) تَنُوءُ بِالظلمِ الصريح، والعدوانِ البيِّنِ القبيح!

ولا أَجِدُ جوابًا على أُولئكَ الظلمةِ المُعتدين -والجهلةِ الحاقدين- أبلغَ مِن دعائي ربِّي -سبحانه- بهدايَتهم -إن تجاوَبُوا مع الحقِّ-، أو مَحْقِهم -إنْ هم استمرأوا الباطلَ-...

وما أجملَ -ختامًا- قولَ فضيلةِ الأخِ الدكتور الشيخِ حُسينِ ابنِ عبدِالعزيز آل الشيخ -نفع الله به- في «جوابِه حولَ فتوى اللجنة»[1] -فيما نحن بصددِه-: «إنَّ فتوى اللجنة ليس فيها -كما يُظَنطِنُ عليه كثيرٌ!- أنَّهم قالوا: الشيخُ علي مُرجيء -أبدًا-؛ لم يقولُوا هذا، هم ناقشوهُ في كتابٍ!

(١) «المرجع السابق» (ص ٢٥٨).

وهل المناقشةُ بينَ السلفِ إلاَّ مِنْ لوازمِ مَحبَّةِ معرفةِ السنَّة، والحفاظِ عليها؟!

بل المناقشةُ في جزئيَّةٍ مِنْ جزئيَّاتِ هذا الكتاب[1].

سماحةُ الشيخ عبدالعزيز آل الشيخ [مفتي بلادِ الحرمين] ممَّن يُحِبُّ الشيخَ عليًّا -وأعرفُ هذا-، ويُقَدِّرُه، ويدعو له، حتَّى بعدَ أن تقابلَ الشيخُ [عليٌّ] مع سماحةِ الشيخ...

لو اتَّفقنا على الهوى: لَخَرجْنا؛ لكنْ مِن لوازمِ المحبَّةِ الصَّحيحة: الصدقُ والمناصحةُ.

أمَّا أن يأخُذَها [أي: فتوى (اللجنة)] الآخرون، ويفرحُوا بها فيما لهم، ولا يأخذُوا بها فيما عليهم: فهذا شأنُ أهلِ البدع».

قلتُ: وإنِّي أدعو ربِّي -سبحانَه -بعدُ- قائلًا: اللهمَّ (أرِنا) الحقَّ حقًّا وارزُقنا اتباعَه، و(أرِنا) الباطلَ باطلاً وارزقنا اجتنابَه.

وصلى الله وسلَّم على نبيِّنا محمدٍ، وعلى آلِهِ وصحبِهِ أجمعين.

وكتب:

عليُّ بنُ حسنِ بنِ عليِّ بنِ عبدالحميد الحلبيّ الأثريّ

ضُحى يوم الخميس، غُرَّة ربيعٍ الثاني

سنةَ ألفٍ وأربعٍ مئةٍ وثلاث وعشرين / الزَّرقاء - الأُرْدُنّ

(١) ومِن هذا المنطلقِ صَدَرْتُ في طبعتي الثالثة -هذه- ولله الحمد-.

قلت:

وكُنْتُ قد كَتَبْتُ -فَوْرَ صُدورِ فَتْوَى (اللجنة الدائمة) -كما تقـدَّم (ص٢٢) -وكما سيأتي (ص١٥٦)-نَقْدَيْنِ لها:

الأوَّل: مُختصَر في (٦) صفحات.

والثاني: مُتوسِّط في (٤٨) صفحة -وهو: «الأجوبة المُتلائمة»-.

وقد نَفَعَ اللهُ بهما -والحمدُ لله-.

وهاكُمْ صُورةَ غلاف الردّ (الثاني)، وصفحة (٨) -مِن مُقدِّمَتِـهِ - مُـصوَّراً مُوثَّقاً-:

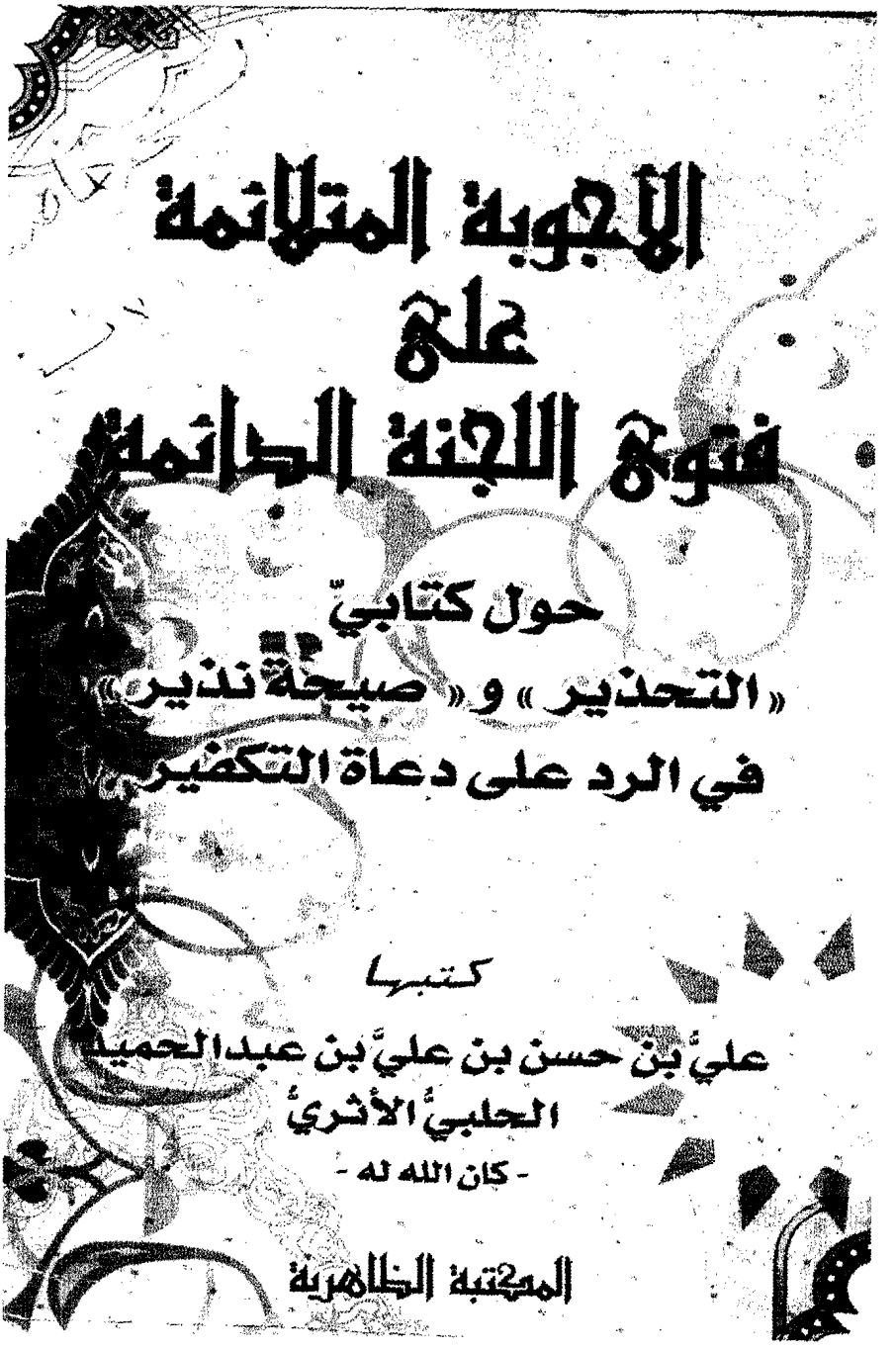
الأجوبة المتلائمة
على
فتوى اللجنة الدائمة
حول كتابيّ
«التحذير» و«صيحة نذير»
في الرد على دعاة التكفير
كتبها
عليّ بن حسن بن عليّ بن عبد الحميد
الحلبيّ الأثريّ
- كان الله له -
المكتبة الظاهرية

- وَأَمّا مُصْطَلَحُ (شَرْطِ الْكمال) - الَّذي كَثُرَ الْخَوْضُ فِيهِ ! - الْيَوْمُ !! -: فَإِنَّهُ مُصْطَلَحٌ لَمْ يَرِدْ في الكِتَابِ، وَلا في السُّنَّةِ، ولا في أَقْوالِ السَّلَفِ مِنْ أَهْلِ القُرونِ الثَّلاثَةِ الْخَيْرِيَّةِ.

وَعَلَيْهِ؛ فَإِنَّ اسْتِعْمالَهُ - وَفْقَ الْبيانِ التَّفْصِيلِيِّ السَّلَفِيِّ الصَّحِيحِ - الْمُتَقَدِّمِ - مَقْبولٌ؛ مَعَ التَّنْبِيهِ إلى أَنَّ ذِكْرَ (الشَّرْطِ) - فيهِ - لُغَوِيٌّ - بِمَعْنَى أَعْلَى دَرَجاتِ الْواجِبِ -؛ لا اصطِلاحِيٌّ - بِما يَلْزَمُ مِنْهُ الخُروجُ عَنْ ماهِيَّةِ الشَّيءِ ! -.

وَأَمّا فَهْمُ هذا الْمُصْطَلَحِ - أَوْ إِيرادُهُ - عَلَى مَعْنى (الْكَمالِ الْمُسْتَحَبِّ) ! أَوْ (إخراجِ العَمَلِ مِنْ مُسَمّى الإيمانِ) !! أَوْ أَنَّ (العُصاةَ كامِلو الإيمانِ) !!! فَكُلُّ ذَلِكَ ضَلالٌ وَباطِلٌ].

ومِثْلُهُ - أيضاً - مَنْ أَرادَ بِـ (الكَمالِ) الْكَمالَ الْمُسْتَحَبَّ - فَقَطْ -؛ فَهذا غَلَطٌ شَنِيعٌ ! وَقَوْلُهُ يُشْبِهُ قَوْلَ الْمُرْجِئَةِ - كَمَا أَشارَ إِلَى ذَلِكَ شَيْخُ الإِسْلامِ فِي «مَجْمُوعِ الفَتَاوَى» (١١/ ٦٥٣) -.

...وَهذا النَّصُّ - الأَخِيرُ - الَّذي جَعَلْتُهُ - هُنا - بَيْنَ مَعْكُوفَيْنِ - مَنْقولٌ مِنْ رِسالَةٍ مُفْرَدَةٍ بِعُنْوانِ «مُجْمَلِ مَسائِلِ الإِيمانِ الْعِلْمِيَّةِ فِي الْعَقِيدَةِ السَّلَفِيَّةِ»؛ كَتَبْتُها مَعَ مَجْمُوعَةٍ مِنْ إِخْوانِنا طَلَبَةِ الْعِلْمِ - تَقْرِيراً للصَّواب، وتَحْرِيراً لِلْحَقِّ -؛ بِتَأْصِيلاتٍ مُنْضَبِطَةٍ، وَتَقْعِيداتٍ مُحَرَّرَةٍ ...

وَأُنَبِّهُ - ها هُنا - إِلَى أَنّي لَمْ أَبْحَثْ مَسأَلَةَ (شَرْطِ الصِّحَّةِ) - أَوْ (شَرْطِ الْكَمالِ) - في كِتابَيَّ: «التَّحْذير»، و «صَيْحة نذير» - عَلَى الإِطْلاقِ - !!!!!

فَمِنْ أَيْنَ جاءَ (أُولَئِكَ = النّاصِحُونَ) - بِهذا الاخْتِلاقِ ؟!

وَلِي في تَحْرِيرِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ وَتَقْرِيرِها - الآن - كِتابٌ مُفْرَدٌ - مُفَصَّلٌ - عُنْوانُهُ: «تَفْصِيلُ الإِجْمالِ في مُصْطَلَحَيِ (شَرْطِ الصِّحَّةِ)، وَ (شَرْطِ الْكَمالِ)» - يَسَّرَ اللّه إِتْمامَهُ

قلت:

وقد رَدَّ -بَعْدُ- على كِتابي «الأجوبة المُتلائمة» (بعضُ النَّاسِ!) -ممَّن كُشِفَ أَمْرُهُ -فيما بَعْدُ-، وظَهَرَ -للجميعِ!- أَنَّهُ مِن أتباع (الفئة الـضَّالَّة)[1] -ولعلَّـهُ لا يَزالُ مَسجوناً في (المملكة العربية السعودية) -: في كتابٍ سـمَّاه: «رَفْـع اللَّائمـة عن فتوَى اللجنة الدائمة»[2]!!

وكانَ ردًّا هَزيلاً -جدًّا-!

ولَولا ما زَيَّنَ به مُسَوِّدُهُ -ردّهُ اللهُ للحقِّ- غِلافَ كِتابِهِ -ثُمَّ مُقدِّماتِـهِ- مِـن

---

(١) هو مُصطلحٌ (إعلاميٌّ) -مَحْضٌ-، يُعبِّرُ مُطْلِقُوهُ -فيه- عن أصحاب فكر التَّكفير، ومـا يتبعُهُ مِن تدمير، وتفجير!

فانظر -لبيانِ ذلك، وشرحِه-: رِسالتِي «**الفئة الضالَّة: سَبَبُ ضلالِها، وأبرزُ سِماتِها**» -وهـي مطبوعةٌ-.

(٢) ومِن طريفِ المواقِفِ -وعَجيبِها!- أَنَّا كُنَّا -قَبْلَ بِضعِ سنوات- في زيارةِ عِلْمٍ ودَعـوةٍ إلى أندونيسيا؛ فوَصَلَ داعِيَنا الفاضِلَ - جزاهُ اللهُ خيراً- خَبَرٌ مَفـادُهُ: وُصـولُ شَـحنةٍ -مـا- (!) مِـن بعضِ البلادِ العربيَّةِ!!

ففَرِحَ -جَزاهُ اللهُ خيراً- لذلك؛ لِـمَا يَعْرِفُهُ مِن حاجَةِ بـلادِهِ إلى الغِـذاءِ والـدَّواءِ- ومـا أَشْـبَهَ ذاك- بسبَبِ ما يُعانِيهِ الكَثيرُونَ -هُناك- مِن فَقْرٍ وعِوَزٍ-.

فلمَّا وَصَلَت (الشَّحْنَةُ)؛ إذ هي مُحَمَّلَةٌ -لا بالأُرُزِّ! ولا بالقَمْح!!-، وإنَّما بمئـاتِ -إنْ لمْ يَكُـن بأُلوف- النُّسَخِ مِن تسويدِ: «رَفْعِ اللَّائمة»!!! لِيُوَزَّعَ على (فُقراء) العِلْم، و(مساكين) الفَهْم!!

كُلُّ ذلك! وقفاً لله -سُبحانه-! وفي سبيلِهِ -تعالى- مجَّاناً-!!

وانظُر ما تقدَّمَ (ص٣٥)!!

تقارِيظَ لِبعضِ المشايخِ الأفاضِلِ: لَـمَا الْتَفَتُّ إليه، ولَـمَا أَقَمْتُ له وَزْناً...

فقد زُيِّنَ غلافُ طَبْعَتِهِ (الأولَى) بأسماءِ ثلاثةٍ منهُم..

ثُمَّ زادَ في الطَّبعةِ (الثانيةِ) اثنين، فصارُوا خمسةً...

وقد رَدَدْتُ -بحمدِ الله- تعالى- في كتابي «التنبيهات المُتوائمة..» -الواقع في أكثر مِن (٦٠٠) صفحة -وقد طُبِعَ مَرَّتَين، أوَّلُهُما (سنة ١٤٢٤هـ)- على هذا الكتاب (الهزيل) -جدًّا-: ردًّا مُفصَّلاً -جدًّا-؛ مع تَدْقيق التركيزِ على مُناقشة (مُقدِّمات) المشايخ الأفاضل -بأدب العلمِ، وخُلُق الحِلْم -إن شاء اللهُ-، وبيانِ ما ظَهَرَ لي فيها -ومنها-، و«كُلٌّ يُؤخَذُ مِن قولِهِ ويُرَدُّ عليه: إلَّا النبيّ ﷺ»[1]...

مع التنبيهِ إلى أنَّ أحداً لَمْ يَرُدَّ- أو يَتَعَقَّبْ -كِتابي هذا- والفضلُ لله- تعالى- إلى هذه الساعةِ؛ وذلك بَعْدَ مُضِيِّ نَحْوِ تِسع سنوات على طبعتِهِ الأولى!

وأنا بالانتظار -مُستفيداً أو مفيداً-...

وهاكُم صورةَ غِلافِهِ، مع صفحة (٨) -منه-، والتي أذكُرُ فيها حِرْصِي على الوحدةِ، والائتلاف، واجتماع الكلمة بين أهل السُّنَّة، ودُعاة منهج السَّلَف..

على نحوِ ما ذكرتُ -وللسبب ذاتِهِ- في مُقدِّمَةِ طَبعتِي (الثالثة) -المُعدَّلَة- مِن كتابي « التَّحذِيرُ مِن فِتنَةِ الغُلُوِّ فِي التَّكفِيرِ » -كما تقدَّمَ (ص١٣٧-١٤٤)- تامًّا-.

(١) «جامع بيان العِلم وفضلِه» (٢/ ٩٢٦) -للإمامِ أبي عُمَر ابن عبد البَرّ -رَحِمَهُ اللهُ-.

الانتصار لعقائد السلف الكبار:

التنبيهات المتوائمة

في نصرة حق

الأجوبة المتلائمة

على

فتوى اللجنة الدائمة

والنقض على أغاليط ومغالطات «رفع الملامة ...» !!

طبعتيه: الأولى، والثانية!

لكتبه

علي بن حسن بن علي بن عبد الحميد الحلبي الأثري

عامله الله له

مكتبة دار الحديث

«إن الردّ (بمجرّد) الشتم والتهويل لا يعجز عنه أحدٌ، والإنسان لو أنه يناظر المشركين، وأهلَ الكتاب: لكان عليه أن يذكرَ من الحجة ما يبيّن به الحقَّ الذي معه، والباطلَ الذي معهم؛ فقد قال الله -عزّ وجلّ- لنبيه -صلى الله عليه وسلم-: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾، وقال -تعالى-: ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾».

«مجموع الفتاوى» (٤/١٨٦-١٨٧)
- شيخ الإسلام ابن تيمية -

سَخِط؛ فَرِضَا اللَّهِ أَعْلَى غاية؛ مِنَ البدايةِ إلى النّهاية...

مَعَ حِرْصي الحرصَ -كلَّه-إن شاءَ اللَّهُ- على قاعدةٍ مُهِمَّةٍ «مِن القواعدِ العظيمةِ؛ التي هي مِن جُمَّاعِ الدين:

تأليف القلوب، واجتماع الكلمة، وصلاح ذات البين، فإنَّ اللَّهَ -تعالى- يقول: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾، ويقول: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلاَ تَفَرَّقُوا﴾، ويقول: ﴿وَلاَ تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾:

وأمثال ذلك مِن النصوص التي تأمرُ بالجماعةِ والائتلاف، وتنهى عن الفُرقةِ والاختلاف... وأهلُ هذا الأصل، هم أهلُ الجماعةِ، كما أنَّ الخارجين عنه هم أهل الفُرقة»[1].

فأقولُ:

□□□□□

(١) «مجموع الفتاوى» (٢٨/ ٥١) - لشيخ الإسلامِ ابنِ تيميَّةَ -رحمَهُ اللَّهُ-.

قلت:

ثُمَّ نَشَرْتُ -أيضاً- بعدَ صُدُورِ فَتْوَى (اللجنة الدائمة) -مُباشرةً-: الطبعةَ الثَّانيةَ مِن كتابي: «**التعريف والتنبئة بتأصيلات الإمام الألبانيّ في مسائل الإيمان والرّدّ على المُرجِئة**» -قبل أكثرَ مِن عشر سنوات -في نَحوِ (١٥٠) صفحة-؛ مُشيراً في (مُقدِّمَتِهِ) إلى فتوَى (اللجنة الدائمة)، ونَقْدِي لها -مَرَّتَيْن-، ووَعْدِي بنشرِ «**الحُجَّة القائمة..**» -وهو هذا الكتابُ-كما تقدَّم (ص٢٢ و١٤٥)، وسيأتي (ص١٥٦)-.

وذَكَرْتُ في (المُقدِّمَة) -أيضاً- إرسالِي لسماحة المُفتِي -رئيس (اللجنة الدائمة) رسالةً (وجيزةً) خاصَّةً في مُناقشةِ (الفتوَى) -تواصُلاً وتَواصياً-، لكنَّها لَمْ تَصِلْهُ-كما أخبرَنِي هو -شخصيًّا- لـمَّا زُرْتُهُ -حفظهُ اللهُ- في منزلِهِ[1] -عند سُؤالِي له عنها-!

وفي الكتابِ -نَفْسِه -أيضاً- نصُّ رِسالةٍ -أُخرَى- وَجَّهَها فضيلةُ الشيخ سَعْد الحُصَيِّن إلى سماحةِ المُفتِي -حفظهُما اللهُ- مُتعلّقةٍ بالموضوع -ذاته- أيضاً-:

---

(١) وذلك في مدينةِ (الرياض)، بتاريخ: ٢٠/ رجب/ ١٤٢١هـ؛ بترتيب معالي الشَّيخ صالح آل الشيخ، وبصحبةِ فضيلة الشيخ محمد بن حسن آل الشيخ.
حفظَ اللهُ -تعالى- هذه الدَّوحةَ المُبارَكَةَ- أُصولاً وفُروعاً-..

تواصُلاً وتَواصياً-...

ونَقَلْتُ -كذلك- كلامَ سَماحةِ أُستاذِنا الشَّيخ ابنِ عُثَيْمِين في فتوى (اللجنة الدائمة) -وعدمِ مُوافقَتِهِ لها-؛ ممَّا سمعتُهُ مِنهُ -شِفاهاً- مرَّةً-، وبالتسجيلِ الصَّوتِيِّ -مرَّةً أُخرَى- على ما تقدَّم (ص٢٤)-.

وهاكُم بعضَ ذلك -مُصوَّراً مُوَثَّقاً-:

بتأصيلات

العلاّمة الشيخ الإمام، أسد السُّنة الهُمام

محمد ناصر الدين الألباني

"رحمه الله"

في مسائل الإيمان، والردِّ على المُرجئة

بقلم

علي بن حسن بن علي بن عبد الحميد

الحلبي الأثري

وَمَنْ (تَكَلَّمَ) مِنْهُمْ: فَفي دائِرَةِ التَّقَوُّلِ، والظَّنِّ -مَرَّةً أُخْرَى!-!!!

أَمَّا إخْوانُنا -أَهْلُ السُّنَّةِ السَّنِيَّةِ، وَدُعاةُ مَنْهَجِ السَّلَفِ الحَقِّ- فَفَرِحوا بِهِ، وَقَرَّتْ عُيونُهُمْ بِمُحْتَواهُ، وَسَعِدُوا بِمَضْمُونِهِ...

فَكَانَ -بِحَمْدِ اللَّهِ- (بَلْسَماً) لأَهْلِ الحَقِّ وَراغِبِيهِ، وَ(عَلْقَماً) عَلَى المُخالِفِين لِلْحَقِّ وَمُناقِضِيه...

وَهَؤُلاءِ -المُخالِفونَ -مِنْ بَعْدُ-؛ إمّا أَنْ (يَتُوبوا)؛ فَلْيَحْمَدُوا اللَّهَ عَلَى ذَلِك، أَوْ (يَذُوبوا)؛ فَلا يَبْقَى لَهُمْ أَثَرٌ فِيما هُنالِك!!

وَرَجاؤُنا رَبَّنا -في الأولَى-: أَكْثَرُ، وَأَوْفَرُ، وَأَكْبَرُ...

وَإنّا لَمُنْتَظِرون...

وَلَقَدْ زِدْتُ في هذِهِ الطَّبْعَةِ -الثّانِيَةِ - مِنْ كِتابِي هذا- زَوائِدَ شَتّى، وَفَوائِدَ عِدّة؛ نَثَرْتُها في مَواضِعِها، وَأَثْبَتُّها في مَحالِّها...

وَمِمّا يَنْبَغِي ذِكْرُهُ -هنا هُنا- لُزوماً - أَنَّهُ بَعْدَ طَبْعِ كِتابِي -هذا- بأَسابِيعَ: صَدَرَتْ فَتْوَى مِنَ اللَّجْنَةِ الدّائِمَةِ للإفْتاءِ - في المَمْلَكَةِ العَرَبِيّةِ السُّعودِيّةِ - بِرِئاسَةِ سَماحَةِ الشَّيْخِ المُفْتِي عَبْدِالعَزِيزِ بْنِ عَبْدِاللَّه آلِ الشَّيْخِ -حَفِظَهُ اللَّهُ، وَنَفَعَ بِهِ- بِتارِيخِ (١٤/ جُمادَى الآخِرَة / ١٤٢١هـ) تُنَبِّهُ عَلَى سِتَّةٍ -أَوْ سَبْعَةٍ- (مَواضِعَ) مِنْ كِتابِي «التَّحْذِير مِنْ فِتْنَةِ التَّكْفِير»، ثُمَّ أُلْحِقَ بِهِ (!) - تَبَعاً لَهُ - (!) كِتابِي الآخَرُ «صَيْحَة نذير بِخَطَرِ التَّكْفِير»!-!!

وَلَكِنْ -وَلِلأَسَفِ- لَمْ يَقْتَصِرِ التَّنْبِيهُ عَلَى هَذِهِ (المَواضِعِ) -حَسْبُ- لِتُصَحَّحَا أَو تُحَرَّرَا؛ أَوْ -حَتَّى- تُحْذَفَ (!) أَوْ تُغَيَّرَا-: لَهانَ -إذاً- الخَطْبُ!! وَلَكِنَّ الّذي جَرَى (!) هُوَ التَّحْذِيرُ مِنَ «التَّحْذِيرِ» -كُلِّهِ!- بِقُلِّهِ وَجُلِّهِ!- فَوَا أَسَفِي الشَّدِيد-...

وَقَدْ كَتَبْتُ جَوابَيْنِ عِلْمِيَّيْنِ عَلَى هذِهِ الفَتْوَى:

الأوَّلُ: مُخْتَصَرٌ؛ وَعُنْوانُهُ: «نَقْد الفَتْوَى»، في عَشْرِ صَفْحات.

والثَّاني: مُطَوَّلٌ؛ وَعُنْوانُهُ: «الأجْوِبَة المُتَلائِمَة عَلَى فَتْوَى اللَّجْنَة الدَّائِمَة»، في نَحْوِ خَمْسينَ صَفْحَةً.

وَثَمَّةَ جَوابٌ ثالِثٌ -وَسَطٌ- بِعُنْوانِ: «الحُجَّة القائِمَة عَلَى فَتْوَى اللَّجْنَة الدَّائِمَة» -تَحتَ الإعْدادِ-؛ وَهُوَ عِبارَةٌ عَنْ تَوْثِيقٍ نُقُولي -بِنُصُوصِها الأصْلِيَّة- تَصْويراً مِنْ مَصادِرِها وَمَراجِعِها، مُقارَنَةً مَعَ نَقْدِ اللَّجْنَةِ في فَتْواها؛ حَتَّى يُقارِنَ النَّصَّيْنِ -النَّقْدَ والمُنْتَقَد- أيُّ أحَد...

عِلْماً أنِّي قَدْ أرْسَلْتُ -بالبَرِيدِ (السَّرِيع، المَضْمُون، المُمْتاز) لِسَماحَةِ الشَّيْخِ المُفْتِي -رَعاهُ اللَّهُ- جَوابِي (المُخْتَصَر) -بَعْدَ نَوْعٍ يَسِيرٍ مِنَ التَّعْدِيلِ- تَحْتَ اسْمِ «رِسالَة مَفْتُوحَة إلى سَماحَةِ المُفْتِي الشَّيْخِ عَبْدِالعَزِيزِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ آلِ الشَّيْخِ» ، مُرْفِقًا مَعَها الطَّبْعَةَ الأولَى مِنْ كِتابِي -هذا- «التَّعْرِيف والتَّنْبِئَة»-؛ وَذَلِكَ في مُنْتَصَفِ العَشْرِ الأواخِرِ مِنْ شَهْرِ جُمادَى الآخِرَة -هذا العام-؛ أيْ: قَبْلَ نَحْوِ أرْبَعِينَ يَوْماً مِنْ تارِيخِ كَتْبِ هَذِهِ المُقَدِّمَةِ-...

وَلَمَّا التَقَيْتُهُ -في بَيْتِهِ- بِتَرْتِيبٍ مِنْ مَعالِي الأخِ المُكَرَّم، الأستاذِ الفاضِلِ، العالِمِ المُتَفَنِّنِ، فَضِيلَةِ الشَّيْخِ صَالِح بْنِ عَبْدِالعَزِيزِ آلِ الشَّيْخِ -نَفَعَ اللَّهُ بِهِ- كَمَا أشَرْتُ مِنْ قَبْلُ-: سألْتُهُ عَنِ (الرِّسالَةِ) و (الكِتَابِ)؟ فأشارَ -نَفَعَ اللَّهُ بِهِ- إلى عَدَمِ وُصُولِهِما؛ فَضْلاً عَنِ الوُقُوفِ عَلَيْهِما...

وَقَبْلَ إرْسالِي -هذا- كانَ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ سَعْدِ الحُصَيِّن -نَفَعَ اللَّهُ بِهِ- المُسْتَشارُ الدِّيني السُّعودي -في الأرْدُنّ- قَدْ أرْسَلَ رِسالَةً -سَابِقَةً- إلى سَمَاحَتِهِ -بِتارِيخِ: ٢٩/ ٥/ ١٤٢١هـ- مُرْفَقَةً بِبَعْضِ كِتابَاتِنا، وَمُؤَلَّفاتِنا -مَعَ بَعْضِ إخْوانِي

طَلَبَةِ العِلْمِ في الأرْدُنّ- تَرُدُّ (شَيْئاً) مِن افْتِراءاتِ بَعْضِ الحِزْبِيّين، وَتَنْقُضُ (عَدَداً) مِنْ كَذِباتِ بَعْضِ التَّكْفِيرِيّين..بالإضافَةِ إلى رِسالَةٍ مُفْرَدَةٍ -لَعَدَدٍ مِنْ إخْوَانِنَا- عُنْوانُها: «مُجْمَلُ مسائِلِ الإيمانِ العِلْمِيّة، في أُصولِ العَقِيدَة السّلَفِيّة» [1]...

وَقَدْ كانَ مِمّا كَتَبَهُ فَضِيلَةُ الشَّيْخ سَعْدِ الحُصَيّن -بارَكَ اللَّهُ فِيهِ- في رِسالَتِهِ المُشارِ إلَيْها - وَاصِفاً إخْوانَنا طَلَبَةَ العِلْمِ (المَعْرُوفِينَ) -فِي الأرْدُنّ-؛ بِقَوْلِهِ:

«وَهَـؤُلاءِ الإخْوَةُ -كَما عَرَفْتُهُمْ؛ مُنْذُ بِضْعَ عَشْرَةَ سَنَةً- هُمْ في الحَقِيقَةِ أَعْلامُ السُّـنَّةِ في الأرْدُنّ؛ بَلْ بِلادِ الشّامِ قاطِبَةً؛ بِفَضْلِ اللَّهِ عَلَيْهِمْ، وَاصْطِفائِهِ لَهُمْ، وَهُمْ خَيْرُ الدُّعـاةِ إلـى مِنْهـاجِ النُّبُـوّةِ في الدِّينِ، وَفي الدَّعْوَةِ إلَيْهِ، وَلِكُلٍّ مِنْهُمْ عَشَراتُ المُؤَلَّفاتِ في خِدْمَةِ الحَدِيثِ...».

ثُـمّ قَـالَ: «وَهُمْ أَبْرَزُ وَرَثَةِ الشَّيْخِ ناصِرِ الدّينِ الألبانِي في العِلْمِ (وَفي خِدْمَةِ الحَدِيـثِ خاصَّـةً)، وَكُلُّهُـمْ مِنْ بَنِي آدَمَ - يُخْطِئُونَ وَيُصِيبُونَ -، وَلَكِنَّ مُخالِفِيهِمْ (هَدانـا اللَّـهُ وَإيّـاهُمْ -جَمِيعاً-) يَمْلَؤُونَ فَراغَهُمْ بِمُحاوَلَةِ إساءَةِ سُمْعَتِهِمْ -حَسَداً مِـنْ عِنْـدِ أَنْفُسِـهِمْ، أَوِ اسْـتِجابَةً لِوَسْوَسَـةِ الشَّيْطانِ- (بالفَهْمِ الخاطِئِ لِمَناهِجِهِمْ، وَعَمَلِهِـمْ)؛ لِتَبْقَـى البِدْعَـةُ في العَقْـدِ والعَمَـلِ هِـيَ الغالِبَةَ عَلَى قُلُوبِ المُسْلِمِينَ وَجَوارِحِهِمْ».

وَقـالَ: «أَمّـا تُهْمَـةُ الإرْجـاءِ الّتـي قَذَفَهـا الشَّـيْطانُ وَأَعْوانُـهُ في طَرِيقِ دُعاةِ التَّوْحِيـدِ والسُّـنَّةِ -وَبِخاصَّةِ الألبانِيِّ -رَحِمَهُ اللَّهُ-، وَوَرَثَتَهُ - وَفَّقَهُمُ اللَّهُ -؛ فإنّما يُثِيرُهـا الحَرَكِيّونَ والحِزْبِيّونَ الّذِينَ أَخَذوا عَنْ سَيِّد قُطْب -رَحِمَهُ اللَّهُ- أَدْنَى فِكْرِهِ؛ وَهُوَ تَكْفِيرُ المُسْلِمِينَ (دُوَلاً وَجَماعاتٍ)...» إلخ...

---

(١) وَقَدْ طُبِعَتْ هَـذِهِ الرِّسالَةُ -قَرِيبًا -بِحَمْـدِ اللَّهِ-، وَفي مُقَدِّمَتِها صُورَةُ النَّصِّ الكامِلِ لِرِسالَةِ فَضِيلَةِ الشَّيْخِ سَعْدِ الحُصَيّن، إلى سَماحَةِ الشَّيْخِ المُفْتي -حَفِظَهُما اللَّهُ، وَنَفَعَ بِهِمَا-.

وَقَدْ سألتُ سَمَاحَةَ المُفْتِي -بارَكَ اللَّهُ فِيهِ- عَنْ وُصُولِ هَذِهِ الرِّسالَةِ -أيضًا-، وَما أُرْفِقَ مَعَها؟

فأفادَ -وَفَّقَهُ اللَّهُ-، بأَنَّها لَمْ تَصِلْ -أيضاً-...

... وَلَقَدْ كانَتْ زِيارَتِي -هَذِهِ- لِبِلادِ الحَرَمَيْنِ الشَّرِيفَيْنِ[1] عَقِبَ صُدورِ الفَتْوَى المَذْكُورَةِ! -بِناءً عَلَى دَعْوَةٍ رَسْمِيَّةٍ مُوَجَّهَةٍ مِنْ مَعالِي الأخِ الشَّيْخِ صالِحِ بْنِ عَبْدِالعَزِيزِ آلِ الشَّيْخِ -زَادَهُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ- بِتارِيخِ (١٨/ جُمادَى الآخِرَةِ / ١٤٢١هـ) -عَنْ طَرِيقِ مُجَمَّعِ المَلِكِ فَهْدٍ لِطِباعَةِ المُصْحَفِ الشَّرِيفِ؛ (لِحُضورِ) نَدْوَةٍ عِلْمِيَّةٍ قُرْآنِيَّةٍ، في المَدِينَةِ النَّبَوِيَّةِ... فَجَزاهُ اللَّهُ خَيْراً؛ مِنْ أَخٍ فاضِلٍ بَرٍّ نَبِيلٍ...

ثُمَّ إِنَّهُ حَصَلَتْ -في هذِهِ الزِّيارَةِ المَيْمُونَةِ -إِنْ شاءَ اللَّهُ- لِقاءاتٌ عِلْمِيَّةٌ نافِعَةٌ مَعَ عَدَدٍ كَبِيرٍ[2] مِنْ أَفاضِلِ العُلَماءِ، وَطَلَبَةِ العِلْمِ الكِبَارِ؛ أَبْرَزُ ذَلِكَ -عِنْدِي- وأَهَمُّهُ: لِقاؤُنا بِفَضِيلَةِ أُسْتاذِنا العَلاَّمَةِ الشَّيْخِ الوَالِدِ أَبي عَبْدِاللَّهِ مُحَمَّد ابْنِ صالِحٍ العُثَيْمِينَ -حَفِظَهُ اللَّهُ، وَقَوَّاهُ، وَعافاهُ- في مَنْزِلِ بَعْضِ أَبْنائِهِ -في مَدِينَةِ الرِّياضِ- قَبْلَ مَغْرِبِ يَوْمِ الجُمُعَةِ: ٩/ رَجَب / ١٤٢١هـ- بِصُحْبَةِ الأخِ الدُّكْتور خالد بْنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّد، وَالأخِ الدّكتورِ صالِحِ الصّالِحِ، وَبِحُضورِ أَحَدِ أَبْناءِ الشَّيْخِ -حَفِظَهُ اللَّهُ-، وَهُوَ الأخ عَبْد الرّحمَن -وَفَّقَهُ اللَّه-.

---

(١) وَقَدْ سُجِّلَتْ (مُجْمَلُ) حَيْثِيّاتِ رِحْلَتِي -هذِهِ- إلى بِلادِ الحَرَمَيْنِ الشَّرِيفَيْنِ -في مُحاضَرَةٍ عَامَّةٍ -أَلْقَيْتُها في بَعْضِ مَساجِدِ عَمَّانَ الأُرْدُنِّ- عُنْوانُها: «رِحْلَتِي إلى بِلادِ الحَرَمَيْنِ»، في قَرِيبِ ساعَتَيْنِ...

(٢) مِنْهُمْ: الشَّيْخُ رَبِيع بنُ هادِي، والشَّيْخُ عَبْد المُحْسن العَبّاد، وَالشَّيْخُ عَبْدُالمُحسِن العُبَيْكَان، والشَّيخُ عُبَيْد الجابِرِيّ، والشَّيْخُ مُحَمَّد بن عُمَر بازمول، والشَّيْخُ عَبْد السّلام بَرّجس، والشّيخ عَبْد العزيز السّدحان، والشّيخ عَبْد الرّحمن الفريوائي ... وغَيرهم كَثِير.

وَلَمَّا تَكَلَّمْتُ مَعَ الشَّيْخِ -نَفَعَ اللَّهُ بِهِ- حَوْلَ فَتْوَى اللَّجْنَةِ، وَحَيْثِيَّاتِها، و(آثارِها)، وَتَبِعاتِها؛ قالَ -ما نصُّهُ- بِالتَّحْدِيد- واللَّهُ عَلَى ما أَقولُ شَهِيد-:

«هذا غَلَطٌ مِنَ اللَّجْنَةِ.

وَأَنا مُسْتاءٌ مِنْ هذِهِ الفَتْوَى.

وَلَقَدْ فَرِحَتْ هذِهِ الفَتْوَى المُسْلِمينَ في أَنْحاءِ العالَمِ؛ حَتَّى إِنَّهُمْ يَتَّصِلُونَ بِي مِنْ أَمْرِيكا وَأُوروبّا.

وَلَمْ يَسْتَفِدْ مِنْ هذِهِ الفَتْوَى إِلاَّ التَّكْفِيرِيّونَ، والثَّوْرِيّونَ».

وَقَدْ كانَ فَضِيلَةُ الشَّيخِ -حَفِظَهُ اللَّهُ وَرَعاهُ- سُئِلَ -قَبْلاً- [1] مِن قِبَلِ بَعْضِ إِخْوانِنا اليَمَنِيِّينَ -كَما سَمِعْتُهُ (بِنَفْسِي) مِنْ صَوتِهِ فِي شَرِيطِ التَّسْجِيلِ-، فَقالَ:

«الكِتابانِ: مَا قَرَأْتُهُمَا.

وَهَذِهِ الفَتْوَى: لا أُحِبُّ أَنَّهَا صَدَرَتْ؛ لأَنَّ فِيهَا تَشْوِيشًا عَلَى النَّاسِ.

وَنَصِيحَتِي لِطَلَبَةِ العِلمِ: أَنْ لا يَعْبَؤُوا بِفَتْوَى فُلانٍ، وَلا فُلان».

أَقولُ: وَهُوَ كَلامٌ -بِحَمْدِ اللَّهِ- عَلَى وَجهِ التَّمامِ؛ يُغْنِي عَنْ كَثِيرٍ مِنَ الكَلامِ؛ مِنْ عالِمٍ إِمام، وَحَبْرٍ هُمَام...

وَلا أَجِدُ مِنْ تَعْلِيقٍ عَلَيْه -أَوْ أَدْنَى إِضافَةٍ -إِلَيْه-...

والخُلاصَةُ؛ لَقَدْ كانَتْ رِحْلَتِي -هذِهِ- بِحَمْدٍ مِنَ اللَّهِ، وَمِنَّةٍ- ذاتَ خَيْرٍ كَبِيرٍ، وَفَضائِلَ حَسَنَةٍ؛ نَرْجُو اللَّهَ -سُبْحانَهُ- أَنْ يَكونَ لَها (آثارُها) النّافِعَةُ الَّتي (تَمْحو) ما قَبْلَها -مِمَّا يُضَادُّها-، وَ(تُزِيلُ) أَوْضارَها، وَأَضْرارَها؛ بِما يَكونُ خَيراً لَنَا

(١) وَذَلِكَ يَومَ الاثنين، المُوافِق: (٢٨/ جُمادى الآخرة/ ١٤٢١).

قلت:

ومِن بابِ التواصي بالحقِّ، والصبر، والمَرحَمة...

وانطلاقاً مِن أصلِ لُزوم اجتماعِ أهل السُّنَّةِ، وكونِ بعضِهم أولياءَ بعضٍ -نُصحاً، ومُؤازرةً، وتكميلاً-...

وصُدوراً عن أساس قَطْعِ الطَّريق أمام الشامِتين، وإغلاق المنافِذِ في وَجْهِ المُتربِّصين:

كَتَبْتُ (سَنَةَ ١٤٢٣هـ) رسالةً في (١٠٠ صفحة)، بعُنوان:

« كلمة سواء

في النُّصرةِ والثَّناء

على بيانِ (هيئة كِبار العُلماء)

وفتوى (اللجنة الدائمة للإفتاء)

في:

نَقضِ غُلُوِّ التَّكفير، وذَمِّ ضلالة الإرجاء».

قلتُ في مُقدِّمَتِها (ص١٨ -١٩) - ما مُلَخَّصُهُ-:

« فرسالتي هذِهِ -بمِنَّةِ اللَّه-: نُصْرَةٌ للحقِّ، وتأييدٌ لأهلِه.

ولا وَزْنَ للأمَّةِ إلاَّ بعلمائِها، ولا وُجودَ لبركتِهَا إلاَّ في كُبرائِها...

... مِنْ أجلِ هذا سمَّيتُها -تيمُّناً، وتفاؤلاً، وبشارةً -:

«كلمة سواء؛ في...»...

... راجياً أنْ تكونَ اسماً على مُسمًّى؛ تَرْغيمًا للمُتربِّصين، وكيدًا للشامتين، ونُصْرَةً لعلمائنا الراسخين، وقُرَّةَ عينٍ للموحِّدين، ونُصحًا للأحبَّةِ الصَّادقين..» .

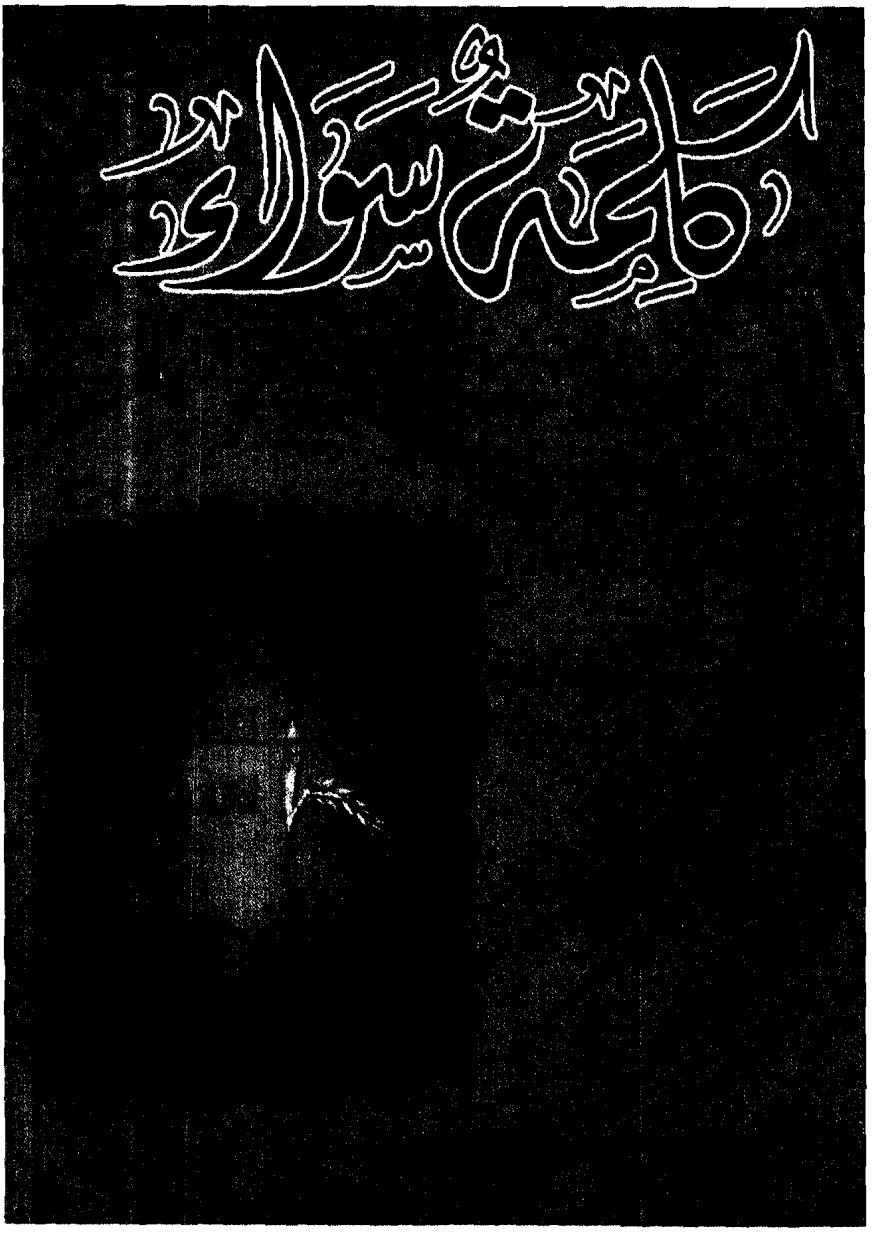
كلمة سواء

وقد نَقلتُ -في (مقدِّمة) رسالتي «كلمة سواء» -نفسها- بعضَ كَلامِي في «الأجوبة المتلائمة» -المتقدِّم ذِكرُهُ -هُنا-(ص١٤٦)؛مُشيراً إلى اتِّكاء بعضِ التَّكفيريِّين-في تَكفيرِهِم الدُّوَلَ الإسلاميَّةَ-على بعضِ (الفتاوَى) المَنسوبةِ لبعضِ عُلمائِنا-.

ثُمَّ عَقَّبْتُ -قائلاً- (ص٢٣-٢٤):

«ثُمَّ تكونُ النَّتيجَةُ -منهم!- إصْدارَ الأحكامِ التَّكفيريَّةِ على هذه الدُّولِ! ثُمَّ يَتْبَعُ أحكامَ التَّكفيرِ فتاوى التَّفجيرِ.. ثُمَّ فِتَنٌ عظيمةٌ -في الأُمَّةِ- لها أوَّلٌ، وليس لها آخِرٌ! ...

... فكيفَ مِنَ المُمْكِنِ -أيُّها السَّادَةُ الأفاضِلِ، والمَشايخُ الأكابِرِ - أنْ نَرُدَّ على هؤلاءِ الجَهَلَةِ المُبْطِلينَ تمسُّكَهُمْ بأمثالِ هاتِيكَ الفتاوى، التي يُؤيِّدونَ بها انْحِرافاتِهِمْ، ويَنْتَصِرونَ فيها لأهْوائِهِمْ؟!

لا بُدَّ مِنْ جوابٍ (قاطِعٍ) حازمٍ، جازمٍ!

ولا بُدَّ مِنْ ذِكْرِ الضَّوابِطِ العِلْميَّةِ المُعْتَبَرَةِ في مثلِ هذا!

ولا بُدَّ مِنَ الوُضوحِ البَيِّنِ -البَيِّنِ- الذي لا يُخْتَلَفُ فيه -بَعْدَهُ-! رَحْمَةً بالأُمَّةِ، وتَقَوِّى للهِ في (شَبابِها)...

ولا بُدَّ مِنْ حَسْمِ الأمرِ -بصورةٍ نهائيَّةٍ!- قَبْلَ أنْ نَكونَ -نحنُ أنْفُسُنا- الزَّنْدَ الذي نُورِي بهِ فِتْناً عظيمَةً -في الأُمَّةِ-؛ يَنالُنا -نَحْنُ-أوَّلَ ما يَنالُ- نارُها وَشَرَرُها، ودُخانُها، وآثارُها...

فَحينئذٍ، يَتَّسِعُ الخَرْقُ على الرَّاقِعِ، وتكونُ مُصيبَةً مُثيرَةً كَبيرَةً -ليس لها رَادٌّ ولا دافِعٌ!!

فالحَذَرَ، الحَذَرَ، الحَذَرَ...

وَإلاَّ!!!».

(١) والخطاب منِّي لأعضاءِ (اللجنة الدائمة) الأفاضل -زادهُم اللهُ توفيقاً-.

وأقول -الآن-:

... ها هي ذي الحَيْرَةُ -فوا أسَفاهُ- لا تزالُ مَوجودةً- بل كَثُرَتْ-!

والطلبُ ما انْفَكَّ قائماً -بل ازداد-!!

وفي (الطبعة الثانية - سنة ١٤٣٢هـ) - قبل بضعة أشهر- كتبتُ (مقدمة -جديدةً- لهذا الكتاب؛ قلتُ فيها:

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدُ لله حقَّ حمدِه، والصلاةُ والسلامُ على نبيِّه وعبدِه، وعلى آله وصحبه وَوَفْدِه.

أمّا بَعْدُ:

فهذه هي الطبعةُ الثانيةُ من كتابي «كلمة سواء..»؛ أُقدِّمُها لإخواني القُرَّاءِ الأفاضلِ مِن طَلَبَةِ العلمِ: بعدَ نحوِ عشرِ سنواتٍ من صُدور طَبْعتِهِ الأُولى - والحمدُ لله -.

وهو كتابٌ - فيما أَحْسَبُ - نافعٌ ومُفيدٌ - جدّاً - إنْ شاء اللهُ - تعالى-؛ لما يتضمّنُهُ مِن تحريراتٍ علميّة، وتحقيقاتٍ سُنِّيَّة؛ في مسألةٍ من أهمِّ أُصول العقيدةِ السلفيَّة.. هذا من جهةٍ.

ومن جهةٍ أُخرى؛ فهو كتابٌ اجْتَمعَتْ على مَضْمُونِهِ، وأُصولِهِ وقواعدِه: كلمة أهلِ السُّنَّة، ودُعاةِ منهج السلَف نجداً، وشاماً، ومصراً، ويَمناً- بمنِّة الله- ؛ رَدّاً على مَن اتَّهَمهم بالعقائد الفاسدة، وطَعن فيهم بالأكاذيب الباطلة... فالإيمانُ - عندهم- جميعاً -: قولٌ، وعملٌ، واعتقاد.

يزيدُ بالطاعات، وينقص بالمعاصي والسَّيِّئات... والكفر - عندهم - يقعُ - أيضاً- بالقول، والعمل، والاعتقاد...

وله أقسام؛ نفاقاً، واستحلالاً، وتكذيباً، وامتناعاً...و... و....

هذا اعتقادُهم، وهذا دينُهم - ظاهراً وباطناً- .... فاللهَ - تعالى- أسألُ، وبصفاتِهِ الحُسنى، وأسمائه العُلى أتوسَّلُ: أنْ يُثَبِّتَنا على الحقِّ والهُدى، ويُبعد عنا مَضِلاّت الهوى؛ إنّه - سبحانه- سميعٌ مجيبٌ.

وآخرُ دعوانا أنِ الحمدُ لله ربِّ العالمين

وكتب

علي بن حسن بن علي بن عبد الحميد

الحلبيُّ الأثريُّ - عَفا الله عنه-

٢٤- ربيع الثاني -١٤٣٢هـ/ عمّان - الأردن

وختاماً:

نَشَرَ (سنة ١٤٢٦هـ) -بعدَ فَتْوَى (اللجنة الدَّائمة)؛ **بخمس سنوات**، وقَبْلَ تاريخنا الحالي **بخمس سنوات** -: الأخُ الشَّيخُ عبدُ السَّلامِ بنُ عبدِ الله السُّلَيْمان -حفظهُ اللهُ- رسالةً علميَّةً في (٤٠٠ صفحة) -تقريباً- هي أُطروحة ماجستير- بعُنوان:

«**صلة الغُلُوّ في التَّكفير بالجريمة**».

ناقشَهُ فيها، وقَرَّظَها له:

١- سماحة الشَّيخ عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ.

٢- ومَعالِي الشَّيخ صالح بن فوزان الفوزان[1].

وإنِّي لَأَزْعُمُ -وعلى شِبْهِ اليَقين- أنَّ فَحْوَى هذا الكتاب -ورُوحَه- لا تَخْرُجُ -بحالٍ- عن فَحْوَى كِتابي «التَّحذير من فتنة الغلو في التكفير» -المُحذَّر منهُ-!

وليسَ مِن الغريبِ -أَلْبَتَّةَ- أنْ يَنْقُلَ المُؤلِّفُ -جَزاهُ اللهُ خيراً- وبإقرارِ الشَّيخَيْن الفاضِلَيْن -عن كتابي «التَّحذير من فتنة التكفير» -نفسِه- كما تقدَّمَت الإشارةُ إليه (ص٩٢)-!!

---

(١) وكلاهُما -حفظهُما الله- مِن الموقِّعين على (فتوى اللجنة الدائمة) في (التحذير) مِن «التحذير من فتنة الغلو في التكفير»!

نَعَم؛ عن كتابي « التَّحذِير من فِتنة التكفير » -نفسِهِ-!

وقد كَتَبَ مُؤلِّفُهُ -حفظهُ اللهُ- بَحْثاً مُفصَّلاً[1] -جدًّا- حولَ مسألة (الحُكْم بغيرِ ما أنزلَ اللهُ) -والتي هي مِن أكبرِ مشاكلِ العَصْرِ الحاضِرِ -وعلى وَفْقِ التَّفصيلِ الذي قرَّرْتُهُ في كتابي « التَّحذِير من فِتنة التكفير » -تماماً -واللهُ -وحدَه- المُستعانُ-!

وهو -والحمدُ لله- عينُ ما بيَّنَهُ فضيلةُ الأخ الكبير العلّامة الشَّيخ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ -حفظهُ اللهُ- أثناءَ مُناقشتِهِ لِأُطْرُوحَةِ «تقرير أئمَّة الدَّعوة في مسائلِ الإيمان»[2] -للأخ ياسر السَّلامة-قائلاً- وقد تقدَّم-:

«كُلُّ الانحرافات الواقعةِ -اليومَ- تراهَا بسببِ (الحُكْم بغيرِ ما أنزلَ اللهُ).

كُلُّ الانحرافاتِ الإسلاميَّةِ.. والجماعاتِ الإسلاميَّة.. و(جماعة الجهاد).. و(جماعة التكفير)، و.. التفجيرات.. وتكفير الدُّوَل.. -كُلُّها- لأجلِ (الحُكْمِ)..»[3].

---

(١) أَوْرَدْتُهُ-بتمامِهِ- في كتابِي «الجهود (العلميَّة) الدالَّة على مُكافحةِ (المملكة العربيَّة السُّعوديَّة) للإرهاب، والغُلُوِّ في التَّكفيرِ، والإرهاب، وتطرُّف الفِئة الضالَّة» (ص٦٢-٧٦).

(٢) وقد ذَكَرَ هذا الكتابَ-ونَقَلَ منهُ مُستفيداً- الأخُ الشَّيخُ محمدُ هشام طاهري -حفظهُ اللهُ- في كتابِهِ «تقريرات أئمَّة الدَّعوة في مخالفة مذهب الخوارج، وإبطاله» (ص١٠٧٣).

(٣) انظُر كتابي «هذه هي السَّلَفِيَّة.. وكشف الآثار التدميريَّة للأفكارِ التَّكفيريَّة» (ص١٠١-١٠٢).

وهو كلامٌ حقٌّ فَصْل؛ ليسَ بالهَزْل...

وكلامُهُ -حفظهُ اللهُ- يلتقِي -تماماً- ما قُلْتُهُ -أيضاً- في كتابي «صيحة نذير بخطر التكفير» (ص١٠) -المُلحَق في التحذير بكتابي « التَّحذِيرُ مِن فِتنَةِ الغُلُوِّ فِي التَّكفِيرِ » -منذ بضع عشرة سَنَةً-كاشفاً السببَ الرَّئيسَ في تأليفي « التَّحذِيرُ مِن فِتنَةِ الغُلُوِّ فِي التَّكفِيرِ » - المُحَذَّر منه!- نفسِه-:

- أكمة !! -

لم يكنْ لي مِن مُرادٍ أوْ هَدَفٍ - عند جَمْعي « التحذيرَ » - إلَّا أمْرٌ واحدٌ ، وقَصْدٌ واحدٌ ؛ هو مُحاولةُ أنْ يكونَ لي يَدٌ في تَجْنِيبِ الأُمّةِ الإسلاميّةِ - في سائرِ أقطارِها وبُلْدانِها - مزيدًا مِنْ إيقاعِ البلايا ، وحصولِ الرَّزايا ، وسَفْكِ الدِّماءِ ، وقَتْلِ الأبرياءِ ...

والواقِعُ منظورٌ ، والحالُ معلومٌ ، والقَلْبُ يتفطَّر - أَلَمًا وأسىً - على مَن يَسيرونَ بأنفُسِهم - ويَجُرُّونَ خلفَهم غيرَهم ! - إلى حافّةِ الهاويةِ ؛ لِيَقَعُوا فيها ، ويَهْوُوا في أتونِها ...

وقادِحو هذه الفِتَنِ - أصْلًا - ، ومُوْرُو زِنْدِها - أساسًا - هم أُولئك الحُدَثاءُ - أنفسُهُم - ؛ الذينَ امْتَطَوْا صَهْوَةَ التكفيرِ ، لتكونَ صُلْبَ دعوتِهم ، وأسَّ طريقتِهم ؛ مِن غيرِ فَهْمٍ عميق ، ولا وَعْيٍ دقيق ...

فَمَنْ لم يَفْهَمْ هذا ، أو يتنبَّهْ له ، أو يَعْرِفْهُ - أو فَهِمَهُ ، وَتَنَبَّهَ له ، وعَرَفَهُ ؛ ثمَّ حَوَّلَ الدَّفَّةَ إلى مَسَارٍ آخَرَ ! - فَلْيَكُن هذا البيانُ له مُوقِظًا ، وَوَاعِظًا ... حتَّى لا يبقى عُذْرٌ ، ولا يَظَلَّ امتساكٌ ، أو تستمرَّ شُبْهةٌ ... بعيدًا عن حِساباتِ الظُّهورِ والشُّهرةِ ، وَنَأْيًا عن تعظيمِ النَّفْسِ وتَفْخيمِ الـ (أنا) !!

إنَّني لم أُرِدْ مِن كتابي - ولا مَشَايخي الأجِلَّةُ الَّذين جمعتُ كلماتِهم ؛ عارفًا أقدارَهم ، فاهِمًا مقاصدَهم - إلَّا أنْ نكونَ جميعًا - وبخاصةٍ عُنْصُرَ الشبابِ - حريصينَ على التعقُّلِ والهُدوءِ ، مُتَجَنِّبينَ الإثارةَ والتَّهْييجَ ، حتَّى لا نُشْعِلَ فتنةً ، أو نَزِيدَ ضِرامًا ، أو نُعْظِمَ أوارًا . دُونَ أنْ نُحْدِثَ بِدْعَةً ، أو نبتدعَ مُحْدَثَةً

.. واللهُ المُوفِّقُ؛ لا رَبَّ سِواه..

وهو حَسْبُنا ونِعْمَ الوَكيل، وبِكُلِّ جميلٍ كَفيل...

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

الخاتمة

- رزقنا الله حُسْنَها -

.. هذا آخِرُ ما أعانَنِي اللهُ -تعالى- عليهِ: في جَمْعِ هذا الكتابِ المُبارَكِ -إنْ شاءَ اللهُ-؛ بياناً للحقِّ، ونُصرةً لأهلِهِ.

واللهُ -تعالى- يَقولُ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُدَٰفِعُ عَنِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾، ويقول: ﴿إِنَّ رَبَّكَ لَبِٱلْمِرْصَادِ﴾..

ومَقصودِي فيه -الآن-: كمقصودِي -نفسِهِ- الذي صَرَّحْتُ به مُنذُ زَمانٍ وزَمان [1]؛ نُصحاً للمُسلمِين، وحفاظاً على جماعتِهم، وإبقاءً على مَودَّتِهم...

راجِياً ربِّي -تعالى- أن أكونَ -فيما أنا فيه -وبِصَدَدِهِ- «سليمَ القلبِ مِن الكِبْرِ، والغِلِّ، والحِقْدِ، والحَسَدِ، مَملوءاً مِن النَّصيحةِ ومَحبَّةِ الخيرِ لِكُلِّ أحدٍ»[2].

---

(١) صُورة (ص٧-٨) مِن كتابي «التَّحذيرُ مِن فِتنةِ التَّكفيرِ» -الطبعة الثالثة (سنة ١٤٢٣هـ)- وذلك بعد فتوى (اللجنة الدائمة)- في (التحذير) منه -وللأسف-.

ومع ذلك؛ فقد كَتَبْتُ على غلافِها -تضييقاً للخلاف، وإحياءً للإنصاف- ما نصُّهُ -كما تقدَّم-:

الطبعة الثالثة، طبعة جديدة، منقحة ومزيدة، ومصححة
بحسب توجيهات
اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
في (هيئة كبار العلماء)

(٢) «الفواكه الشَّهيّة مِن الخُطَبِ المِنبريَّة» (ص٨)-للشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي -رحمه الله-.

قطعًا على
المتربِّصين كيدَهم ، وردًّا على ذوي الأهواءِ مكرَهم ، ونقضًا على
مُعكرِي صَفوِ الماءِ -مِنْ هَواةِ التصيُّدِ - اعراضهُم.
فنحنُ -بتوفيقِ الله لنا- مع مَشايخِنا: على اعتقادٍ واحدٍ،
ومنهجٍ واحدٍ، وطريقٍ واحدٍ

لا مُجاملةَ ، ولا مُداهنةَ ، بل ولا مُداراةَ !! كيف؟
و«إرضاءُ الخَلْقِ بالمعتقداتِ وَبَالٌ في الآخرةِ»؟!
فرضا الله -تعالى- هو الأساس؛ في الصِّلاتِ والعلائقِ بين
الناس.

سائلاً ربِّي -سُبحانَهُ- التَّوفيقَ والسَّداد، والهُدَى والرَّشاد؛ إنَّهُ سميعٌ مُجيبٌ.

وصلَّى اللهُ وسلَّمَ وباركَ على نبيِّنا محمدٍ، وعلى آلِهِ وصَحْبِهِ -أجمعِين-.

وآخِرُ دَعْوانَا أنِ الحمدُ لله ربِّ العالمِين.

وكَتَبَ

علي بن حسن بن علي بن عبد الحميد

الحلبي الأثري

بعد عشاء يوم الأحد: ٢٥-ذي القَعْدَة- ١٤٣٢هـ

مدينة طارق / عمّان - الأُردُنّ[1]

(١) وقد راجعتُهُ -مرَّةً أُخرَى- في مجالِسَ؛ آخرها: عند أذان عصر يوم السَّبت: ٢٣ - ذي الحجّة- ١٤٣٢هـ.

والحمدُ لله على توفيقِهِ.

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

فهرس المحتويات

الموضوع	الصفحة
مقدمة	٥
بدايةُ نصِّ (الفتوى) - التحذيرية -	٤١
١- النقد الأوَّل: دعوَىٰ حَصْر الكُفْر بالجُحود	٤٧
٢- النقد الثاني: دعوَىٰ تحريف (النَّقل) عن ابنِ كثير!	٦٣
٣- النقد الثالث: دعوَىٰ (الحُكْم المُبَدَّل) عند شيخ الإسلام!	٧٥
٤- النقد الرابع: دعوَىٰ تحريف مُراد الشَّيخ محمد بن إبراهيم!	٧٩
٥- النقد الخامس: دعوَىٰ تحميل كلام أهل العلم ما لا يحتمل	٩١
٦- النقد السادس: دعوَىٰ تهوين الحُكْم بغيرِ ما أ	١٠٩
٧- النقد السابع: إلحاق (التحذير) مِن «صيحة	١٢١
خاتمة فتوَىٰ (اللجنة الدائمة) -المُوَقَّرة-، وتقديمهم	١٣١
ثُمَّ!! طَبَعْتُ «	١٣٥
الخاتمة	١٦٧
فهرس المحتويات	١٦٩

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

www.moswarat.com

رَفْعُ
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

سؤالٌ.. وجوابُهُ

سُئِلَ شيخُنا الإمامُ **محمد ناصر الدِّين الألباني** -رَحِمَهُ اللهُ- عمّا وَصَفَ به بعضُ الكُتَّاب: (عليًّا الحلبيَّ) بأنّه يقولُ بقولِ (المُرجئة)! وأنَّهُ -بناءً على ذلك-: (جاهل)، و(مُبتدع)؟!

فقال -رحمةُ اللّه عليه- مُجيباً، ومُدافعاً-:

«نحنُ لا نُبَرِّئُ إنساناً مِنَّا مِن الخطأ والذُّهول.

والعصمةُ للأنبياء والرُّسُل -فقط-.

ولكنِّي أقولُ -فيما يتعلَّقُ بموضوعِ العقيدةِ-: ﴿مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ مِن سُوءٍ﴾.

ومَجال القول والاتِّهام واسعٌ -جدًّا-.

لذلك؛ نحنُ نقولُ:

سامحَ اللّهُ مَن يَقول خِلافَ ما يعتقدُ في أخيهِ المُسلم.

أخونا (علي) ليس مُرجئاً، ولا يَقولُ إلا بما يعتقدُه السَّلَفُ الصالحُ.

والذي يَنْسُبُهُ مثل هذه النِّسَب، أقلّ ما يُقال فيه: إنّه قد تعدَّى الأدب الإسلامي.

ولكنِّي أخشَى أن يكون الأمرُ، أخشَى -وأعني ما أقولُ-: أنْ يكونَ الأمرُ أكثر وأخطَر مِن ذلك، وهو أن يُنسَبَ إليه مِن العقيدةِ ما هو بريءٌ مِنهُ بَراءة الذِّئب مِن دَم ابن يَعقوب -كما يُقالُ قديما-.

فلذلك؛ فأنا أقولُ:

مِثلُ هذه الكلمات لا ينبغي أن نُضَيِّع وقتنا في السُّؤال عنها؛ لأنّها -أوَّلاً- تَدورُ حَولَ النُّقطة الأساسيَّة، و-ثانياً-: تفريع مِن الكلام -كما قيل-: «أسمعُ جَعجعةً ولا أرَى طِحْناً».

ما في تحت هذا الحاصل -إطلاقاً- سوى الرمي والتُّهَم بدون حقٍّ.

وهذا مِن الأخطاء التي نجدُها -اليوم- بين الشَّباب المُسلم -مع الأسف-».